

حقوق الإنسان مسؤوليتنا الجماعية

ACHPR

اللجنة الأفريقية لحقوق
الإنسان والشعوب



دراسة حول الاستجابات الأفريقية للهجرة وحماية حقوق المهاجرين



Funded by:





اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

دراسة حول الاستجابات الأفريقية للهجرة وحماية حقوق المهاجرين

أبريل 2023

جدول المحتويات	1
7.....	2
9.....	3
9.....	4
10.....	4.1
11.....	4.2
12.....	4.3
13.....	4.4
14.....	4.5
15.....	4.6
16.....	5
16.....	5.1
17.....	5.1.1
17.....	5.1.2
17.....	5.1.3
18.....	5.2
18.....	5.2.1
18.....	5.2.2
18.....	5.2.3
19.....	5.3
19.....	5.3.1
20.....	5.3.2
20.....	5.3.3
20.....	5.3.4
21.....	5.3.5
21.....	الخلاصة.....
23.....	5.4
23.....	6
23.....	6.1
24.....	6.1.1
24.....	6.1.2
25.....	6.1.3

25	الإطار القانوني والممارسات الجيدة	6.2
25	التصديقات على المعاهدات	6.2.1
26	القوانين الإقليمية.....	6.2.2
26	القوانين الوطنية	6.2.3
28	التحديات الحقوقية الرئيسية	6.3
29	الجنسية.....	6.3.1
29	الإعادة القسرية.....	6.3.2
29	سياسات مخيمات اللاجئين.....	6.3.3
31	الاتجار والتهريب	6.3.4
31	الوصول إلى الوضع القانوني والحماية القانونية	6.3.5
32	الخلاصة	6.4
34	المigration في الجنوب الأفريقي	7
34	اتجاهات الهجرة	7.1
34	المigration إلى دول أفريقية أخرى	7.1.1
35	المigration خارج القارة.....	7.1.2
35	динамики migration المرتبطة بالظروف المناخية.....	7.1.3
36	الإطار القانوني والممارسات الجيدة	7.2
36	التصديقات على المعاهدات	7.2.1
36	القوانين الإقليمية.....	7.2.2
37	القوانين الوطنية	7.2.3
38	التحديات الحقوقية الرئيسية	7.3
38	تهريب البشر والاتجار بهم	7.3.1
39	تسجيل المواليد وانعدام الجنسية.....	7.3.2
40	مشاركة المهاجرين في السياسة.....	7.3.3
41	الوصول إلى الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.....	7.3.4
41	كرهية الأجانب والتمييز العنصري.....	7.3.5
42	الإعادة القسرية/أو حالات الاحقان.....	7.3.6
43	الخلاصة	7.4
45	المigration في وسط أفريقيا	8
45	اتجاهات الهجرة	8.1
45	المigration إلى دول أفريقية أخرى	8.1.1
45	المigration خارج القارة.....	8.1.2
46	динамики migration المرتبطة بالظروف المناخية.....	8.1.3
47	الإطار القانوني والممارسات الجيدة	8.2

47	التصديقات على المعاهدات	8.2.1
47	القوانين الإقليمية.....	8.2.2
48	القوانين الوطنية	8.2.3
48	التحديات الحقوقية الرئيسية	8.3
48	تهريب البشر والاتجار بهم	8.3.1
49	اللجوء والإعادة القسرية	8.3.2
50	وثائق الهوية	8.3.3
50	حالات الاختفاء	8.3.4
50	الاحتجاز والوصول إلى العدالة	8.3.5
51	الخلاصة	8.4
52	9 المиграة في غرب أفريقيا	9
52	9.1 اتجاهات المиграة	9.1
52	المigration إلى دول أفريقية أخرى	9.1.1
53	المigration خارج القارة	9.1.2
54	ديناميات المиграة المرتبطة بالظروف المناخية	9.1.3
55	9.2 الإطار القانوني والممارسات الجيدة	9.2
55	التصديقات على المعاهدات	9.2.1
55	القوانين الإقليمية.....	9.2.2
56	القوانين الوطنية	9.2.3
57	9.3 التحديات الحقوقية الرئيسية	9.3
57	الاتجار بالبشر	9.3.1
58	تهريب المهاجرين	9.3.2
58	اللجوء والإعادة القسرية	9.3.3
59	المهاجرين المحاصرون في النزاعات	9.3.4
59	كرامة الأجانب.....	9.3.5
59	الاحتجاز	9.3.6
60	الخلاصة	9.4
61	10 المهاجر الأفريقي	10
61	10.1 العنصرية وكراهية الأجانب	10.1
63	10.2 المشاركة السياسية - الحق في التصويت	10.2
65	10.3 الجنسية - الحق في ازدواج الجنسية	10.3
66	10.4 الخدمات القنصلية للمهاجر	10.4
67	10.5 ترحيل المهاجرين الأفارقة	10.5

68	10.6 الخلاصة
69.....	11 التجمع- حالة المبادئ التوجيهية
70	11.1 من هو المهاجر؟
71	11.2 طبيعة الحقوق المنوحة للمهاجرين
71	11.3 الحاجة إلى الشرط الوقائي
71	11.4 التعاون بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي
72	11.5 الخلاصة
73.....	12 الملحق- جدول المعاهدات وحالة التصديقات

لطالما كانت إفريقيا قارة للهجرة والتقلّل، حيث توفر الحركة عبر الحدود الدوليّة منذ فترة طويلة سبلاً لتعزيز التنمية للفارة وكذلك للمهاجرين ومجتمعهم. جلبت الهجرة أيضًا تحديات وانتهاكات حقوق الأشخاص الذين ينتقلون عبر الحدود، سواء مؤقتًا أو لإنشاء حياة جديدة - خاصة لأولئك الفارين من الاضطهاد أو النزاع أو غيرها من الأسباب المعقّدة - وكذلك للدول.

تم إعداد هذه الدراسة بتوجيهه من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في قرارها 2021 (LXVIII) 481. وقد اعتمدهa اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان خلال دورتها العادية الخامسة والسبعين في بانجول، غامبيا (3-23 مايو 2023).



تُركَز هذه الدراسة هذه على ديناميكيات الهجرة داخل وبين المناطق المختلفة (الشمال والشرق والجنوب والوسط والغرب) وكذلك خارج القارة إلى المهاجر الأفريقي خارج إفريقيا. وإنما، تُظهر الدراسة أهمية حرية التقلّل في إفريقيا ودعمها. كما يظهر كل من الإجماع الواسع والممارسات الجيدة المنتشرة باستمرار لحماية حقوق المهاجرين - وال الحاجة الحيوية لجعل الاعتراف بهذه الحقوق وحمايتها أكثر انتشاراً. وبهذا المعنى، تحدّد الدراسة الحاجة إلى إعادة صياغة قانون مرن وغير ملزم لحقوق جميع المهاجرين الأفريقيين من شأنه أن يسمح للجنة الأفريقية بالتحدد بشكل رسمي عن دور الحقوق في حرية التقلّل الناشئة في القارة. تمت صياغة الدراسة بمساعدة فنية من مبادرة حقوق المهاجرين في كلية كورنيل للحقوق واستفادت أيضًا من مشاركة اجتماعيين للخبراء لممثلي الأوساط الأكademية والمنظمات القارية والإقليمية الأفريقية والمنظمات الدولية والمجتمع المدني الأوسع بما في ذلك المهاجرين - وكذلك أعضاء اللجنة، عُقدا في أكتوبر 2022 في بانجول، غامبيا وفي مارس 2023 عبر الإنترنـت.

تشمل الهجرة الدوليّة حركة اللاجئين وطالبي اللجوء وضحايا الاتجار بالبشر، وكذلك التقلّل عبر الحدود لأسباب تتعلق بوحدة الأسرة و/أو الحصول وضع اقتصادي أفضل - لأي مدة. في إفريقيا، يشمل أيضًا بشكل بارز تقلّل أولئك الذين ترتبط ثقافتهم وسبل عيشهم بالحركة، بغض النظر عن الحدود السياسيّة. تنطوي الهجرة في القارة على قضايا النزاع المسلح والکوارث، وكذلك، على نحو متزايد، تغيير المناخ. من المرجح أن تدفع هذه الظاهرة الأخيرة اتجاهات الهجرة الدوليّة بطرق جديدة في السنوات القادمة. كما ذكر تقرير التحولات الأفريقية الصادر عن دول مجلس التعاون الخليجي، "بحلول عام 2050، يمكن أن يتقلّل ما يصل إلى 5 في المائة من سكان إفريقيا البالغ عددهم حوالي ملياري شخص بسبب تأثيرات المناخ، ارتفاعاً من 1.5 في المائة اليوم".

تقع هذه الدراسة، إلى جانب اتجاهات الهجرة الإقليمية، في مشهد قانوني وسياسي قوي، ولكن لا تزال هناك فجوات كبيرة. أولاً، هناك إطار قانوني وسياسي متزايد الأهمية يدعم التعاون بين الدول الأفريقية وقيادة الاتحاد الأفريقي (وكذلك المجموعات الاقتصادية الإقليمية) لإرساء حرية التقلّل والإقامة والتأسيس في القارة.

يعتمد هذا الإطار على ديناميات الهجرة القارية القديمة، وكذلك عمليات الحوار بين الدول. ومع ذلك، فإن هذا الزخم السياسي نحو زيادة التنقل القاري قد كشف عن الحاجة إلى تحديد وتأكيد حقوق جميع المهاجرين وإنشاء أدوات لحماية الدولة لهذه الحقوق، ولكنه لم يلتها.

ثانياً، هناك إطار قانوني إقليمي ودولي قوي ينص على حقوق جميع المهاجرين من خلال التطبيق المباشر وغير المباشر لقانون المعاهدات. ومع ذلك، هناك مجموعة قوانين غير كافية، على الرغم من القرارات الهمامة التي اتخذتها اللجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المهاجرين. كما توضح هذه الدراسة، فإن الأداة المهمة في هذا السياق هي المبادئ التوجيهية غير الملزمة التي تعيد صياغة القانون الحالي كما هو مطبق على المهاجرين، ولكنها تعكس أيضاً مجالات التطوير التدريجي الالزامية لمواجهة التحديات الجديدة ودمج الممارسات الجيدة المحددة هنا.

لم تكن هذه الدراسة ممكناً لولا مشاركة العديد من الأشخاص. وفي هذا الصدد، أود أنأشكر بشكل خاص أعضاء اتحاد الخبراء الذين شاركوا في إعداد هذه الدراسة: د. مارينا شارب؛ د. مصطفى صقر، د. إدوين أوديامبو أبويا، د. ساسي سلمى، د. لورين لانداو؛ السيد ألفارو بوتيرو نافارو، السيدة يميسراتش كيبيدي، السيد أبي أشينافي، السيدة لو سالومي سورلين، السيدة نتسوبو أموهيلانج ماماتبييلي فيفيان، السيدة تولاي جاوارا سيسي، السيدة دلفين بيرين، السيدة جيمينا إيدينوبا، السيد ستيفن مانتيي، والسيد ريمي بونغو-موني ستانيسلاس، والسيدة نيكا أدورا أوكيشوكو، والسيد إبراهيم كين.

شكراً خاصاً لفريق التحرير: السيد إيان كيسيل، والدكتور لوان درار، والدكتورة فاطمة راش.

وأخيراً، إلى الاتحاد الأوروبي لتمويل هذه الدراسة

سعادة مايا ساحلي فاضل
المقررة الخاصة المعنية باللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً والمهاجرين في أفريقيا
اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

اللجنة الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب	ACHPR
الدول الأفريقية والكاربي والمحيط الاهادي	ACP
الموقف الأفريقي الموحد بشأن الهجرة والتنمية	ACMPD
الاتحاد الأفريقي	AU
جمهورية أفريقيا الوسطى	CAR
تجمع دول الساحل والصحراء	CEN-SAD
السوق الموحدة للشرق والجنوب الأفريقي	COMESA
جمهورية الكونغو الديمقراطية	DRC
جامعة شرق أفريقيا	EAC
المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا	ECCAS
المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا	ECOWAS
الاتحاد الأوروبي	EU
GAD الهيئة الحكومية المعنية بالتنمية	
اللجنة الدولية للصليب الأحمر	ICRC
الاتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	ICRMW
منظمة العمل الدولية	ILO
المنظمة الدولية للهجرة	IOM
إطار سياسة الهجرة لأفريقيا	MPFA
منظمة الوحدة الأفريقية	OAU
مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان	OHCHR
المجموعات الاقتصادية الإقليمية	RECs
تحديد وضع اللاجئين	RSD
جامعة تنمية الجنوب الأفريقي	SADC
قانون حماية ضحايا الاتجار بالبشر	TVPA
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	UNHCR
صندوق الأمم المتحدة للطفولة	UNICEF
المملكة المتحدة	U.K.
الولايات المتحدة الأمريكية	U.S.
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة	UNODC
بعثة الأمم المتحدة في	UNSMIL
لدعم بعثة الأمم المتحدة	ليبيا
الشبكة الأفريقية للسلطات المركزية والمدعين العامين	WACAP
منظمة الصحة العالمية	WHO

هذه الدراسة، التي طلبتها رسمياً اللجنـة الأفريـقـية لحقـوق الإـنسـان والـشـعـوب في قـرارـها 481 بـشـأن الحاجـة إلى درـاسـة حول الاستـجـابـات الأـفـرـيقـية للـهـجـرة وـحـماـيـة المـهـاجـرـين بهـدـف وضعـمـبـادـى تـوجـيهـيـة بشـأن حقوقـالـإـنسـان للمـهـاجـرـين والـلـاجـئـين وـطـالـبـيـةـ اللـجـوـءـ (ACHPR/Res. 481 (LXVIII) 2021) هو نـتـيـجة لـسـنـوـات منـقـيـدةـ حولـهـاـ قـبـلـ اللـجـنـةـ ومـقـرـرـهـاـ. وهوـ يـمـثـلـ اـعـتـرـافـاـ بـأـهـمـيـةـ اـتـخـاذـ مـزـيدـ مـنـ الإـجـرـاءـاتـ الـعـلـمـيـةـ مـنـ قـبـلـ المـفـوضـيـةـ لـلـمـسـاـهـمـةـ بـولـايـتهاـ فـيـ مـجـالـ حـقـوقـ الإـنسـانـ فـيـ مـنـاقـشـةـ أـوـسـعـ بـيـنـ الدـوـلـ الـأـفـرـيقـيـةـ بـقـيـادـةـ الـاتـحـادـ الـأـفـرـيقـيـ منـأـجلـ رـؤـيـةـ لـحـرـيـةـ الـحـرـكـةـ الـقـارـيـةـ وـالـزـخـمـ الـمـواـزـيـ حـوـلـ الـاعـتـرـافـ بـمـسـارـاتـ التـنـقـلـ عـبـرـ الـحـدـودـ كـاـسـتـرـاتـيـجـيـةـ لـتـكـيـيفـ اـسـتـجـابـةـ لـتـغـيـرـ الـمـنـاخـ الـعـالـمـيـ. وبـالـتـالـيـ، فـإـنـ الـدـرـاسـةـ إـلـىـ جـانـبـ الـمـبـادـىـ الـتـوجـيـهـيـةـ وـالـمـذـكـرـاتـ الـقـسـيـرـيـةـ الـمـقـرـرـةـ الـمـصـاحـبـةـ لـهـاـ، تمـثـلـ فـرـصـةـ لـمـزـيدـ مـنـ الـقـيـادـةـ الـأـفـرـيقـيـةـ فـيـ الـاعـتـرـافـ بـحـقـوقـ الإـنسـانـ وـحـماـيـةـ لـجـمـيعـ أـولـئـكـ الـذـيـنـ يـنـتـقـلـونـ عـبـرـ الـحـدـودـ الـدـولـيـةـ.

4.1 هـدـفـ الـدـرـاسـةـ

بالـإـضـافـةـ إـلـىـ حـمـاـيـةـ جـمـيعـ الـأـشـخـاصـ الـخـاصـعـينـ لـلـلـوـلـاـيـةـ الـقـضـائـيـةـ لـلـدـوـلـ الـأـطـرـافـ، تـصـ المـادـةـ 12ـ مـنـ الـمـيـاثـقـ الـأـفـرـيقـيـ لـحـقـوقـ الإـنسـانـ وـالـشـعـوبـ عـلـىـ الـعـدـيدـ مـنـ وـسـائـلـ حـمـاـيـةـ حـقـوقـ الإـنسـانـ الـتـيـ تـحـمـيـ صـرـاحـةـ جـمـيعـ الـمـهـاجـرـينـ، الرـاسـخـةـ فـيـ الـحـقـ فـيـ حـرـيـةـ التـنـقـلـ وـالـإـقـامـةـ. وـمـعـ ذـلـكـ، غالـبـاـ ماـ يـكـونـ الـوـاقـعـ الـذـيـ يـعـيـشـهـ الـمـهـاجـرـونـ مـسـأـلـةـ أـخـرىـ. يـتـمـيـزـ التـنـقـلـ الـبـشـريـ فـيـ أـفـرـيقـيـاـ عـلـىـ نـحـوـ مـتـزاـيدـ بـقـوـانـينـ تـقيـيـدـيـةـ وـطـرـقـ هـجـرـةـ خـطـيرـةـ. فـيـ الـوـاقـعـ، يـوـاجـهـ الـأـشـخـاصـ الـمـتـنـقـلـونـ، الـذـيـنـ يـغـادـرـونـ بـلـادـهـمـ وـيـعـبـرـونـ الـحـدـودـ الـدـولـيـةـ لـأـسـبـابـ مـتـعـدـدـةـ وـمـتـاـخـلـةـ فـيـ بـعـضـ الـأـحـيـانـ، صـعـوبـاتـ وـمـخـاطـرـ يـمـكـنـ أـنـ تـؤـثـرـ عـلـىـ حـيـاتـهـمـ وـسـلامـتـهـمـ وـكـرـامـتـهـمـ.

تـسـتـكـشـفـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ الـاستـجـابـاتـ الـأـفـرـيقـيـةـ لـلـهـجـرـةـ لـكـلـ مـنـطـقـةـ رـئـيـسـيـةـ مـنـ الـقـارـةـ —ـ غـرـبـ إـفـرـيقـيـاـ وـوـسـطـ إـفـرـيقـيـاـ وـشـرقـ إـفـرـيقـيـاـ وـالـجـنـوبـ الـأـفـرـيقـيـ وـشـمـالـ إـفـرـيقـيـاـ —ـ وـكـذـلـكـ الـمـهـجـرـ خـارـجـ الـقـارـةـ. وـقـدـ اـعـتـمـدـتـ تـصـنـيـفـ الـمـنـاطـقـ الـأـفـرـيقـيـةـ عـلـىـ النـحـوـ الـمـحدـدـ مـنـ قـبـلـ الـاتـحـادـ الـأـفـرـيقـيـ. لـكـلـ مـنـهـاـ، تـرـسـمـ الـدـرـاسـةـ اـتـجـاهـاتـ وـمـرـاتـ الـهـجـرـةـ الـأـوـلـيـةـ، دـاـخـلـ الـمـنـطـقـةـ وـالـقـارـةـ عـلـىـ حدـ سـوـاءـ، وـكـذـلـكـ لـلـمـهـجـرـ. بـعـدـ ذـلـكـ، تـقـدـمـ الـدـرـاسـةـ لـمـحـةـ مـوجـزـةـ عـنـ الـجـوـانـبـ الـرـئـيـسـيـةـ لـلـإـطـارـ الـقـانـونـيـ الـمـعـمـولـ بـهـ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ حـالـةـ التـصـدـيقـ عـلـىـ الـمـعـاهـدـاتـ الـرـئـيـسـيـةـ الـتـيـ تـؤـثـرـ عـلـىـ الـهـجـرـةـ (ـالـمـدـرـجـةـ فـيـ شـكـلـ جـوـلـ فـيـ الـمـلـحـقـ 1ـ)، وـالـقـانـونـ وـالـمـمارـسـةـ الـإـقـلـيمـيـنـ بـشـأنـ الـهـجـرـةـ، وـالـأـطـرـ الـقـانـونـيـةـ الـو~طنـيـةـ -ـ وـكـلـهـاـ تـمـيـلـ إـلـىـ إـظـهـارـ الـمـارـسـاتـ الـجـيـدةـ حـوـلـ هـذـاـ الـمـو~ضـو~عـ. أـخـيرـاـ، يـسـتـعـرـضـ كـلـ فـصـلـ بـعـضـ تـحـديـاتـ الـحـقـوقـ الـتـيـ يـوـاجـهـهـاـ الـمـهـاجـرـونـ فـيـ كـلـ مـنـطـقـةـ.

لـذـلـكـ تـهـدـيـنـ الـدـرـاسـةـ إـلـىـ تـسـليـطـ الضـوءـ عـلـىـ خـصـائـصـ وـاتـجـاهـاتـ الـهـجـرـةـ فـيـ إـفـرـيقـيـاـ، وـكـذـلـكـ اـنـتـهـاكـاتـ حـقـوقـ الإـنسـانـ الـتـيـ يـعـانـيـنـ الـمـهـاجـرـونـ. تـتـبـنـيـ الـدـرـاسـةـ نـهـجـاـ قـائـمـاـ عـلـىـ حـقـوقـ الإـنسـانـ لـإـثـبـاتـ صـعـوبـةـ وـخـطـورـةـ رـحـلـةـ الـهـجـرـةـ.

تـرـىـ الـدـرـاسـةـ أـنـ جـمـيعـ الـمـهـاجـرـينـ، بـغـضـنـ النـظـرـ عـنـ سـبـبـ تـنـقـلـهـمـ عـبـرـ الـحـدـودـ الـدـولـيـةـ أـوـ مـدـةـ تـنـقـلـهـمـ بـعـيـداـ عـنـ مـكـانـ إـقـامـتـهـ الـمـعـتـادـ، لـدـيـهـمـ مـجـمـوعـةـ أـسـاسـيـةـ مـنـ الـحـقـوقـ. وـبـالـتـالـيـ، تـسـعـيـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ إـلـىـ الـمـسـاـهـمـةـ فـيـ رـسـمـ خـرـيـطةـ مـحـدـدـةـ لـكـيـفـيـةـ قـيـامـ دـوـلـ الـقـارـةـ بـحـمـاـيـةـ حـقـوقـ الإـنسـانـ لـجـمـيعـ الـمـهـاجـرـينـ وـاحـتـرـامـهـاـ وـإـعـمـالـهـاـ عـلـىـ أـفـضـلـ وـجـهـ فـيـ سـيـاقـ إـدـارـةـ الـهـجـرـةـ.

وبالتالي تطبق ثلاثة مبادئ رئيسية. أولاً، أولوية حقوق الإنسان. يجب أن تكون حقوق الإنسان في صميم استجابات الدول للتنقل البشري. ثانياً، حقوق الكرامة والمساواة وعدم التمييز. لا ينبغي أن يخضع المهاجرون الأفراد أو مجموعات المهاجرين لمعاملة تمييزية أو تفاضلية بسبب وضعهم كمهاجرين أو أي أسباب أخرى محمية. جميع حقوق الإنسان، بهذا المعنى، هي حقوق المهاجرين. ثالثاً وأخيراً، واجب الدول في ضمان حقوق المهاجرين بشكل إيجابي من خلال اتخاذ إجراءات لضمان حمايتهم ومساعدتهم والوصول إلى العدالة وحقوق الإنسان، بغض النظر عن مكان وجود هؤلاء المهاجرين.

لا يمكن أبداً القول إن عبور الحدود الدولية يخلق منطقة استبعاد أو استثناء من التزامات حقوق الإنسان. يحق للدول ممارسة الولاية القضائية على حدودها الدولية، لكن هذا لا يعفيها من التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. لذلك من الضروري التذكير بأهمية احترام حقوق الإنسان فيما يتعلق بجميع مراحل عملية الهجرة، سواء في القارة أو في المهاجر الأفريقي.

4.2 تعريف "المهاجر"

من أجل تضمين جميع فئات الأشخاص المعنيين بتجربة الهجرة الدولية، تعتمد الدراسة تعريفاً واسعاً لـ "المهاجر". تشمل الهجرة الدولية، بالطبع، تحركات اللاجئين وطالبي اللجوء وضحايا الاتجار بالبشر، وكذلك التنقل عبر الحدود الدولية لأسباب تتعلق بوحدة الأسرة و/أو سحب وضع اقتصادي أفضل — سواء لفترات قصيرة أو بشكل دائم. تشمل الهجرة الدولية في القارة أيضاً بشكل بارز تنقل الرعاة والبدو الرحيل وغيرهم من ترتبط ثقافتهم وسبل عيشهم، بما في ذلك التنقل، بالحركة، بعض النظر عن الحدود السياسية. أخيراً، تتطوّر ديناميكيات الهجرة في القارة أيضاً بشكل بارز على النزاعات والكوارث.

تتطوّر الهجرة في القارة بشكل متزايد أيضاً على قضايا تغيير المناخ العالمي، وهي ظاهرة من المرجح أن تدفع اتجاهات الهجرة الدولية بطرق جديدة في السنوات القادمة. تحدث الغالبية العظمى من الهجرة المرتبطة بتغيير المناخ داخلياً، أو داخل الحدود الوطنية للبلدان. مثل قضية انعدام الجنسية، يعد النزوح الداخلي أيضاً موضوعاً لمجموعة كبيرة ومتามبة من القانون الأفريقي.¹ في حين أن مسألة الهجرة الداخلية مهمة، فإن تركيز هذا العمل ينصب بشكل خاص على فئات الأشخاص المعنيين بتجربة الهجرة عبر الوطنية.

وبالتالي، تبني الدراسة تعريفاً واسعاً لـ "المهاجر" يشمل جميع فئات الأشخاص والمجموعات التي تنتقل عبر الحدود الدولية، بما في ذلك اللاجئون وطالبو اللجوء وضحايا الاتجار بالبشر والمهاجرون الاقتصاديون النظميون وغير النظميين. ويستبعد المهاجرين الداخليين. تعرف الدراسة المهاجر بأنه شخص خارج دولة يكون من مواطنيها أو رعايتها، أو في حالة شخص عديم الجنسية أو شخص غير محدد الجنسية، دولة ميلاده أو إقامته المعتادة. ويشمل المصطلح أي شخص يتحرك عبر الحدود ويحدد وضعه القانوني صك قانوني آخر، مثل اللاجئين والناجين من الاتجار بالبشر. لا يهدف هذا التعريف الواسع إلى محظوظات تجربة فئات مختلفة من المهاجرين أو المهاجرين الأفراد. كما لا ينبغي أن ينظر إليه على أنه يحرّمهم من الحماية القانونية المحددة التي توفرها مختلف الصكوك الإقليمية والدولية. بدلاً من ذلك، يشمل هذا التعريف الواسع جميع خصوصيات الأشخاص المتنقلين في أفريقيا.

¹ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛ اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم جوانب محددة من مشاكل اللاجئين في أفريقيا؛ مشروع بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن جوانب محددة من الحق في الجنسية والقضاء على الدولة في أفريقيا.

4.3 نظرة عامة على الاجتهد القضائي: الاجتهد القضائي في القارة الأفريقية

تقع هذه الدراسة واتجاهات الهجرة الإقليمية أيضاً في مشهد قانوني وسياسي قوي، ولكن لا تزال هناك فجوات كبيرة. في الواقع، لا تزال الاجتهد القضائي المتعلقة بحقوق المهاجرين غير مكتملة لأن القضايا المعروضة على اللجنة حتى الآن تتعلق فقط بجوانب محددة معينة. لهذا السبب لا تزال الاجتهد القضائي مجرأة ولا تغطي جميع الجوانب المتعلقة بحقوق المهاجرين.

القضية الوحيدة التي اعترفت فيها المحكمة الأفريقية لحقوق² الإنسان والشعوب بحقوق المهاجرين هي قضية ميشيلو يوغومباي ضد السنغال (2009).³ أثارت قضيته قضية اللاجئين في المحكمة الأفريقية، حيث احتج مقدم الالتماس بأن مقاضاة رئيس تشاد السابق في السنغال انتهكت اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تحكم الجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا (المشار إليها فيما يلي باتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969). ومع ذلك، قررت المحكمة أنه ليس لديها اختصاص للنظر في القضية بسبب قواعد الوصول المحيطة بقضايا حماية اللاجئين.

ومع ذلك، فإن اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المشار إليها فيما يلي باسم اللجنة الأفريقية)⁴ لديها فقه قضائي أكثر أهمية بكثير. علقت اللجنة الأفريقية على حقوق المهاجرين في العديد من السياقات، وهناك العديد من الحالات الرئيسية في هذا المجال.

في قضية معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا ضد أنغولا⁵ (2008)، اعترفت اللجنة الأفريقية بحق قوي ضد العودة إلى الأذى. في قرارها في قضية جون ك. موبيز ضد بوتسوانا⁶، رأت اللجنة الأفريقية أن الترحيل أو الطرد يؤثر بشكل خطير على الحقوق الأساسية الأخرى للضحية ويشكل انتهاكاً للمادة 5 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (المشار إليه فيما يلي بالميثاق الأفريقي). كذلك، في قضية منظمة العفو الدولية ضد زامبيا⁷ (1999)، لاحظت اللجنة الطرد القسري لشخصيتين سیاسيتين بارزتين، ولIAM باندا وجون ليسون شينولا، من زامبيا إلى ملاوي وخلصت إلى أنه "من خلال إجبار باندا وشينولا على العيش كأشخاص عديمي الجنسية في ظل ظروف مهينة، حرمتهم حكومة زامبيا من أسرتهما وتحرم أسرتيهما من دعم الرجال، وهذا يشكل انتهاكاً لكرامة الإنسان، وبالتالي ينتهك المادة 5 من الميثاق".⁸

² تم إنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بموجب بروتوكول الميثاق الأفريقي، تم اعتماد البروتوكول المنسي للمحكمة الأفريقية في واغادوغو، بوركينا فاسو، في 9 يونيو 1998، ودخل حيز التنفيذ في 25 يناير 2004. تم إنشاء المحكمة لاستكمال ولاية الحماية للجنة. يمتد اختصاص المحكمة فقط إلى الدول التي صدقت على البروتوكول المتعلق بالمحكمة.

³ انظر: المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ميشيلوت يوجوجومباي ضد السنغال عريضة. رقم 1/2008، الحكم الصادر في 15 ديسمبر 2009

⁴ أنشئت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بموجب الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وتتمثل ولاليتها في تعزيز حقوق الإنسان والشعوب (تنظيم حملات التعبئة والتوعية، وما إلى ذلك). تضمن اللجنة حماية حقوق الإنسان والشعوب من خلال إجراءات تقديم البلاغات، وحل النزاعات ودياً، وتقدير الدول (بما في ذلك فحص المعلومات الواردة في التقارير البديلة للمنظمات غير الحكومية)، والنشاطات العاجلة وغير ما من أنشطة المقررين الخاصين والأفرقة العاملة والبعثات. كما أنها مختصة بتفسير أحكام الميثاق الأفريقي بناء على طلب أي دولة طرف أو أجهزة الاتحاد الأفريقي أو الأفراد.

⁵ معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا (نيابة عن اسماعيل كوناتي و 13 آخرين) ضد أنغولا، 04/292، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، مايو 2008، متاح على: <https://www.refworld.org/cases/51b6fd4e7.html>; ACHPR: <https://www.refworld.org/cases/51b6fd4e7.html> [تم الوصول إليه في 22 نوفمبر 2022]

⁶ https://www.achpr.org/public/Document/file/English/achpr28_97_93_14ar_eng.pdf

⁷ file:///C:/Users/ASUS/Downloads/achpr25_212_98_fra.pdf

⁸ زامبيا: منظمة العفو الدولية ضد زامبيا (2000) § 50 (ACHPR 1999)

اعترفت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ضد رواندا (1996)⁹ بحق الفارين من الاضطهاد في التماس للجوء. واعترف المعهد الأفريقي لحقوق الإنسان والتنمية (نيابة عن اللاجئين السيراليونيين في غينيا) ضد غينيا (2005-2006)¹⁰ بحظر الطرد التعسفي لغير المواطنين. اللقاء الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان ضد زامبيا (1997)¹¹ والاتحاد الأفريقي لحقوق الإنسان وأخرين. ضد أنغولا (1997)¹² اعترفت بالحق في عدم الطرد الجماعي، وهو ركيزة أساسية لحقوق في الإجراءات القانونية الواجبة.

كما أصدرت اللجنة الأفريقية من جانبها قرارات متعددة تتناول حقوق جميع المهاجرين. ويشمل ذلك القرار 114 لعام 2007 بشأن الهجرة وحقوق الإنسان؛ والقرار 333 لعام 2016 بشأن حالة المهاجرين في أفريقيا؛ والقرار 470 لعام 2020 بشأن حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في إطار مكافحة جائحة كوفيد-19 في أفريقيا. أخيراً، حددت اللجنة الأفريقية، في قرارها رقم 481 لعام 2021، الحاجة إلى دراسة الاستجابات الأفريقية للهجرة وحماية المهاجرين بهدف وضع مبادئ توجيهية بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. بالإضافة إلى ذلك، أجرى المقرر الخاص للجنة المعنى باللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين والنازحين داخلياً العديد من الدراسات المهمة في السنوات الأخيرة التي تسلط الضوء على أهمية حقوق المهاجرين.¹³

4.4 المؤسسات السياسية الأفريقية وعملها في مجال الهجرة

صاغ الاتحاد الأفريقي العديد من أطر الهجرة، بما في ذلك إطار سياسة الهجرة لأفريقيا والموقف الأفريقي الموحد بشأن الهجرة والتنمية، وكلاهما تم اعتماده في عام 2006. تشجع وزارة الشؤون الخارجية صياغة سياسات شاملة لتسخير الإمكانيات الإنمائية للهجرة بشكل أفضل، وتنتظر في جميع أشكال الهجرة. في عام 2015، أقرت الدورة الخامسة والعشرون لمؤتمر الاتحاد الأفريقي إعلان الهجرة، مؤكدة على الحاجة إلى تسريع تنفيذ الالتزامات السابقة، لا سيما تلك المتعلقة بحرية تنقل الأشخاص عبر القارة وتلك التي تتناول الهجرة غير النظامية.

تدعم معايدة عام 1991 المنبثقة للجماعة الاقتصادية الأفريقية (المعروفة باسم معايدة أبوجا) إلى إنشاء و/أو تعزيز المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة داخل الاتحاد الأفريقي. في المادة 43، يتم تشجيع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية على تعزيز حرية تنقل الأشخاص. ومن الصكوك الأخرى التي تتعلق بالهجرة، ولكنها لم تصمم للهجرة على وجه التحديد، اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969، وخطة عمل الاتحاد الأفريقي لعام 2004 لتعزيز العمالة والتخفيف من حدة الفقر، واتفاقية الاتحاد الأفريقي لعام 2009 لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)، وبرنامج الاتحاد الأفريقي للحد الأدنى من التكامل لعام 2009، وخطة عمل عام 2012 لتعزيز التجارة بين البلدان الأفريقية، وبرنامج المشتركة لهجرة اليد العاملة، وبرنامج الحدود التابع للاتحاد الأفريقي. ومع ذلك، فإن

⁹ المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ضد رواندا (1997).

¹⁰ المعهد الأفريقي لحقوق الإنسان والتنمية (نيابة عن لاجئ سيراليوني في زامبيا (1997)

¹¹ الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان ضد زامبيا (1997)

¹² الاتحاد الأفريقي المشترك لحقوق الإنسان ضد أنغولا (1997)

¹³ دراسة تجريبية حول الهجرة واحترام حقوق الإنسان؛ التركيز على الردود المقدمة من النيجر، اللجنة الأفريقية؛ رد أفريقيا على كوفيد-19 في مسائل الحكومية، تقرير أولي (مايو 2020).¹³

العديد من سياسات وصكوك الهجرة في الاتحاد الأفريقي ليست سوى مبادئ توجيهية وليس ملزمة. اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 واتفاقية كمبالا هي استثناءات.

وقد تطورت هذه الأطر والأدوات مجتمعة في الآونة الأخيرة إلى أجندة قوية لحرية التنقل داخل القارة. وأكثر ما يجسد ذلك هو بروتوكول الاتحاد الأفريقي لعام 2018 الملحق بالمعاهدة المنبثقة للجامعة الاقتصادية الأفريقية المتعلقة بحرية تنقل الأشخاص وحق الإقامة وحق التأسيس، والذي لم يدخل بعد حيز التنفيذ.¹⁴

في هذا السياق، أيرمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي مؤخراً إطاراً منفصلاً لسياسة الهجرة لأفريقيا (MPFA 2018-2030).¹⁵ قادت مفوضية الاتحاد الأفريقي من خلال إدارة الصحة والشؤون الإنسانية والتنمية الاجتماعية انشر خطة العمل بشأن إطار سياسة الهجرة. يمثل إطار سياسة الهجرة المنفتحة الخطة المقترنة اعترافاً بأن الهجرة آخذة في الازدياد في القارة الأفريقية، وأنها أصبحت استراتيجية للبقاء بالنسبة لبعض المجتمعات المحلية. كما يعترف بأن أفريقيا شهدت أنماطاً متغيرة من الهجرة، وأن الحركة عبر الحدود أصبحت دينامية ومعقدة للغاية. أخيراً، يعترف إطاره سياسة الهجرة لأفريقيا أنه إذا تمت التعامل مع مسألة الهجرة بطريقة متماسكة، يمكن للدول والمناطق أن تجني فوائد الراوبيط بين الهجرة والتنمية حيث تسعى القارة جاهدة نحو تحقيق المثل العليا لأجندة 2063، التي تحدد صراحة احترام حقوق الإنسان كطلع رئيسي، من أجل تحقيق «أفريقيا متكاملة وموحدة سياسياً»، من خلال "حرية تنقل الأشخاص ورأس المال والسلع والخدمات".¹⁶

4.5 أصحاب المصلحة الرئيسيون الآخرون

هناك العديد من الجهات الفاعلة الحكومية الدولية الهامة التي لها عمل مهم في مجال الهجرة في القارة. وتشمل المنظمات التي لها ولايات في مجال حقوق الإنسان، مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنظمة العمل الدولية، ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واليونيسيف، ومنظمة الصحة العالمية، فضلاً عن منظمات هامة أخرى، ولا سيما المنظمة الدولية للهجرة، وأجهزة مكافحة الجريمة مثل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.

كما أن للجهات الفاعلة غير الحكومية ومجموعات المجتمع المدني أدوار مهمة في العديد من المجالات المتعلقة بالهجرة وحقوق المهاجرين. ومن أهمها القيام بدور الرصد في وضع وتنفيذ السياسات المتعلقة بالهجرة، ولا سيما المتعلقة باللاجئين.

وأخيراً، وربما الأهم من ذلك، أن المهاجرين أنفسهم هم أصحاب مصلحة مهمون. تتطلب حقوقهم في المشاركة السياسية¹⁷ وتكوين الجمعيات والتجمع من الدول ضمان عدم اتخاذ إجراءات مهمة تتعلق بحقوقهم دونأخذ وجهات نظرهم في الاعتبار.

¹⁴ انظر، <https://au.int/en/treaties/protocol-treaty-establishing-african-economic-community-relating-free-movement-persons>.

¹⁵ https://au.int/sites/default/files/documents/35956-doc-2018_mpfa_english_version.pdf

¹⁶ المرجع نفسه

¹⁷ في هذه الدراسة، يتم تحليل الحقوق السياسية والاجتماعية بشكل شامل دون إجراء تقييم لممارستها في كل منطقة.

4.6 نحو مبادئ توجيهية

تساعد هذه الدراسة في إظهار أهمية الدعم السياسي لحرية التنقل داخل القارة. ويتم ذلك من خلال اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان لديناميات الهجرة الذي تم تطويره من خلال الاهتمام المستمر بتحديات الابتكار والحقوق داخل أقاليم القارة (الشمال والشرق والجنوب والوسط والغرب والمهجر)، وفيما بين الأقاليم، وخارج القارة. بالإضافة إلى ذلك، تظهر الدراسة الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص لرؤية حقوق الإنسان لحرية التنقل التي ستعالج انتهاكات حقوق المهاجرين.

والأهم من ذلك، أن ممارسات فرادي الدول الأفريقية تظهر أن المهاجرين يُرحب بهم عموماً بكرم الضيافة الأفريقية. ومع ذلك، فإن الممارسة الفردية للدول، كما هو موضح في الأقاليم الست التي تعطيها هذه الدراسة، تشمل أيضاً انتهاكات حقوق الإنسان للمهاجرين. تحدد الدراسة الحاجة إلى المبادئ التوجيهية في أفريقيا لثلاثة أسباب رئيسية.

أولاً، ستنسق المبادئ التوجيهية تعددية الصكوك الدولية والإقليمية دون الإقليمية لحماية المهاجرين في صك واحد. منذ عام 1969، تم الاعتراف رسميًا بالحاجة إلى العمل القاري بشأن المهاجرين.¹⁸ هذا لا يقل من تجربة أفريقيا قبل الاستعمار في استضافة المهاجرين وحمايتهم. توجد عدة سجلات لتجربة إثيوبيا في استضافة المهاجرين المضطهددين بسبب معتقداتهم الدينية، على سبيل المثال، منذ عام 615 م.¹⁹ ومع ذلك، في فهمنا المعاصر لقانون حقوق الإنسان، تبدأ الاتجاهات المعاصرة لحماية المهاجرين بإنشاء منظمة الوحدة الأفريقية. علاوة على ذلك، تمكن منظمة الوحدة الأفريقية والاتحاد الأفريقي منذ إنشائها من تمرير المعاهدات والبروتوكولات القارية التي تتعامل مع شواغل المهاجرين بشكل مباشر أو غير مباشر. وبالتالي، تم توقيع العديد من الصكوك واعتمادها على المستوى دون إقليمي ولكن لم يتم تنفيذها بعد. كما أنه لم تتخذ جميع البلدان الأفريقية خطوات لإضفاء الطابع المحلي على التزاماتها بموجب المعاهدات الدولية أو الإقليمية أو دون إقليمية. مع تعدد صكوك المعاهدات، من المهم دمج جميع المبادئ التي تتعامل مع شواغل المهاجرين في صك واحد يمكن أن يوفر التوجيه للدول.

ثانياً، من شأن نهج القانون غير الملزم أن يتيح للدول المرونة للنهوض بنهج قائم على حقوق الإنسان تجاه المهاجرين. تفتقر العديد من الدول الأفريقية إلى الموارد الازمة لتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية لسكانها ومواطنيها وجميع الناس. وبالتالي، يسمح القانون غير الملزم بأية إظهار كيف يمكن للدول ضمان الحماية الكاملة للحقوق دون تشجيع حماية أقل للمهاجرين. وبالتالي، ينبغي أن يستند تنفيذ المبادئ التوجيهية إلى اختيار الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي لتنفيذها بطريقة تتفق مع واقعها الوطني، وليس لأن صكًا قانونياً ملزماً جديداً يلزمها.

ثالثاً، ستسمح المبادئ التوجيهية للجنة بسد الثغرات في حماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين في أفريقيا. ويمكنها القيام بذلك من خلال المعايير المختلفة التي تكرر المبادئ التوجيهية ذكرها.

¹⁸نظر اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تحكم الجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا
¹⁹إرليخ، هـ. (2007). إثيوبيا والمهدية - هل تدعوني بالدجاج؟ مجلة الدراسات الإثيوبية، 2(1)40، 219-249.

5.1 ثانياً - اتجاهات الهجرة

شهدت أوائل التسعينيات ظهور مركزين جديدين للهجرة في القارة: جنوب إفريقيا ما بعد الفصل العنصري، ولبيبا ذات توجه القوميّة الإفريقيّة خلال حكم عمر القذافي. رحبت ليببيا على وجه الخصوص بالعديد من العمال المهاجرين، وخاصة من مالي والنيجر والسودان وتشاد. أصبحت هذه البلدان الأربعة المصدرة الرئيسيّة لهجرة العمالة فيما بعد بلدان عبور للمهاجرين الذين جاءوا من مجموعة واسعة من بلدان جنوب الصحراء الكبرى. بالإضافة إلى أجندة القوميّة الإفريقيّة في ليببيا، فإن العوامل الإضافية لزيادة الهجرة عبر الصحراء الكبرى هي عدم الاستقرار المتزايد والحروب الأهلية والتدهور الاقتصادي في العديد من بلدان جنوب الصحراء الكبرى.

في عام 2000، تسبّبت التوترات بين العمال الليبيين والعمال الأفريقيين، في زيادة موجات الطرد الجماعي للعمال تلتها وضع لوائح هجرة أكثر تقييداً. أدى هذا التحول المفاجئ في سياسات ليببيا و موقفها تجاه المهاجرين إلى تغيير في مسارات الهجرة عبر الصحراء الكبرى. وبخلاف ذلك، ذهب العديد منهم إلى الجزائر والمغرب وتونس. كما أدى التغيير إلى مزيد من الهجرة غير النظامية إلى ليببيا، بما في ذلك بسبب حاجتها المستمرة للعمالة.

حدث تغيير آخر في بداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، عندما بدأ المهاجرون من جنوب الصحراء الكبرى في الوصول إلى المغرب، متوجهين إلى إسبانيا عبر مضيق جبل طارق أو إيطاليا أو تونس. كانت الزيادة من الضخامة بحيث أن المهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى الذين اعترضتهم حرس الحدود الأوروبيين تجاوزوا عدد هؤلاء المهاجرين من المغرب العربي. ثم أصبحت ليببيا أيضاً بلد عبور إلى أوروبا.

أدّت القيود المتزايدة على الهجرة التي يفرضها الاتحاد الأوروبي²⁰ ودوله الأعضاء إلى استقرار المهاجرين من جنوب الصحراء تدريجياً لفترات أطول في المغرب العربي. من بلدان العبور، إذن، أصبحت هذه البلدان بلدان توطين للمهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى. وبالتالي، فإن تشديد سياسة الهجرة الأوروبية، التي ترتكز على ردع الهجرة غير النظامية، أدى أيضاً إلى ظهور سياسة هجرة قمعية في جميع أنحاء المغرب العربي. تتعرض دول المنطقة لضغط أوروبي للسيطرة على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي وفرض سياسات قمعية تركز على التوريق، لا سيما فيما يتعلق بمراقبة الحدود البحريّة.

هناك أعداد كبيرة من المهاجرين في شمال إفريقيا، والتي تتكون في المقام الأول من العمال المهاجرين النظميين، والمهاجرين غير النظميين، والطلاب الدوليين، والمهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى الذين يعبرون إلى بلدان أخرى، وكذلك طالبي اللجوء واللاجئين. على وجه الخصوص، تتزايد أعداد المهاجرين غير الشرعيين وطالبي اللجوء، الذين هم من بين الفئات الأكثر ضعفاً في شمال إفريقيا.

²⁰ جوفري، م، دينارو، س. وراش، ف، حول "السلامة" وإضعاف الطابع الخارجي على الحدود في الاتحاد الأوروبي: التشكيك في دور تونس كـ"بلد منشأ آمن" و "بلد ثالث آمن"، ديسمبر 2022، في: المجلة الأوروبيّة للمigration و القانون. 4, 24.

5.1.1 الهجرة إلى دول إفريقية أخرى

تحدث الهجرة بين البلدان الأفريقية من دول شمال إفريقيا بشكل رئيسي داخل المنطقة. الهجرة إلى مناطق إفريقية أخرى ضئيلة. اعتباراً من السنتينيات، كانت شمال إفريقيا هي المنطقة الوحيدة التي كانت فيها الهجرة خارج القارة أعلى من الهجرة داخل القارة. في العقود الأخيرة، أصبح المغرب العربي في الأساس مركز الهجرة في إفريقيا. ويرتبط ذلك بقربها الجغرافي من أوروبا، والروابط الاستعمارية القوية وما بعد الاستعمارية مع فرنسا، واتفاقيات استقدام العمالة المبرمة بين دول المغرب العربي والدول الأوروبية. تتمتع مصر بروابط أضعف مع أوروبا، ولكن منذ سبعينيات القرن الماضي، حدثت هجرة هائلة إلى دول أخرى منتجة للنفط، بما في ذلك ليبيا، ولكن أيضاً خارج القارة إلى دول الخليج.

5.1.2 الهجرة خارج القارة

معدلات الهجرة خارج القارة أعلى في دول شمال إفريقيا منها في أي منطقة إفريقية أخرى. تتميز المنطقة بالعديد من أنماط الهجرة. الوجهات الرئيسية للمهاجرين من شمال إفريقيا هي أوروبا وأسيا (في المقام الأول دول الخليج)، تليها القارة الأفريقية.²¹ تشتهر المنطقة أيضاً بهجرة العمالة إلى أوروبا وأمريكا الشمالية، وإلى حد أقل، الخليج. في تونس والمغرب، يميل المهاجرون غير الشرعيين إلى القدوم من إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وعبر البلدان إلى حدودها الشمالية. وبالتالي، تعمل دول شمال إفريقيا كنقطة انطلاق رئيسية إلى البلدان الأوروتوسطية، سواء من خلال الطرق الشرعية أو غير الشرعية.²² يهاجر المصريون بشكل رئيسي إلى الخليج ويمثلون أكبر عدد من المهاجرين في جميع القطاعات في هذه البلدان. ومع ذلك، على مدى العقد الماضي كانت هناك زيادة في الهجرة المصرية نحو أوروبا. Libya، من جانبها، لا تزال في المقام الأول بلد للهجرة الوافدة والهجرة إلى الخارج وليس بلد هجرة. تستقبل ليبيا بشكل رئيسي المهاجرين العرب ولكن أيضاً المهاجرين من بلدان إفريقية أخرى، إلى جانب آسيا وأوروبا الشرقية.

5.1.3 ديناميات الهجرة المرتبطة بالمناخ

لا يمكن فهم دور تغير المناخ كعامل للهجرة في شمال إفريقيا²³ إلا في سياق علاقته المترادفة مع الدوافع الديموغرافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية الأخرى للهجرة. بشكل عام، تسببت الظواهر الجوية القاسية في المنطقة في زيادة النزوح الداخلي المؤقت وقصير المسافة، بدلاً من الهجرة الدولية. تمثل كل من الهجرة والتحويلات المالية إلى الزيادة استجابة لصدمات المناخية في المنطقة. وفي هذا الصدد، عمل كلا الاتجاهين في بعض النواحي كآليات للتكيف. بشكل عام، ومع ذلك، هناك حاجة إلى مزيد من البحث والبيانات. أظهرت دراسة حديثة حول تأثير تغير المناخ على الهجرة في شمال إفريقيا أن تغير المناخ غالباً ما يتجلّى كعامل أساسي وكذلك كمضاعف للضغط/الضعف، لا سيما في سبل العيش والاقتصادات الهشة بالفعل.²⁴

²¹ ماري لورانس فلاهو وهابن دي هاس، الهجرة الأفريقية: الاتجاهات والأنماط والدوافع، دراسات الهجرة المقارنة (2016)، <https://link.springer.com/content/pdf/10.1186/s40878-015-0015-6.pdf>

²² حسن كسار، ضياء مرزوق، وجيدة أنور، شريفة لاخوا، كاري همينكي، مريم خياطي، «تدفقات الهجرة من شمال إفريقيا إلى أوروبا»، «المجلة الأوروبيّة للصحة العامة»، المجلد 24، العدد الملحق_1، أغسطس 2014، الصفحتان 5-2.

²³ يقدم تقرير فريق العمل الثاني تأثير تغير المناخ على الطبيعة والإنسانية، وقدرتها وحدود التكيف <https://doi.org/10.1093/eurpub/cku105>

²⁴ مركز الهجرات المختلطة (2022) الأحداث المتعلقة بالمناخ والضغوط البيئية: التأثير على الهجرة في غرب وشمال إفريقيا، 17، <https://www.ipcc.ch/report/ar6/wg2/>

²⁴ مركز الهجرات المختلطة (2022) الأحداث المتعلقة بالمناخ والضغوط البيئية: التأثير على الهجرة في غرب وشمال إفريقيا، 17، https://mixedmigration.org/wp-content/uploads/2022/03/Climate_available_events_and_pressure_factors_on-the-environment_impact_on_migration_in_West_and_North_Africa.pdf https://mixedmigration.org/wp-content/uploads/2022/03/Evenements_lies_au_climat_et_facteurs_de_pression_sur-l'environnement_impact_sur_la_migration_en_Afrique_de_lOuest_et_du_Nord.pdf

5.2 الإطار القانوني الدولي والممارسات الجيدة

في هذا القسم، سنحلل الخصائص الرئيسية للإطار القانوني للمهاجرين والهجرة في شمال إفريقيا من أجل قياس درجة حماية المهاجرين. لا تزال حمايتهم القانونية نسبية، وفي الغالب لا تفي ممارسات الدول بالالتزامات الإقليمية والدولية.

5.2.1 التصديقات على المعاهدة

تلزم معظم دول شمال إفريقيا بالالتزامات الدولية الناشئة عن المعاهدات الدولية المهمة. وجميعها باستثناء ليبيا أطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين (المشار إليها فيما يلي باتفاقية اللاجئين لعام 1951). المعاهدات الأخرى هي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛ وبروتوكولها التكميلي لمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو؛ والبروتوكول التكميلي لمنع الاتجار بالأشخاص وقمعه ومعاقبته عليه، وبخاصة النساء والأطفال (انظر الملحق 1).

5.2.2 القانون الإقليمي

إن اتحاد المغرب العربي غير فعال بشكل فعلي عندما يتعلق الأمر بتنظيم الهجرة. لذلك، تمت معالجة التنظيم عبر الوطني للهجرة في المنطقة في المقام الأول من خلال اتفاقيات ثنائية للبلدان لضمان حرية تنقل مواطنيها. هناك اتفاقيات بين تونس والمغرب، وكذلك بين تونس ولibia. بشكل عام، لا تخضع التنقل بين دول شمال إفريقيا لمتطلبات إجرائية معقدة.

تمثل إحدى الظواهر المهمة في تقاطع العديد من الاتفاقيات الثنائية الموقعة بين ليبيا وإيطاليا ولا سيما اتفاقية التعاون²⁵ لعام 2017 لتدريب خفر السواحل والمساعدة الفنية لتقليل تدفقات الهجرة في ليبيا والتدريب على الإنقاذ في البحر. تم تجديد هذه الاتفاقية لمدة ثلاثة سنوات في عام 2020. أدى الوضع الفوضوي في ليبيا بعد سقوط نظام القذافي في عام 2011 إلى مضاعفة عدد المهاجرين الراغبين في عبور البحر الأبيض المتوسط للوصول إلى الشواطئ الأوروبية. خلق الغياب الافتراضي للسلطات الليبية بيئة خطرة للمهاجرين وفتح الباب أمام الجريمة العابرة للحدود والممارسات العنيفة ضدهم. أصبحت تونس، بصفتها جارة ليبيا، بدورها بلد مقصد وعبور، مع تدفق أعداد هائلة من المهاجرين.

5.2.3 القانون الوطني

تم اعتماد التشريعات المتعلقة بالهجرة غير النظامية من قبل المغرب والجزائر ولibia بين عامي 2003 و2011 في سياق التفاوض على قضايا الهجرة مع الاتحاد الأوروبي، لا سيما في إطار عملية برشلونة (1995) وسياسة الجوار الأوروبية (2004). في المغرب، يعاقب أي شخص يحاول مغادرة الإقليم بشكل غير قانوني، بما في ذلك الرعايا المغاربة، بالسجن والغرامات الباهظة. وقد اعتمدت الجزائر عقوبات مماثلة. حذت تونس حذوها باعتماد قانون عام 2004 الذي يعدل شروط الدخول إلى الأراضي التونسية لحاملي وثائق السفر المصرح بها.

<https://www.governo.it/sites/governo.it/files/Libia.pdf>²⁵

لدى دول شمال إفريقيا سياسات مماثلة من حيث تنظيم الإقامة في أراضيها. اعتمدت تونس (القانون رقم 2004-6/3 فبراير 2004)²⁶ والجزائر (القانون رقم 11-08/2²⁷ يونيو 2008) والمغرب (القانون رقم 02-03/11 نوفمبر 2003)²⁸ المتعلق بدخول الأجانب في المملكة المغربية والإقامة فيها) وهي قوانين صارمة إلى حد ما تحد بشكل كبير من قدرة المهاجرين على الحصول على تصريح إقامة. إن تسوية وضع الإقامة القانونية للفرد أمر صعب للغاية في تونس. ولكن تجدر الإشارة إلى أن المغرب، بعد اعتماد استراتيجيته الوطنية بشأن الهجرة في عام 2013، قام بحملتين للتنظيم في عامي 2014 و2017.

5.3 التحديات الحقوقية الرئيسية

هناك مجالات قلق متعددة عندما يتعلق الأمر بحماية حقوق المهاجرين في شمال إفريقيا. ينشأ أحد التحديات من عدم وجود تشريعات تتعلق باللاجئين. ثانياً، العضوية في المعاهدات الدولية ذات الصلة منخفضة. بالإضافة إلى ذلك، هناك تناقضات بين الحقوق المنصوص عليها في القوانين الوطنية والإقليمية والدولية وتتفيد تلك القوانين في الممارسة العملية.

5.3.1 تهريب الأشخاص والاتجار بهم

أدى عدم وجود اتفاقيات منهجية لإنشاء قنوات هجرة نظامية في شمال إفريقيا (سواء كانت موسمية أو مؤقتة أو طويلة الأجل) إلى زيادة حواجز الهجرة غير النظامية، وكذلك الاتجار والتهريب. يتعرض المهاجرون غير النظاميين في شمال إفريقيا بشكل عام للعنف الاقتصادي والاعتداء الجسدي. ويقع كثير منهم ضحايا للاتجار بالبشر على طول مسارات الهجرة المختلفة. غالباً ما يجد ضحايا الاتجار أنفسهم في أوضاع محفوفة بالمخاطر بشكل خاص.²⁹ أبلغ المهاجرون في ليبيا عن تعرضهم للتعذيب والعمل القسري والعنف الجنسي من قبل المتاجرين والعصابات الإجرامية والجماعات المسلحة التي تحكم في تدفق المهاجرين عبر البلاد. أبلغ البعض عن احتجازهم في "منازل الاتصال" حيث أجبروا على العمل مقابل أجور نقلهم و تعرضوا للاغتصاب والضرب. تشير تقارير الدول والمنظمات غير الحكومية³⁰ على حد سواء إلى أن بعض موظفي الدولة والمسؤولين المحليين شاركوا في أنشطة التهريب والاتجار. بالإضافة إلى ذلك³¹، يؤكد التقرير الذي نشرته بعثة الأمم المتحدة المستقلة لقصصي الحقائق بشأن ليبيا في يونيو 2022 أن المهاجرين تعرضوا لانتهاكات لحقوقهم الأساسية وكانوا ضحايا "القتل والاختفاء القسري والتعذيب والاسترقاق والعنف الجنسي والاغتصاب وغيرها من الأعمال الإنسانية... فيما يتعلق باحتجازهم التعسفي".³²

²⁶ القانون رقم 6-2004 المؤرخ 3 فبراير 2004، المعدل للقانون رقم 40-75 المؤرخ 14 مايو 1975، المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، <https://legislation-securite.tn/fr/law/45000>

²⁷ القانون رقم 11-08 المؤرخ 25 يونيو 2008 المتعلق بشروط دخول الأجانب وإقامتهم وتنقلهم في الجزائر، https://www.gisti.org/IMG/pdf/loi_08-11_algerie_2008-06-25.pdf

²⁸ المرسوم رقم 1-196-03-19 من 16 رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بإصدار القانون رقم 02-03-03 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب في المملكة المغربية، http://www.sgg.gov.ma/Portals/0/profession_reglementee/Dahir_immigration_fr.pdf

²⁹ ورقة المدخلات الموسippية المعدة للجتماع الإقليمي الموسippعي للوكالة السويسرية للتنمية والتعاون بشأن "تغير المناخ ومخاطر الكوارث والهجرة والتنمية الاقتصادية" الذي عقد في أغادير، مارس 2016 ورقة المدخلات الموسippية²⁹ الهجرة والتنمية وتغير المناخ في شمال إفريقيا بقلم الدكتور أوز غي بلجيكي وكترين مارشاند ماستريخت كلية الدراسات العليا للحكومة وجامعة الأمم المتحدة مايو 2016، ص [3-1](https://www.weadapt.org/sites/weadapt.org/files/2017/november/mgsog_tip_final_weadapt_1.pdf)

³⁰ <https://www.amnesty.org/fr/latest/press-release/2017/12/libya-european-governments-complicit-in-horrid-abuse-of-refugees-and-migrants/>

³¹ <https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/ahrc5063-report-independent-fact-finding-mission-libya>

³² المرجع نفسه

5.3.2 اللجوء وعدم الإعادة القسرية

على الرغم من أن معظم دول شمال أفريقيا هي دول أطراف في الاتفاقيات الأساسية التي تحمي طالبي اللجوء والمهاجرين (ليبيا هي الدولة الوحيدة التي لم تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بوضع اللاجئين، والمغرب هي الدولة الوحيدة التي لم تصدق على اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا)، لم تعتمد أي دولة في شمال أفريقيا تشريعات وطنية بشأن اللجوء (شجع الاتحاد الأوروبي وعرض الدعم والموارد للقيام بذلك). وبالتالي يتم تنفيذ إجراءات اللجوء من قبل مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين. وقد حدثت العديد من حالات الإعادة القسرية في المناطق الحدودية لبلدان شمال أفريقيا وفي الصحراء الكبرى. منذ منتصف أبريل 2020، تم طرد 1731 شخصاً بشكل جماعي من ليبيا إلى أونيانغا كبير في تشناد، منهم 1108 في عام 2020 و 582 في عام 2021 و 41 في عام 2022.³³ غالباً ما يكونون في وضع ضعيف للغاية عند وصولهم إلى تشناد.

يزيد عدم وجود قانون ونظام وطني للجوء من ضعف المهاجرين وطالبي اللجوء ويساهم في الانحرافات عن المعايير الدولية في منطقة شمال إفريقيا.

5.3.3 انعدام الجنسية وعدم وجود مسارات لتسوية الأوضاع

عادة ما يجلب التمتع بالجنسية مجموعة متنوعة من المزايا وأشكال الحماية التي تقدمها الدولة التي يحمل جنسيتها. ومع ذلك، فإن الأشخاص عديمي الجنسية في المنطقة يجدون أنفسهم محروميين وغير قادرين على التمتع بالحقوق التي تضمنها الدول لمواطنيها. بــاللقاء نظرة فاحصة على بعض الشواغل المتعلقة بالحماية المحددة للأشخاص عديمي الجنسية في شمال إفريقيا³⁴، تشمل انتهاكات الحقوق القضائية المتعلقة بالاحتجاز والطرد والحرمان من الحق في العودة إلى بلد المنشأ. بالإضافة إلى ذلك، تؤثر القضايا المتعلقة بالحصول على الجنسية على الأطفال المولودين للمهاجرين، ولا سيما أولئك المولودين للالجئين، المعرضين لانعدام الجنسية في جميع أنحاء المنطقة. قد يثير زواج المهاجرين من المواطنين مشاكل تتعلق بالحصول على الجنسية للأطفال المولودين من مثل هذه الزيجات في المنطقة أيضاً. وأخيراً، قد يواجه الأطفال المولودون داخل مجتمعات البدو صعوبات في تسجيل المواليد، مما يعرضهم لزيادة مخاطر انعدام الجنسية.

ومن التحديات الرئيسية الأخرى في المنطقة عدم وجود سبل لتسوية وضع المهاجرين غير الشرعيين "الذين تقطعت بهم السبل" وإيجاد تدابير مستدامة طويلة الأجل لدعم توطينهم الدائم في شمال أفريقيا.

5.3.4 المشاركة السياسية

³³ تشناد — تقرير أداة تتبع الطوارئ 109 (08 يوليو 2021)، مصفرفة تتبع النزوح (DTM) file://C:/Users/ASUS/Downloads/ETT_109_Chad_draft_AL%20EN.pdf

³⁴ انظر، برونوين مانبي، وقائمة المهاجرين واللاجئين: تسجيل المواليد والمساعدة الفقتصالية في مصر والمغرب، https://eprints.lse.ac.uk/101091/28/Manby_preventing_statelessness_among_migrants_and_refugees_published_French.pdf

على الرغم من الالتزام بموجب المادة 34 من اتفاقية اللاجئين لعام 1951 "تسهيل استيعاب اللاجئين وتجنيسهم"، لم تتفز دول المنطقة أنظمة كافية لتنفيذ هذا الحق. يمكن القول إن هذا هو الالتزام الأكثر رسمية فيما يتعلق بالمشاركة السياسية لمجموعات المهاجرين المتنقلين. وفي الواقع، لا يزال التجنس هو السبيل الوحيد للعضوية الدائمة الكاملة والمت Rowe في المجتمع السياسي. عندما تكون المشاركة السياسية الرسمية في جميع أنحاء شمال إفريقيا غير ممكنة أو تعوقها القيود القانونية والعملية، يعتمد اللاجئون على وسائل المشاركة غير الرسمية لإسماع أصواتهم. في العديد من البلدان المضيفة في المنطقة، يعتمدون على دعم شبكة راسخة من الجمعيات والجمعيات الخيرية الدينية وغير الدينية والمجتمع المدني تقديم المساعدة اليومية لهم والدفاع عن حقوقهم.

5.3.5 الاحتياز

أبلغ المهاجرون في جميع أنحاء شمال إفريقيا عن احتجازهم بشكل تعسفي. توضح البيانات الواردة في التقريرين السنويين للمنظمة الدولية للهجرة لعامي 2016 و2017 أن الاعتقالات والاحتجازات تحدث في جميع مراحل رحلات المهاجرين. وفقاً لدراسة أجرتها اللجنة الأفريقية لعام 2019 حول النيجر، "في عام 2016، من بين 1064 و 1059 و 696 مهاجراً أبلغوا عن إساءة المعاملة في الجزائر وليبيا والنiger على التوالي، وتم الإبلاغ عن احتجاز 2 % منهم في الجزائر و 15 % في ليبيا و 10 % في النيجر".³⁵ وتؤكد أحدث البيانات ذلك. في الواقع، تم في عام 2022، "طرد ما لا يقل عن 14000 مهاجر، من بينهم قاصرون، من الجزائر إلى النيجر بين يناير ومايو 2022، وفقاً للمنظمة الإنسانية الطبية الدولية أطباء بلا حدود".³⁶ وفي بعض الحالات، شمل ذلك الاحتجاز في زنازين شديدة الاكتظاظ، دون طعام كافٍ ومياه صالحة للشرب.

في العديد من مراكز الاحتجاز في ليبيا، ورد أن مجموعات كبيرة من المهاجرين احتجزوا في غرف مزدحمة لدرجة أنه لم يكن هناك مساحة كافية للاستلقاء. ويفتقر العديد من المهاجرين المحتجزين إلى المراحيض، مما يجبرهم على التبول والتغوط في زنزانتهم. مما يجعل الأمراض المعدية ومشاكل الجهاز التنفسى وسوء التغذية شائعة في مثل هذه الظروف. وعلاوة على ذلك، أظهرت المعلومات التي تلقتها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا وجود نمط ثابت وواسع النطاق من الحراس الذين يضربون المهاجرين. حيث أصيب عدد من قابلتهم بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بطلق ناري وطعنات سكاكين أو جروح مركبة أو إصابات في الرأس. وأبلغت النساء المحتجزات عن تعرضهن للضرب والاغتصاب. علاوة على ذلك، بالنسبة للمهاجرين في ليبيا، لا يوجد تسجيل رسمي ولا إجراءات قانونية ولا إمكانية الوصول إلى المحامين أو السلطات القضائية.

5.4 الخلاصة:

يمكن أن يكون للنهج المتماسك إقليمياً لإدارة الهجرة آثار إيجابية لتعزيز آثار التنمية الاقتصادية للهجرة. يتطلب التحرك نحو نهج إقليمي تعاوناً أوثق واتصالات محسنة وعلاقات متوازنة بين القوى بين بلدان المغرب العربي (مثل إعادة تشغيل اتحاد المغرب العربي والعملية التشاورية الإقليمية العربية بشأن الهجرة)، مع بلدان جنوب الصحراء الكبرى (على سبيل المثال من خلال تعزيز الخدمات القنصلية)، ومع الدول الأعضاء الأوروبية (مثل شراكات التنقل في الاتحاد الأوروبي، ومبادرة مسارات

³⁵ تركز الدراسة التجريبية حول الهجرة واحترام حقوق الإنسان على الردود المقدمة من النيجر، اللجنة الأفريقية، ص. 39، https://www.achpr.org/public/Document/file/English/Pilot%20Study%20on%20Migration_ENG.pdf

³⁶ طرد النيجر آلاف المهاجرين من الجزائر وليبيا كل شهر، حيث تقطعت بهم السبل في صحراء الساحل، <https://reliefweb.int/report/niger/niger-thousands-migrants-expelled-algeria-and-libya-each-month-and-stranded-sahel-desert>

المigration بين الاتحاد الأوروبي والقرن الأفريقي والهجرة الأفريقي بشأن الهجرة والتنمية). يمكن للمنظمات الدولية مثل المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تلعب دوراً رئيسياً في عمليات الحوار. على سبيل المثال، شكلت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمجلس الدنماركي للاجئين والأمانة الإقليمية للهجرة المختلطة فرق العمل المعنية بالهجرة المختلطة في شمال إفريقيا، والتي يدعمها مركز الهجرة المختلطة والمكرسة للت至此 وإنتاج المعرفة فيما يتعلق بالهجرة في المنطقة.

6.1 اتجاهات الهجرة

تتميز منطقة شرق إفريقيا بأنماط التنقل العالية، وهي منطقة منشأ وعبر ومقصد للمهاجرين. كما أنها موطن لبعض أكبر أعداد اللاجئين في القارة. في عام 2020، كان هناك 3.5 مليون لاجئ في المنطقة.³⁷ الأسباب الرئيسية للهجرة في شرق إفريقيا هي عدم الاستقرار السياسي والعوامل المتعلقة بالبيئة مثل الجفاف والكوارث الطبيعية.

تشكل اتجاهات الهجرة في شرق إفريقيا من خلال عقود من النزاع المسلح في أصغر دولتين في القارة: إريتريا، التي حصلت على استقلالها في عام 1993، وجنوب السودان في عام 2011. أدت حركة الاستقلال لكلا البلدين إلى هجرة جماعية في المنطقة.³⁸

ثانياً، تاريخ الهجرة في شرق إفريقيا متعدد من حيث الوجهات. تشير البيانات إلى أن بعض المهاجرين من شرق إفريقيا من المرح أن يبقوا في المنطقة. على سبيل المثال، من عام 2017 إلى عام 2022، تقدم 3266 جنوب سوداني بطلب لجوء في دول شرق إفريقيا مقارنة بـ 1320 في أوروبا و 165 في الولايات المتحدة الأمريكية.³⁹ تظهر اتجاهات الهجرة الأخرى أيضاً نمطاً مختلفاً. على سبيل المثال، من عام 2017 إلى عام 2022، تقدم أكثر من 105,882 إريتريا بطلب اللجوء في أوروبا و 59,120 إريتريا في شرق إفريقيا، وتقدم 2,987 إريتريا بطلب اللجوء في الولايات المتحدة.⁴⁰

ونجم اتجاه ثالث عن استقلال إريتريا وجنوب السودان. واجه الأشخاص من أصل إريتري أو جنوب سوداني التجريد من الجنسية وفقدان الجنسية. في حالة الإريتريين، أدى ذلك إلى الطرد الجماعي لأكثر من 77000 إريتري من إثيوبيا بعد النزاع الحدودي 1998-2000، وفي حالة جنوب السودان، إعادة تصنيفهم كأجانب وجميع الآثار المترتبة على كونهم أجانب.⁴¹

³⁷ إيريكا نيلسون وسايرا خان، الهجرة المناخية في شرق إفريقيا والقرن الأفريقي: التحليل المكани لبيانات تدفقات المهاجرين، 7 (المنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة ومبادرة هارفارد الإنسانية) أغسطس 2021

³⁸ لسوء الحظ، هناك نقص في البيانات التجريبية حول حجم النزوح الناجم عن النزاعات من أجل الاستقلال لكلا البلدين. ([للهجرة إلى الولايات المتحدة](https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=Wge5PI)) ([للهجرة إلى أوروبا](https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=aQA7y9!))

³⁹ ([للهجرة إلى شرق إفريقيا](https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=pcUG1o)) ([للهجرة إلى الولايات المتحدة](https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=2w7FKQ!)) ([للهجرة إلى أوروبا](https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=79ypoY!))

⁴⁰ ([للهجرة إلى شرق إفريقيا](https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=bbxA6u)). ([للهجرة إلى إثيوبيا](https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=b7y9!))

⁴¹ انظر بشكل عام هيومن رايتس ووتش، إريتريا وإثيوبيا، حرب القرن الأفريقي: عمليات الطرد ومسألة الجنسية (يونيو 1998 – أبريل 2002). انظر بشكل عام منظور عسال، الهجرة الناجمة عن النزاع في السودان وتحديات ما بعد الاستفتاء، ملاحظات تحليلية وتركيبيّة CARIM 2011/75 (للحصول على نزع الجنسية للاشخاص من أصل جنوب السودان في السودان).

تغير المناخ هو العامل الرابع الذي شكل الهجرة في شرق إفريقيا. معظم التقلبات المرتبطة بالظروف المناخية في شرق إفريقيا داخلية.⁴² على سبيل المثال، في منتصف الثمانينيات، أدت المجاعة الشديدة إلى هجرة أكثر من 300,000 إثيوبي إلى السودان.⁴³ داخل السودان، أدت المجاعة إلى نزوح الرعاة من منطقة دارفور نحو الخرطوم.⁴⁴

6.1.1 الهجرة إلى دول إفريقيا أخرى

بعض دول شرق إفريقيا هي دول منشأ وتستضيف الآلاف من المهاجرين من داخل المنطقة. ومن الأمثلة على ذلك الصومال وجنوب السودان وإثيوبيا. على سبيل المثال، تستضيف الصومال، التي كانت منذ فترة طويلة واحدة من أفضل بلدان المنشأ للمهاجرين في جميع أنحاء العالم، حوالي 14,700 لاجئ من اليمن وإثيوبيا.⁴⁵ يوجد في الصومال أيضًا واحدة من أكبر مجموعات النازحين داخليًا في العالم، حيث يوجد حوالي 2.6 مليون نازح داخليًا.⁴⁶ وعلى النقيض من ذلك، فإن كينيا والسودان وجيبوتي وتanzania هي بلدان عبور للمهاجرين. تستضيف أوغندا من جانبها أكبر عدد من اللاجئين في إفريقيا والمنطقة. في عام 2019، كان هناك حوالي 1.53 مليون لاجئ في أوغندا، أكثر من 80٪ منهم من النساء والأطفال.⁴⁷ ويأتي الجزء الأكبر منهم من جنوب السودان المجاور. وفي الوقت نفسه، تستضيف تنزانيا أكثر من 246000 لاجئ، معظمهم من بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية.⁴⁸

تقصر هجرة العمالة داخل شرق إفريقيا على عدد قليل من البلدان في المنطقة. بالإضافة إلى الهجرة داخل المنطقة، هناك أربعة طرق هجرة مهمة خارج شرق إفريقيا.⁴⁹ أحد هذه الطرق هو الطريق الجنوبي، الذي ينطوي على هجرة الناس إلى الجنوب الأفريقي.

6.1.2 الهجرة خارج القارة

42 انظر بشكل عام ريتشارد بانكرست ودوغلاس إتش جونسون، "الجفاف والمجاعة الكبيران في الفترة 1988-1992 في شمال شرق إفريقيا" في إيكولوجيا البقاء على قيد الحياة (محرر. دوغلاس إتش جونسون وديفيد إم أندرسون). انظر أيضًا، تقرير التحولات الأفريقية: "ستكون المنطقة الأكثر تضررًا التي تعاني من التقل الناجم عن الظروف المناخية الداخلية (الهجرة والنزوح الناجم عن المناخ) هي منطقة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد)، حيث يمكن أن يتضمن ما يصل إلى 10.5 في المائة من السكان — أو ما يصل إلى 55 مليون شخص — بحلول عام 2050 في ظل السيناريو المناخي المستقبلي المتمثل في ارتفاع انتعاشات غازات الدفيئة والتنمية غير العادلة. تظهر التوقعات المستقبلية لمناطق العرض الحدودية كنقطة التقل الناجم عن الظروف المناخية بما في ذلك حول بحيرة فيكتوريا، وفي القرن الأفريقي. على المستوى القاري، وعبر السيناريوهات المختلفة للابعاثات العالمية، من المتوقع أن تشهد المناطق الرعوية في إفريقيا حركة صافية إلى الخارج من حوالي 4 ملايين شخص بحلول عام 2050."، عماران، كمال؛ روزنجرتن، سارة؛ سيمبسو، نيكولاوس ب. دي شريبنين، اليكس؛ لينيكار، جين؛ هوروود، كرييس. جونز، بريان. كوتبيه، فيليان. أدامو، سوزانا؛ ميلز، براير؛ يتمان، جريج. تشاي - أون، تريشيا؛ سكويرز، جون؛ شوي، يعقوب. فرووس، برام؛ فورين، روبرتو. (2022). التحولات الأفريقية: تغير التقل الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا، معالجة الهجرة والنزوح القسري للمناخ؛ مبادرة التقل الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا والمركز العالمي التقل الناجم عن الظروف المناخية نيويورك. © المركز العالمي للتنقل الناجم عن الظروف المناخية

<https://africa.climatemobility.org/report>

43 انظر بشكل عام ويفر، جي إل (1988). البحث عن سبل البقاء: اللاجئون الإثيوبيون الحضريون في السودان. مجلة المناطق النامية، 22(4)، 457-476.

44 عسل، الحاشية 25 أعلاه.

45 تقديم المفوضية للاستعراض الدوري الشامل - الصومال - الاستعراض الدوري الشامل العاشر الجلسة 1 (2021)

46 المرجع نفسه

47 هيئة الأمم المتحدة للمرأة،- https://www.unwomen.org/en/news-stories/feature-story/2022/08/in-uganda-refugee-womens-leadership-drives-inclusive-humanitarian-action (آخر زيارة في 30/09/2021) (مناقشة كيف فُقدت برامج إعادة توطين اللاجئين في إشراك النساء).

48 مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التقرير التجمعي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للاستعراض الدوري الشامل: الدورة الثالثة، الدورة التاسعة والثلاثون (جمهورية تنزانيا المتحدة (فبراير 2021)).

49 كاترين مارشاند وجوليا رينولد ورافائيل ديس إس سيلفا، دراسة حول مسارات الهجرة في شرق إفريقيا والقرن الأفريقي (كلية الدراسات العليا للحكومة بجامعة ماستريخت، 2017).

من بين مسارات الهجرة الرئيسية الأربع، الثلاثة المتبقية هي طرق خارج القارة. ينطوي طريق البحر الأحمر على الهجرة الشمالية للناس عبر جيبوتي والبحر الأحمر إلى شبه الجزيرة العربية. يستخدم المهاجرون، ومعظمهم من إثيوبيا، هذا الطريق للانخراط في وظائف منخفضة المهارات في المملكة العربية السعودية، وهو نمط من هجرة العمال بدأ في أوائل الثمانينيات.⁵⁰ الطريق الثالث هو عبر البحر الأبيض المتوسط، والذي غالباً ما ينطوي على تهريب المهاجرين عبر شمال إفريقيا ووسط البحر الأبيض المتوسط إلى أوروبا. يتبع المسار الرابع اتجاهًا مشابهًا، على الرغم من أنه بدلاً من الوصول إلى أوروبا، يمر المهاجرون من العديد من البلدان في شرق إفريقيا عبر السودان ومصر للوصول إلى إسرائيل.⁵¹

6.1.3 ديناميات الهجرة المرتبطة بالظروف المناخية

ساهم تغير المناخ في الهجرة في المنطقة أيضًا.⁵² وقد أثر الجفاف والفيضانات وغزوات الجراد على العديد من المجتمعات في شرق إفريقيا، وكان القرن الأفريقي عرضة للخطر بشكل خاص. تأثرت المجتمعات التي تعيش في المناطق الجافة ذات مستويات هطول الأمطار المنخفضة بشكل خاص بالجفاف. وقد أدت غزوات الجراد إلى تفاقم الوضع. وفي الوقت نفسه، كانت المجتمعات في مناطق الفيضانات الساحلية والنهرية عرضة للنزوح المرتبط بالظروف المناخية. في بوروندي، على سبيل المثال، كان صعود بحيرة تanganica، ثاني أكبر بحيرة في إفريقيا، السبب الرئيسي للنزوح.⁵³

6.2 الإطار القانوني والممارسات الجيدة

سيركز القسم الفرعي التالي على الالتزامات القانونية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية لبلدان شرق إفريقيا.

6.2.1 التصديقات على المعاهدة

عضوية بلدان شرق إفريقيا في المعاهدات الدولية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين منخفضة. غالبية دول شرق إفريقيا موقعة على اتفاقية اللاجئين لعام 1951 واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 (انظر الملحق الأول). من بين الدول غير الأطراف في اتفاقية اللاجئين لعام 1951 جزر القمر وإريتريا وموريشيوس والسودان. وقعت جيبوتي وإريتريا وموريشيوس والصومال على اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 ولكنها لم تصدق عليها. معظم دول المنطقة ليست أطرافاً في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية أو اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1961 بشأن خفض حالات انعدام الجنسية.

⁵⁰ المشي الحر، سياسة الهجرة الجديدة في إثيوبيا: خطوة إيجابية ولكن هناك حاجة إلى التنفيذ المستمر (14 يونيو 2019) متاح على <https://www.walkfree.org/news/2019/ethiopias-new-migration-policy-a-positive-step-but-continued-scrutiny-needed/>

⁵¹ رأفي، مایان. "جعل حياتهم بائسة: العنف الهيكلي وعنصرية الدولة تجاه طالبي اللجوء من السودان وإريتريا في إسرائيل". مجلة جرائم الدولة 11، العدد 1 (2022): 148-128.

⁵² انظر إيريكا نيلسون وسايرا خان، الحاشية [١] أعلاه

⁵³ [https://www.savethechildren.org/us/about-us/media-and-news/2021-press-releases/families-in-burundi-languish-as-homes-disappear-under-lake-tanganyika\)](https://www.savethechildren.org/us/about-us/media-and-news/2021-press-releases/families-in-burundi-languish-as-homes-disappear-under-lake-tanganyika)

6.2.2 القانون الإقليمي

يوجد في شرق إفريقيا العديد من الاتفاقيات الإقليمية والثنائية المتعلقة بالتكامل الاقتصادي وتنقل الأشخاص بدون تأشيرة. وتعد جماعة شرق إفريقيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد) والسوق المشتركة لشرق إفريقيا والجنوب الأفريقي (الكوميسا) الأقاليم التي تضم أكبر عدد من الاتفاقيات الإقليمية الموقعة. وتنظم هذه الاتفاقيات التجارة بين البلدان الأعضاء، إلى جانب التكامل الإقليمي والمؤسسات الإقليمية. لا تتضمن هذه الاتفاقيات، باستثناء جماعة شرق إفريقيا، على حرية تنقل الأشخاص داخل الدول الأطراف.

6.2.3 القانون الوطني

سيبحث هذا القسم القوانين الوطنية التي تؤثر على المهاجرين في المنطقة. وتشمل هذه، على سبيل المثال، قوانين الحماية المتخصصة التي تتناول النزوح القسري وكذلك القوانين المعممة المنتشرة في النظم القانونية لمختلف بلدان شرق إفريقيا. لدى معظم بلدان المنطقة قوانين محددة تعامل مع اللاجئين. البعض، مثل إريتريا والصومال، ليس لديهم تشريعات محلية بشأن اللاجئين. سيسلط هذا القسم الضوء على الفجوات بين القانون والممارسة، ومجالات الحماية الأساسية، وأو المخاوف.

6.2.3.1 الحقوق الاجتماعية والاقتصادية (الحق في الخدمات الصحية والتعليم ونظام المعاشات التقاعدية والتوظيف)

توفر معظم البلدان في شرق إفريقيا للمهاجرين إمكانية الوصول إلى الحقوق الاجتماعية على قدم المساواة مع تلك التي يتمتع بها مواطنوها. على سبيل المثال، توفر جزر القمر للمهاجرين ومواطنيها إمكانية الوصول إلى نفس الرعاية الصحية التي تمولها الحكومة.⁵⁴ يستفيد المهاجرون الحاصلون على تصريح إقامة في الدولة الجزيرية أيضًا من التعليم الممول من الحكومة. بدلاً من نظام الحماية الاجتماعية الوطني، يحصل المهاجرون العاملون على الخدمات الاجتماعية من خلال عملهم ويحقق لهم الحصول على معاش تقاعدي، كما هو منصوص عليه في قانون العمل في جزر القمر.⁵⁵ توفر موريшиوس حقوقاً مماثلة.⁵⁶ يتمتع المهاجرون الحاصلون على تصريح إقامة بإمكانية الحصول على الرعاية الصحية التي تمولها الدولة. يمكن للمهاجرين الذين عاشوا في موريшиوس لمدة 15 عاماً على الأقل منذ سن الأربعين الوصول إلى نظام التقاعد الحكومي إذا استوفوا متطلبات إضافية. وبالمثل، ينص جنوب السودان، من خلال المادة 33 من قانون اللاجئين، على أنه يحق لللاجئين الحصول على نفس الخدمات الصحية الأساسية والتعليم الابتدائي الذي تقدمه الدولة لمواطنيها.⁵⁷

توفر أوغندا وكينيا وإثيوبيا وتزانيا حقوقاً مماثلة للمهاجرين. وفقاً لقانون اللاجئين الأوغندي، يتمتع المهاجرون بإمكانية الوصول إلى الخدمات الاجتماعية.⁵⁸ في إثيوبيا، يوفر إعلان اللاجئين الإثيوبيين لعام 2019 للاجئين إمكانية الحصول

⁵⁴ مؤشرات إدارة المهاجرين (جزر القمر) (2021)، ص. 12.

⁵⁵ قانون العمل في جزر القمر رقم القانون رقم 84—108 من قانون العمل في جزر القمر (1984)، المادة 139.

⁵⁶ مؤشرات إدارة الهجرة؛ الملف الثاني لموريшиوس 2021، 15 (2021).

⁵⁷ قانون اللاجئين في جنوب السودان، المادة 33 (التحقق من النص الصحيح للحكم).

⁵⁸ قانون اللاجئين (2006)، المادة 28. وتجرد الإشارة إلى أن الوصول إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يعتمد على حالة عمل المهاجر. انظر بشكل عام قانون الضمان الاجتماعي الوطني لأوغندا. لا يتضمن قانون الضمان الاجتماعي الوطني أي حكم صريح للاجئين أو طالبي اللجوء. لذلك، لا يغطي اللاجئين أو طالبي اللجوء. انظر أيضاً المادة 6 من قانون الضمان الاجتماعي الوطني لأوغندا.

على التعليم قبل الابتدائي والابتدائي والخدمات الصحية والحق في العمل.⁵⁹ تضمن المادة 31 من قانون اللاجئين التنزاني حصول أطفال اللاجئين على التعليم الابتدائي.

ومن القضايا ذات الصلة قدرة المهاجرين على العمل في الدول المضيفة لهم، والتي تعتمد في كثير من الأحيان على وضعهم كمهاجرين. يحكم قانون العمل حالة عمل المهاجرين وحقوقهم العمالية. في المقابل، تحكم القوانين المتعلقة بالهجرة حقوق العمل للاجئين وطالبي اللجوء. وهناك اتجاه إيجابي في بعض بلدان شرق إفريقيا في هذا الصدد. يمكن التشريع الأخير في إثيوبيا وكينيا اللاجئين من الانخراط في عمل مربح. اعتمدت كينيا وإثيوبيا وأوغندا قوانين تسمح للاجئين بالعمل.⁶⁰ في كينيا، يسمح التشريع الجديد، قانون اللاجئين لعام 2021، للاجئين بالمشاركة - بشكل فردي أو جماعي - في العمل أو ممارسة مهنة إذا كانت لديهم مؤهلات معترف بها من قبل السلطات الكينية ذات الصلة.⁶¹

6.2.3.2 لم شمل الأسرة والت الجنس

تسمح دول شرق إفريقيا للمهاجرين بـلم شملهم مع أسرهم. ينص قانون اللاجئين الأوغندي على أنه يجوز للاجئين التقدم بطلب إلى لجنة أهلية اللاجئين في البلاد للحصول على إذن لم شملهم مع أفراد الأسرة.⁶² وبالمثل، يسمح قانون اللاجئين في كينيا لعام 2006 وإعلان اللاجئين في إثيوبيا لعام 2019 للمهاجرين واللاجئين بـلم شملهم مع أسرهم.⁶³

لا تحظر أي دولة في شرق إفريقيا على المهاجرين الحصول على جنسية البلدان المضيفة لهم. تختلف شروط وعملية الحصول على الجنسية. في إثيوبيا، يمكن للاجئين الذين يستوفون المتطلبات المنصوص عليها في قانون الجنسية الإثوبية الحصول على الجنسية الإثوبية.⁶⁴ تمنح جزر القمر وأوغندا وكينيا المهاجرين فرصة مماثلة. ينص قانون الجنسية في جزر القمر (1979) على أنه يمكن للمهاجرين الذين أقاموا في البلاد لمدة عشر سنوات التقدم بطلب للحصول على الجنسية القمرية. يمكن للشخص المولود في جزر القمر الحصول على نفس الشيء بعد خمس سنوات من الإقامة في البلاد.⁶⁵

وينص الدستور الأوغندي على متطلبات مماثلة. وينص على أن المهاجرين الذين عاشوا في البلاد لمدة لا تقل عن 10 سنوات يمكنهم الحصول على الجنسية الأوغندية.⁶⁶ ومع ذلك، يوفر قانون مراقبة الجنسية والهجرة معايير مختلفة فيما يتعلق باللاجئين.⁶⁷ يمكن للشخص المقيم في أوغندا كلاجي الحصول على الجنسية الأوغندية إذا كان قد عاش في البلاد لمدة 20 عاماً على الأقل ويعتزم الإقامة هناك بشكل دائم.⁶⁸ وبالمثل، يسمح دستور كينيا، إلى جانب قانون الجنسية والهجرة الكينية لعام 2011، للمهاجرين الذين عاشوا في البلاد لمدة سبع سنوات بالتقدم بطلب للحصول على الجنسية الكينية.⁶⁹ في دراسة

59 الإعلان رقم 1110/2019، المادة 24-26.

60 انظر الإعلان رقم 1110/2019 لإثيوبيا، قانون اللاجئين في أوغندا (2006)، المادة 29(ج)(6)) (التي تنص على حق اللاجئين في العمل) المادة 28 (5) من قانون اللاجئين في كينيا لعام 2021.

62 قانون اللاجئين (2006) المادة 27

63 المادة 15(2) من قانون اللاجئين رقم 13 لعام 2006 في كينيا. انظر أيضاً المادة 22(1) من الإعلان رقم 2019/1110 لـإثيوبيا.

64 المرجع نفسه. المادة رقم 42:

65 قانون الجنسية في جزر القمر (1979)، المادة 29

66 الدستور الأوغندي لعام 1995 بصيغته المنشحة في عام 2017 (المادة 12 (2)(ب))

67 قانون مراقبة الجنسية والهجرة في أوغندا، المادة 14 (2) (ب) وقانون اللاجئين (2006)

68 قانون مراقبة الجنسية والهجرة (2006)، المادة 16

69 المادة 15(2) من الدستور الكيني لعام 2010.

أجريت عام 2015، لاحظت المفوضية أن عدداً قليلاً من اللاجئين يعبرون عن رغبتهم في الحصول على الجنسية الكينية. واضطر أولئك الذين تقدموا بطلبات إلى الانتظار لفترة طويلة حتى يكتمل طلبهم.⁷⁰

يحكم إعلان الجنسية الإريترية متطلبات وعملية الحصول على الجنسية الإريترية⁷¹ ويوفر مساراً للجنسية الإريترية. يمكن للشخص الذي هاجر إلى إريتريا قبل عام 1974 وأقام في البلاد لمدة عشر سنوات الحصول على الجنسية الإريترية.⁷² يمكن للمهاجرين الذين عاشوا في إريتريا لمدة 20 عاماً الحصول على نفس الشيء أيضاً.⁷³

6.2.3.3 الجنسية

لا يوجد تشريع يحكم على وجه التحديد حقوق وحماية الأشخاص عديمي الجنسية في شرق إفريقيا. باستثناء رواندا، لا يوجد أي بلد في المنطقة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية. إريتريا - دولة ليست طرفاً في اتفاقية اللاجئين لعام 1951 - ليس لديها تشريعات محلية بشأن حقوق اللاجئين وحمايتهم. ولا الصومال، على الرغم من أنه لديه مشروع تشريع.⁵⁰

ولا تعد إريتريا والصومال استثناءين في المنطقة. في عام 2018، أصدرت مفوضية الأمم المتحدة للاجئين تقريراً يسلط الضوء على الفجوة بين القانون والممارسة بشأن حقوق الأشخاص عديمي الجنسية في الحصول على جنسية الدول المضيفة. وجد التقرير، الذي غطى ستة بلدان في شرق إفريقيا، أن عدم وجود قوانين فعالة أعطى سلطات الدولة مجالاً واسعاً لتحديد أهلية المهاجرين للحصول على الجنسية في تلك الدول، مما أدى إلى التمييز على أساس العرق والعرق والدين والجنس. كان الأشخاص عديمو الجنسية والبدو الرحل محرومين بشكل خاص⁷⁴

6.2.3.4 المشاركة السياسية للمهاجرين

المشاركة السياسية للمهاجرين في شؤون البلدان المضيفة أو في القضايا التي تؤثر على مصالحهم محدودة. كما هو الحال في أجزاء أخرى من إفريقيا، لا تمنح أي من دول المنطقة المهاجرين حقوقاً سياسية. ليس لديهم الحق في التصويت أو شغل منصب سياسي أو الانخراط في نشاط سياسي. على سبيل المثال، تحظر قوانين اللاجئين في إثيوبيا وكينيا صراحةً على اللاجئين الانخراط في أنشطة سياسية، على الرغم من أن كلا البلدين يسمحان للاجئين بتشكيل جمعيات غير سياسية.⁷⁵

6.3 التحديات الحقوقية الرئيسية

⁷⁰ المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، المشاركة السياسية للاجئين: 70 سد الفجوات، 30 (2018)

⁷¹ إعلان الجنسية الإريترية (رقم 1992/21) (1992).

⁷² المرجع نفسه.

⁷³ إعلان الجنسية (رقم 1992/21)، المادة 4 لدى الصومال مشروع إعلان بشأن اللاجئين (2019).

⁷⁴ انظر بشكل عام برونونين ماتني، انعدام الجنسية والجنسية في مجتمع شرق إفريقيا (تقرير بتكليف من المفوضية، 2018)

⁷⁵ تسمح المادة 27 من إعلان اللاجئين الإثيوبيين لعام 2019 (الإعلان 1110/2019) للاجئين بتشكيل و الانضمام إلى جمعيات غير سياسية وغير ربحية. انظر أيضاً قانون إعلان اللاجئين (كينيا)،

هناك العديد من مجالات القلق فيما يتعلق بحقوق المهاجرين في شرق أفريقيا. كما ذكرنا سابقاً، ليس لدى بعض بلدان المنطقة تشريعات محلية تتعلق باللاجئين. معدل العضوية في المعاهدات الدولية ذات الصلة منخفض. لا يوجد لدى أي من بلدان المنطقة تشريعات محددة تتناول الأشخاص عديمي الجنسية. علاوة على ذلك، هناك تناقض بين الحقوق المنصوص عليها في القوانين الوطنية والإقليمية والدولية وتنفيذ تلك القوانين في الممارسة العملية - بما في ذلك في البلدان التي لديها سياسات تقدمية تجاه المهاجرين. وتشمل بعض الشواغل قدرة المهاجرين على الحصول على الجنسية والتهديدات بالإعادة القسرية.

6.3.1 الجنسية

يضم قانون اللاجئين الأوغندي لعام 2006 للالجئين الحق في الحصول على الجنسية الأوغندية بموجب الدستور الأوغندي والقوانين الأخرى ذات الصلة. ومع ذلك، هناك تقارير عن وجود تناقض بين الحق المنصوص عليه في قانون اللاجئين والدستور الأوغندي والممارسة. في عام 2010، قدمت منظمة أوغنديتان غير حكوميتين - مشروع قانون اللاجئين ومركز قانون المصلحة العامة - التماساً إلى المحكمة الدستورية الأوغندية لتوضيح حق اللاجئين في الحصول على الجنسية الأوغندية بموجب الدستور الأوغندي وقانون اللاجئين.⁷⁶ كما طلب الالتماس من المحكمة أن تأمر الوكالات الحكومية "معالجة طلبات الحصول على الجنسية عن طريق تسجيل و/أو تجنيس اللاجئين الذين يستوفون متطلبات الجنسية بموجب التشريعات واللوائح ذات الصلة".⁷⁷ لسوء الحظ، رفضت المحكمة الدستورية الأوغندية الالتماس لأسباب إجرائية.

6.3.2 الإعادة القسرية

هناك حالات إعادة قسرية في شرق أفريقيا. في أوغندا، يواجه اللاجئون الروانديون خطر الاحتجاز والإعادة القسرية إلى رواندا.⁷⁸ في أحد الأمثلة المعروفة، في عام 2018، اثنُم المفتش العام للشرطة الأوغندية وآخرون بالمساعدة والتحريض على اختطاف جويل موتاباري وإعادته قسراً إلى الوطن، وهو عضو سابق في فريق الأمن التابع للرئيس الرواندي بول كاغامي. لجأ موتاباري إلى أوغندا. وقبل وصوله إلى هناك، احتجز أفراد الأمن الروانديون موتاباري وعذبوه بسبب صلاته المزعومة بالمعارضة الرواندية.⁷⁹ وفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لم يكن موتاباري استثناءً. أفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن أوغندا واصلت إعادة 1700 لاجئ رواني إلى وطنهم بعد قضية موتاباري.⁸⁰

6.3.3 سياسات مخيمات اللاجئين

76 مركز المصلحة العامة المحدودة وسليمة ناموسوبوا والنائب العام، الالتماس الدستوري رقم 34 لسنة 2010
77 المرجع نفسه.

78 الاتهامات ضد اللاجئين الروانديين في أوغندا: آن الأول (<https://reliefweb.int/report/uganda/abuses-against-rwandan-refugees>) ([uganda-has-time-come-accountability](#)) تم الوصول إليه في 25 مايو 2022.

79 فيما يتعلق باحتجاز ومحاكمة جويل متاباري، انظر هيون رايتس ووتش، "ستجبرك على الاعتراف": التعذيب والاحتجاز العسكري غير القانوني في رواندا، 177 (2017).

80 ندين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الإعادة القسرية لـ 1700 رواني من أوغندا، وهي متاحة على- <https://www.unhcr.org/en-us/news/latest/2010/7/4c406edb6/unhcr-condemns-forced-return-1700-rwandans-uganda.html> آخر مرة في 12/04/2022). انظر أيضاً أوغندا/رواندا: تنير العودة القسرية مخاوف خطيرة - يجب على الحكومة الرواندية ضمان سلامة العائدين، والمحاكمة العادلة المتاحة على (<https://www.hrw.org/news/2013/11/04/uganda-forcible-return-raises-grave-concerns>) (تم الوصول إليه آخر مرة في 10/10/2022).

انتقدت المفوضية مراراً وتكراراً سياسة الهجرة في تنزانيا. ينظم قانون اللاجئين في تنزانيا (1998) حماية اللاجئين وتوطينهم في البلاد.⁸¹ ومن الأمور الأساسية لسياسة اللاجئين في تنزانيا توطين اللاجئين في المناطق التي تحدها الحكومة، والتي يتم إنفاذها بصرامة. تصف المفوضية السياسة بأنها "معسكر قسري". بموجب قانون اللاجئين، يواجه اللاجئون عقوبات إذا غادروا المخيمات دون إذن ويواجهون حواجز أمام إعالة أنفسهم من خلال العمل.⁸² خلال الاستعراض الدوري الشامل التاسع والثلاثين لتنزانيا في عام 2021، لاحظت المفوضية أن "مساحة الحماية للاجئين وطالبي اللجوء أصبحت أكثر تعقيداً ولا يمكن التنبؤ بها مع تقلص مساحة اللجوء بشكل عام".⁸³

ينتشر انعدام الأمن الغذائي وعدم الوصول إلى الرعاية الطبية الكافية في مخيمات اللاجئين. وفقاً لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، يعتمد ملايين اللاجئين على المساعدات الغذائية لتلبية احتياجاتهم. للجوع وسوء التغذية الحاد تأثير كبير وطويل الأمد على صحة المهاجرين ورفاههم. في إثيوبيا، يعاني ستة من كل عشرة أطفال مهاجرين من مستويات حرجة من فقر الدم.⁸⁴

وبالمثل، أشار تقرير صادر عن اللجنة الأمريكية للاجئين والمهاجرين إلى التحديات المحددة التي يواجهها الأطفال المهاجرون في مخيمات اللاجئين الإثيوبية.⁸⁵ وأشار التقرير إلى صعوبات لم شمل أسر الأطفال المهاجرين، ونقص الفرص، والظروف القاسية في المخيمات. وأشار التقرير إلى عدم تعاون بلدان المنشأ التي حدث من لم شمل الأسر. علاوة على ذلك، أشار التقرير إلى المخاطر التي يواجهها الأطفال المهاجرون فيما يتعلق بالهجرة الثانوية. وذكر التقرير أن الأطفال المهاجرين يواجهون مخاطر الاتجار والاستغلال الجنسي وانتزاع الأعضاء من قبل الجماعات الإجرامية. ومع ذلك، ينخرط الأطفال المهاجرون في هجرة ثانية للعثور على بلدان مضيفة أكثر ملائمة.

السلامة في مخيمات اللاجئين هي قضية أخرى مثيرة للقلق. تستضيف العديد من البلدان في شرق إفريقيا عدداً كبيراً من المهاجرين في مخيمات اللاجئين. مخيمات اللاجئين هي أول موقع للإقامة، وفي بعض البلدان، هي مكان للتقطيع طويلاً للأمد. توفر مخيمات اللاجئين الحماية والوصول إلى الخدمات الاجتماعية. ومع ذلك، فإن الحياة في مخيمات اللاجئين محفوفة بالمخاطر. هناك تقارير عن الاعتداء الجنسي والإعادة القسرية من المخيمات. في أوغندا، يشتكي اللاجئون من جنوب السودان من الاعتداء الجنسي من قبل أشخاص آخرين من جنوب السودان ومواطني أوغنديين في مخيمات اللاجئين.⁸⁶ في مارس 2021، قررت كينيا إغلاق مخيمي داداب وكاكوما للاجئين - اللذين يأويان حوالي 400,000 لاجئ من الصومال وجنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية.⁸⁷ أعلنت كينيا لأول مرة عن نيتها إغلاق المخيمات في عام

⁸¹ قانون اللاجئين (1998).

⁸² المادة (17) (5) من قانون اللاجئين في تنزانيا لعام 1998.

⁸³ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تقديم المفوضية لاستعراض الدوري الشامل (تنزانيا الدورة التاسعة والثلاثين) 3 (2021).

⁸⁴ تحدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي من أن اللاجئين في إفريقيا يواجهون الجوع وسوء التغذية حيث يؤدي كوفيد-19 إلى تناقص نقص الغذاء، متاح على - <https://www.unhcr.org/en-us/news/press/2020/7/5f06cb244/unhcr-wfp-give-a-warning-to-refugees-in-africa-face-hunger-due-to-covid-19-worsens.html>.

⁸⁵ اللجنة الأمريكية للاجئين والمهاجرين المنسيين: الأطفال الإريتريون في شمال إثيوبيا، ديسمبر 2015.

⁸⁶ البنك الدولي، الرابط والمواءمة والدعوة إلى الانعقاد: خدمات الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد الأطفال والاستجابة له في مناطق استضافة اللاجئين في أوغندا (2020). انظر أيضاً يتم اللاجئون المضيفين بالاستغلال والإساءة (مونتوري، 17 ديسمبر 2018) (<https://www.monitor.co.ug/uganda/news/national/refugees-accuse-hosts-of-exploitation-abuse-1796168>)، تم الوصول إليه في 25 مايو 2022.

⁸⁷ مشروع سنتيل، "إغلاق مخيمي كاكوما وداداب للاجئين في كينيا: أفكار من الميدان، 29 يونيو 2021 (<https://thesentinelproject.org/2021/06/29/closing-kenyas-kakuma-and-dadaab-refugee-camps-thoughts-from-the-ground/>)، تم الوصول إليه في يوليو 2022.

2016، مشيرة إلى مخاوف أمنية، لكنها لم تفعل ذلك حتى الآن. ومع ذلك، في حالة المضي قدماً في خططها، يواجه المهاجرون تحديات إنسانية شاقة.⁸⁸

6.3.4 الاتجار والتهريب

يمثل الاتجار بالبشر وتهريبهم أيضًا مشكلات للمهاجرين، لا سيما إذا كانوا يستخدمون الطرق المشار إليها في بداية هذا الفصل. يعتمد تعرض المهاجرين للاتجار والتهريب على مخاطر كل طريق والخلفيات الشخصية للمهاجرين، مثل بلد المنشأ والعمر والجنس.

المهاجرون الذين يسافرون عبر البلدان التي تفتقر إلى قدرات فعالة لمكافحة التهريب والاتجار معرضون للتهريب والاتجار. كما يواجه أولئك الذين يمرون عبر عدة بلدان نفس التحديات. حالة المهاجرين الإريتريين هي مثال على ذلك. نظرًا لأن الحكومة الإريترية تقيد حق الإريتريين في السفر خارج البلاد، غالبًا ما يعبر الإريتريون الحدود بشكل غير قانوني. يقوم المهاهبون بتهريب البعض خارج البلاد،⁸⁹ بينما يتم تهريب البعض الآخر من قبل مهرب البشر.⁹⁰ في حالة القبض عليهم، يواجه المهاجرون الإريتريون الاحتجاز والاستجواب في السجون التي يديرها الجيش.⁹¹ وبالمثل، يستغل المهاهبون ضعف المهاجرين الإريتريين ويعرضونهم للاعتداء الجسدي والجنسى.⁹² تشير بعض التقارير إلى أن بعض الضباط العسكريين الإريتريين متورطون في تهريب الإريتريين خارج إريتريا.⁹³ يمكن أن يؤدي تورط المسؤولين العسكريين المبلغ عنه واهتمامهم الراسخ بشبكة التهريب إلى تعقيد الجهود المبذولة للتصدي للاتجار بالبشر ومقاضاة المتورطين في التهريب.⁹⁴ علاوة على ذلك، في بلدان العبور، مثل السودان ولبيبا، يحتجز المهاجرون المهاجرون الإريتريين ضد إرادتهم. يستخدمون التعذيب الجسدي والجنسى لجمع الأموال من الإريتريين أو أقاربهم في الوطن أو في المهجر.

6.3.5 الوصول إلى الوضع والحماية القانونية

يميل عدم الاستقرار السياسي والنزاعسلح إلى انهيار مؤسسات الدولة في الأماكن التي قد تكون فيها ضعيفة بالفعل أو غير موجودة – مما يشكل بدورة عقبات أمام قدرة المهاجرين على الوصول إلى حقوقهم في الإجراءات القانونية الواجبة

88 انظر هيومن رايتس ووتش، كينيا عودة اللاجئين غير الطوعية إلى الصومال (<https://www.hrw.org/news/2016/09/15/kenya-involuntary-refugee-returns-somalia>) (تم الوصول إليه في 7 يونيو 2022). كينيا توجل إغلاق المخيم الذي يضم نصف مليون شخص. <https://www.theguardian.com/global-development/2021/apr/30/kenya-delays-closure-of-camps-housing-half-a-million-people>).

89 هيومن رايتس ووتش، الخدمة مدى الحياة: قمع الدولة والتجنيد الإجباري لأجل غير مسمى في إريتريا (<https://www.hrw.org/report/2009/04/16/service-life/state-repression-and-indefinite-conscription-eritrea>)، تم الوصول إليه في 25 يوليو 2022.

90 حول دور الخدمة الوطنية الإريترية لأجل غير مسمى، انظر مجلس حقوق الإنسان في إريتريا، تقرير المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في إريتريا، 9 A/HRC/47/21.

91 هيومن رايتس ووتش، "أردت الاستلقاء والموت" الاتجار بالإريتريين وتعذيبهم في السودان ومصر، 11 فبراير 2014 (<https://www.hrw.org/report/2014/02/11/i-wanted-lie-down-and-die/trafficking-and-torture-eritreans-sudan-and-egypt>) المرجع نفسه.

93 ميريام فان رايتن وآخرون، دورة الاتجار بالبشر: سيناء وما بعدها (2014). انظر أيضًا أندى هان وبلدي جبور جيس، إريتريا عند مفترق طرق: سرد للانتصار والخيانة والأمل، 265، وزارة الخارجية الأمريكية، 2016 تقرير الاتجار بالأشخاص - إريتريا (30 يونيو 2016) ("https://www.refworld.org/docid/577f960b15.html") (تم الوصول إليه في 25 يونيو 2022) <https://www.refworld.org/docid/577f960b15.html>.

94 حول دور الخدمة الوطنية الإريترية لأجل غير مسمى، انظر مجلس حقوق الإنسان في إريتريا، تقرير المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في إريتريا، 9 A/HRC/47/21.

والمؤسسات القضائية. ومن الأمثلة على ذلك عدم الاستقرار السياسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وإثيوبيا.

تعد إثيوبيا واحدة من الوجهات الرئيسية للاجئين في القرن الأفريقي. وقد استضافت لاجئين من الصومال وجنوب السودان منذ بدء النزاع المسلح في كلا البلدين في التسعينيات. وبالمثل، كانت إثيوبيا واحدة من نقاط الهجرة الأولى للاجئين الإريتريين منذ أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين. بحلول عام 2022، كان هناك حوالي 150,000 لاجئ إريتري في البلاد.⁹⁵

قبل عام 2020، قدمت الحكومة الإثيوبية للاجئين الإريتريين وضع اللاجيء التلقائي عند وصولهم إلى البلاد. تغير ذلك في عام 2020، عندما غيرت إثيوبيا سياستها. وفقاً للسياسة الجديدة، قصرت الحكومة الاعتراف التلقائي بوضع اللاجيء على فئات معينة من المهاجرين واستبعدت فئات أخرى، مثل طالبي اللجوء الأطفال غير المصحوبين بذويهم.⁹⁶ لاحظت هيومن رايتس ووتش أن التغيير في سياسة اللجوء الإثيوبية تجاه المهاجرين يقوض قدرة اللاجئين الإريتريين على طلب اللجوء في إثيوبيا، وكذلك حماية القاصرين غير المصحوبين بذويهم.⁹⁷

6.4 الخلاصة:

هناك اتجاهان مختلفان لسياسة الهجرة في شرق أفريقيا. من ناحية، اعتمدت بعض البلدان قوانين تقدمية تمنح المهاجرين حقوقاً أوسع. وتشمل هذه البلدان إثيوبيا وكينيا وأوغندا، التي سمحت للمهاجرين بالاستقرار خارج مخيمات اللاجئين والانخراط في عمل مربح. الاتجاه التشريعي الآخر هو البلدان التي ليس لديها تشريعات كافية بشأن المهاجرين أو تتبع سياسات تقيدية تجاههم.

إلى جانب هذه الاتجاهات العامة، فإن حجم الهجرة والنزوح في شرق إفريقيا مرتفع مقارنة بأجزاء أخرى من القارة الأفريقية. يؤدي عدم الاستقرار السياسي وسياسات الهجرة المتعددة إلى تعقيد إمكانية معالجة أسباب الهجرة. استمرار عدم الاستقرار السياسي هو العامل الرئيسي للهجرة والنزوح. ويحد انهيار مؤسسات الدولة - أحد عواقب النزاع المسلح - من قدرة الدول على حماية المهاجرين. وبالمثل، فإن هجرة اليد العاملة غير النظامية بغض النظر على عمل والهروب من التجنيد لأجل غير مسمى تساهم في ضعف هؤلاء المهاجرين. بدون السلام والتتميم الاقتصادية المستدامة والشاملة، ستظل الهجرة في شرق إفريقيا مدفوعة بالفقر والعوامل الاقتصادية وعدم الاستقرار السياسي. فيما يتعلق بذلك، أثرت موجات الجفاف والجراد المطولة مراراً وتكراراً على المجتمعات في كينيا والصومال وإثيوبيا. وما لم تعتمد البلدان تدابير اقتصادية وقانونية تتناسب مع الأزمة الإنسانية التي يشكلها تغير المناخ، فستظل قوة دافعة للهجرة في شرق أفريقيا.

⁹⁵ سارة ميلر، لا مكان للهرب: اللاجئون الإريتريون في تيغراي، 5 (التقرير البحثي الدولي للاجئين، 2022)

⁹⁶ هيومن رايتس ووتش، أحداث إثيوبيا لعام 2020. متاح على (<https://www.hrw.org/world-report/2021/country-chapters/ethiopia>). تم الوصول إليه في 27 مايو 2022.

⁹⁷ هيومن رايتس ووتش، إثيوبيا: الأطفال الإريتريون غير المصحوبين المعرضين للخطر (21 أبريل 2020) متاح على (<https://www.hrw.org/news/2020/04/21/ethiopia-unaccompanied-eritrean-children-risk>)

7 الهجرة في الجنوب الأفريقي

7.1 اتجاهات الهجرة

لطالما كانت الهجرة عبر الحدود داخل منطقة الجنوب الأفريقي شأنة. وفقاً للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في عام 2020، كان هناك حوالي 7 ملايين مهاجر في الجنوب الأفريقي.⁹⁸ وشمل ذلك حوالي 1.1 مليون لاجئ وطالب لجوء.⁹⁹

كان الجنوب الأفريقي وجهة للعمالة المهاجرة منذ الفترة الاستعمارية.¹⁰⁰ جذب صناعات التعدين في جنوب إفريقيا وبوتسلوانا وزيمبابوي وزامبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية العديد من المهاجرين من القارة الأفريقية وخارجها. لا تزال صناعة التعدين عاملاً دافعاً، وتساهم قطاعات أخرى مثل البناء والزراعة التجارية والخدمات (بما في ذلك أعمال الرعاية) في هجرة العماله اليوم. لقد تغير نمط وحجم الهجرة إلى الجنوب الأفريقي في العقود الماضيين. زاد عدد المهاجرين، وكذلك عدد دول المنشأ. بحلول نهاية عام 2020، كانت جنوب إفريقيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وأنغولا هي الوجهة الأولى للمهاجرين في المنطقة، حيث استضافت جنوب إفريقيا¹⁰¹ 2.9 مليون مهاجر، واستضافت جمهورية الكونغو الديمقراطية 952 و 871 مهاجراً، واستضافت أنغولا 656,434 مهاجراً. جنوب إفريقيا - أكبر اقتصاد في المنطقة - هي أيضاً الوجهة الأولى للمهاجرين من خارج المنطقة. تشمل هجرة العماله إلى جنوب إفريقيا هجرة العماله الموسمية وكذلك الهجرة القسرية. كان هناك تدفق مستمر للاجئين وطالبي اللجوء من إثيوبيا والصومال وبنغلاديش وبوروندي ونيجيريا وبنغلاديش وغيرها إلى جنوب إفريقيا على مر السنين.¹⁰²

7.1.1 الهجرة إلى دول أفريقية أخرى

بدأ الاتجاه التاريخي لحركة العماله مع ظهور التعدين الصناعي والزراعة التجارية وصناعة السكك الحديدية خلال الفترة الاستعمارية. لا تزال أنماط الهجرة التاريخية هذه كما هي إلى حد كبير اليوم. يهاجر 64 في المائة من المهاجرين من المنطقة داخل أفريقيا.¹⁰³ وفقاً لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة، ينتقل معظم المهاجرين إلى بلدان في المنطقة.¹⁰⁴ جنوب إفريقيا هي الوجهة الأولى للمهاجرين داخل المنطقة، تليها المملكة المتحدة وأوغندا والولايات المتحدة

98 بوابة بيانات الهجرة، بيانات الهجرة في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي، متاح على <https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/southern-africa>

99 مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تحديث عن عملية المفوضية في الجنوب الأفريقي

100 بليندا دودسون وجوناثان كراش، تسخير المهرة من أجل النمو والتنمية الشاملتين في الجنوب الأفريقي، 10 (برنامج الهجرة في الجنوب الأفريقي، 2017). انظر أيضاً كريستوفر تشانغوفي تشيمبي وإنوسنت مويو، تاريخ واتجاهات وديناميكيات الحركات والتجارة عبر الحدود في منطقة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي (2017).

بيانات الهجرة في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي متاحة على- <https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/southern-africa>¹⁰¹

102 خانجيلاني مويو، جنوب إفريقيا تعتبر مكانتها كأفضل وجهة للمهرة وتاريخ الفصل العنصري والتحديات الاقتصادية، 18 نوفمبر 2021، <https://www.migrationpolicy.org/article/south-africa-immigration-destination-history>

103 انظر الحاشية 6 أعلاه (بيانات الهجرة في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي).

بوابة بيانات الهجرة، بيانات الهجرة في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي، متاح على <https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/southern-africa>¹⁰⁴

وفرنسا.¹⁰⁵ جعلها 2.9 مليون مهاجر في جنوب إفريقيا اعتباراً من أواخر عام 2020 أكبر مضيف للمهاجرين في القارة.

أعلى بلدان المنشأ للمهاجرين في جنوب إفريقيا هي زيمبابوي وموزambique وليسوتو وملاوي.¹⁰⁷

أدى عدم الاستقرار السياسي وتغير المناخ إلى نزوح الملايين في الجنوب الأفريقي.¹⁰⁸ انتهى النزاع السياسي في الجزء الجنوبي من المنطقة - الذي شهد نزاعاً سياسياً عنيفاً منذ أوائل التسعينيات. ومع ذلك، أدى عدم الاستقرار السياسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الهجرة القسرية. امتدت الحرب الأهلية، التي كانت مقتصرة على الجزء الشرقي من البلاد، إلى الأجزاء الوسطى والجنوبية من البلاد. ونتيجة لذلك، هاجر أكثر من 900000 كونغولي إلى البلدان المجاورة.¹⁰⁹

7.1.2 الهجرة خارج القارة

يتمثل أحد الاتجاهات التي تميز أنماط الهجرة في الجنوب الأفريقي في هجرة مواطني جنوب إفريقيا البيض بعيداً عن بلدتهم الأصلي. انخفض عدد السكان البيض في جنوب إفريقيا من 11 % في عام 1996 إلى 8 % في عام 2021، وفقاً لمعهد سياسة الهجرة.¹¹⁰ ترتبط هذه الهجرة بنهاية الفصل العنصري. أفضل الوجهات للبيض من جنوب إفريقيا هي المملكة المتحدة وأستراليا والولايات المتحدة.

7.1.3 ديناميات الهجرة المرتبطة بالظروف المناخية

الظواهر الجوية المتطرفة هي سبب آخر للهجرة القسرية في الجنوب الأفريقي.¹¹¹ في السنوات الأخيرة، أثرت الفيضانات والأعاصير المدارية على الآلاف من الناس والمجتمعات. تعرضت البلدان في الجزء الشرقي من المنطقة، مثل جزر القمر ومدغشقر وملاوي وموزambique، لأعاصير مدارية، في حين أثر الجفاف على المجتمعات في الجزء الغربي من المنطقة، بما في ذلك بوتسوانا وإسواتيني وليسوتو وناميبيا وزامبيا.¹¹² في مارس 2019، ضرب إعصار استوائي مدمر خليج موزمبيق أثر على موزمبيق وشرق زيمبابوي وجنوب ملاوي وغرب مدغشقر.¹¹³ تسبب الإعصار في العديد من الوفيات وتدمير الممتلكات

105 بيانات الهجرة في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي <<https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/southern-africa>>

106 بيانات الهجرة في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي (نقلً عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة، 2020)

107 خانجياني مويو، جنوب إفريقيا تعتبر وضعها كأفضل وجهة للهجرة وتاريخ الفصل العنصري والتحديات الاقتصادية، مصدر معلومات الهجرة (18 نوفمبر 2021)

<https://www.migrationpolicy.org/article/south-africa-immigration-destination-history>

108 سلفيستر مبانديلي وأخرون، الهجرة في ظل تغير المناخ في الجنوب الأفريقي: منظور تخطيط العلاقة، 12 الاستدامة 4722، 4722 [...] (2020).

109 مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جمهورية الكونغو الديمقراطية الطوارئ، متاح على- <https://www.unhcr.org/en-us/dr-congo-emergency.html> (تم الوصول إليه آخر مرة في 12/04/2022).

110 خانجياني مويو، جنوب إفريقيا تعتبر مكانتها كأفضل وجهة للهجرة وتاريخ الفصل العنصري والتحديات الاقتصادية (18 نوفمبر 2021) <https://www.migrationpolicy.org/article/south-africa-immigration-destination-history>

111 انظر، توقعات تقرير التحولات الأفريقية "سيكون التقليل الناجم عن الظروف المناخية عبر الحدود واضحاً بشكل خاص في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي. يتوقع تقلل ما بين 200000 و800000 شخص بين البلدان المجاورة في المنطقة بحلول عام 2050 في ظل سيناريو تغير المناخ المتمثل في ارتفاع الانبعاثات والتندemia غير العادلة. وفي الوقت نفسه، في المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقي، يمكن أن تؤدي الآثار المناخية إلى انخفاض عدد المهاجرين الذين يعيشون داخل المنطقة بما يصل إلى 200000 مهاجر بحلول عام 2050 في ظل سيناريو تغير المناخ المتمثل في ارتفاع الانبعاثات والتندemia غير العادلة. على المستوى القطري، يمكن أن تشهد زيمبابوي وملاوي وأوغندا وزامبيا أكبر الزيادات في الهجرة بسبب التأثيرات المناخية، في حين من المتوقع أن تشهد جنوب إفريقيا وزمبابوي وموزمبيق وبوتسلانا وكينيا أكبر الزيادات في الهجرة الناجمة عن المناخ". أمكران، كمال؛ روزنجرتر، سارة؛ سيمبسون، نيكولاس ب. دي شريبنين، اليكس؛ لينيكار، جين؛ هوروود، كريستن. جونز، بريان. كوتبيه، فابيان. أدامو، سوزانا؛ ميلز، براير؛ يمان، جريج. تشاي - أون، تريشيا؛ سكويرز، جون؛ شوي، جاكوب. فرووس، برام؛ فورين، روبرتو. (2022). التحولات الأفريقية: تقرير التقليل الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا، معالجة الهجرة والتزوح القسري الناجم عن الظروف المناخية؛ مبادرة التقليل الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا والمراكز العالمي للتقليل الناجم عن الظروف المناخية، نيويورك. © المركز العالمي للتقليل الناجم عن الظروف المناخية <https://africa.climatemobility.org/report>

السادك 2019

مركز رصد النزوح الداخلي، إعصار إيداي المداري، معلومات سياسية¹¹³

في موزمبيق ونزوح حوالي 600000 أسرة في المنطقة.¹¹⁴ في يناير 2021، ضرب إعصار آخر، إعصار إلويز المداري، المنطقة. مع هطول الأمطار الغزيرة والرياح القوية، ضربت إلويز أجزاء من مدغشقر وموزمبيق وجنوب إفريقيا، وأثرت على ما مجموعه 467000 شخص.¹¹⁵ علاوة على ذلك، شكل الجفاف في مدغشقر وأنغولا تحديات إنسانية. في مدغشقر وحدها، أثر الجفاف على 1.3 مليون شخص في الجزء الجنوبي من البلاد.¹¹⁶

7.2 الإطار القانوني والممارسات الجيدة

سيركز القسم الفرعي اللاحق على الالتزامات القانونية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية لبلدان الجنوب الأفريقي.

7.2.1 التصديقات على المعاهدة

جميع دول الجنوب الأفريقي موقعة على اتفاقية اللاجئين لعام 1951 (انظر الملحق 1). وباستثناء مدغشقر وناميبيا، فإن جميع بلدان المنطقة هي أيضاً أطراف في اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969.¹¹⁷ كما أن معظم بلدان المنطقة موقعة على معاهدات دولية أخرى ذات صلة. وتشمل هذه الاتفاقيات الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990، واتفاقية انعدام الجنسية (1954 و1961)، وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. مدغشقر هي الدولة الطرف الوحيدة في المنطقة في اتفاقية منظمة العمل الدولية للعمال المهاجرين (الاتفاقية التكميلية لعام 1975، رقم 143). مدغشقر وملاوي وزامبيا من الدول الموقعة على اتفاقية منظمة العمل الدولية للهجرة من أجل العمل (المنقحة، 1949، رقم 97).

7.2.2 القانون الإقليمي

إلى جانب المعاهدات الدولية، توفر المبادرات الإقليمية التوجيه السياسي والتشريعي لبلدان المنطقة. اعتمدت مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي، وهي الكتلة الإقليمية الرئيسية في المنطقة، العديد من أطر السياسات المتعلقة بالهجرة وتقليل العمالة. وتشمل هذه بروتوكول مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي بشأن تيسير حركة الأشخاص (2005)، وبرنامج العمل اللائق المشترك بين منظمة العمل الدولية ومجموعة تنمية الجنوب الأفريقي (2013-2019)، وبروتوكول مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي بشأن العمالة والعمل (2014)، وإطار سياسة هجرة العمالة في مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي (2014).¹¹⁸ في عام 2016، اعتمدت السادك خطة عمل سادك لهجرة العمالة (2016-2019). تهدف هذه البروتوكولات والسياسات إلى ضمان الحقوق الأساسية وظروف عمل أفضل للعمال المهاجرين. ومع ذلك، لسوء الحظ، لم يتم تشغيل أي منها بعد.

المرجع نفسه في 3 (¶9).

إعصار إلويز المداري - يناير 2021، متاح على <https://reliefweb.int/disaster/tc-2021-000008-moz> تم الوصول إليه في 2022/04/12

¹¹⁶ انظر على سبيل المثال، شبكات الأمان الاجتماعي للتخفيف من حدة الفقر - والجوع. تحتاج مدغشقر إلى المزيد منها، متاح على <https://www.worldbank.org/en/news/feature/2022/10/31/social-safety-nets-relieve-poverty-and-hunger-madagascar-needs-more-of-them> في 2022/04/12.

¹¹⁷ متاح على <https://au.int/en/treaties/oau-convention-governing-specific-aspects-refugee-problems-africa>. يظهر التفاصيل حتى 2019/05/16.

¹¹⁸ المنظمة الدولية للهجرة، إسواتيني (16)

علاوة على ذلك، اعتمدت مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي قوانين ملزمة وغير ملزمة لمكافحة التهريب والاتجار. ويشمل ذلك بروتوكول مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي بشأن النوع الاجتماعي والتنمية (2008)، وخطة عمل الاستراتيجية العشرية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (2009-2019). كما أن لديها آلية ترصد نمط حالات الاتجار بالبشر - النظام الإقليمي لجمع بيانات الاتجار بالأشخاص التابع لمجموعة تنمية الجنوب الأفريقي.¹¹⁹ وبعيداً عن الصكوك الإقليمية، أبرمت بعض البلدان اتفاقيات ثنائية بشأن القضايا المتعلقة بالمهاجرين. فقد وقعت زامبيا وجنوب إفريقيا، على سبيل المثال، اتفاقيات ثنائية تهدف إلى تعزيز حقوق العمال المهاجرين من باليهما. وافقت جنوب إفريقيا على السفر بدون تأشيرة مع أنغولا في عام 2018.¹²⁰

7.2.3 القانون الوطني

سيستكشف هذا القسم الفرعى القوانين الوطنية التي تؤثر على المهاجرين في المنطقة. ويمكن أن تشمل، على سبيل المثال، قوانين الحماية المتخصصة التي تتناول النزوح القسري، أو القوانين المعممة المتأثرة في النظام القانوني لمختلف البلدان في المنطقة. كما سيسلط القسم الفرعى الضوء على الفجوات بين القانون والممارسة، ومجالات الحماية الأساسية، وأو المخاوف.

7.2.3.1 الحقوق الاجتماعية والاقتصادية (الحق في الخدمات الصحية والتعليم)

توفر دول الجنوب الأفريقي الخدمات الاجتماعية الأساسية — مثل الوصول إلى الرعاية الصحية والتعليم الممول من القطاع العام — للمهاجرين، على الرغم من أن بعضها يتطلب من المهاجرين الحصول على تصاريح إضافية. وبالمثل، يوفر قانون العمل الملغاشي (المادة 128 من القانون رقم 044-2003) التأمين الصحي للعمال المهاجرين من خلال أبواب عملهم.¹²¹ يستفيد العمال المهاجرون من خطط الضمان الاجتماعي، وكذلك المواطنون الملغاشيون. في زامبيا، ينص قانون اللاجئين (2017) على أنه يمكن للأجئين المعترف بهم الالتحاق بمؤسسة تعليمية، بما في ذلك التعليم العالي، بعد الحصول على تصريح الدراسة.¹²² ومع ذلك، لا يتطلب التسجيل في التعليم الابتدائي تصريحاً مسبقاً.¹²³

في إسواتيني، يحق للمهاجرين الانخراط في عمل مريح بعد الحصول على تصريح عمل.¹²⁴ يتمتع المهاجرون أيضاً بإمكانية الحصول على الرعاية الصحية التي تمولها الدولة، على الرغم من عدم وجود قانون ينص على مثل هذا الحق. تضمن المادة 75 من دستور زيمبابوي (2013) للمقيمين الدائمين في البلاد الحق في الخدمات الاجتماعية، بما في ذلك التعليم الأساسي الممول من الدولة والتعليم الإضافي، والذي تلتزم الدولة بتوفيره رهنًا بالموارد المتاحة.¹²⁵

- مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، الاتجار بالأشخاص في منطقة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي:¹¹⁹ تقرير احصائي (2014-2016)

120 مؤشرات إدارة الهجرة (زامبيا) (2019) 16.16 انظر أيضاً اتفاقيات تعزيز/علاقات أنغولا، فوكوزنيل (<https://www.vukuzenzele.gov.za/agreements-boost-saangola-relations>)

121 قانون العمل رقم 044-2004، المادة 128¹²¹

122 قانون اللاجئين (2017)، القسم 40 (2)

123 المرجع نفسه، القسم 40 (3)

124 المنظمة الدولية للهجرة، مؤشرات إدارة الهجرة¹²⁴ مملكة إسواتيني ، الملف 13 2021

125 الدستور، القسم 75. المرجع. مذكور في مؤشرات إدارة الهجرة.

7.2.3.2 الطريق إلى الجنسية

توفر دول المنطقة مساراً للمهاجرين للحصول على الجنسية. ومع ذلك، تختلف عملية ومتطلبات الحصول على واحدة.

تنص المادة 37 من دستور زامبيا على أنه يجوز للشخص الذي أقام في زامبيا لمدة عشر سنوات على الأقل أن يتقدم بطلب للحصول على الجنسية الزامبية.¹²⁶ يحدد مشروع قانون الهجرة والترحيل عملية الحصول عليه.¹²⁷ إسواتيني، من جانبها، لا توفر إقامة دائمة.¹²⁸ يمكن للمهاجرين الذين أقاموا في البلاد لمدة خمس إلى 10 سنوات التقدم بطلب للحصول على جنسية سوازيلاند.¹²⁹ وبالمثل، توفر مدغشقر طريقاً للمواطنة. تنص المادة 27 من قانون الجنسية الملغاشية (المرسوم رقم 60-064) على أنه يمكن للمهاجرين الذين عاشوا في البلاد لمدة خمس سنوات على الأقل الحصول على الجنسية الملغاشية. توفر ملاوي أيضاً طريقاً للمواطنة. وفقاً لقانون الجنسية في ملاوي، يعتمد حق المهاجر في الحصول على جنسية ذلك البلد على بلده الأصلي. يمكن للمهاجرين من مواطني دولة عضو في الكونفدرالية الحصول على الجنسية بعد خمس سنوات من الإقامة، بينما يحصل مواطنو الدول غير الأعضاء في الكونفدرالية على الجنسية بعد سبع سنوات.¹³⁰

لدى أنغولا وجنوب إفريقيا متطلبات إقامة أطول نسبياً. وفقاً للنظام القانوني للمواطنين الأجانب في جمهورية أنغولا (2019)، يحق للمهاجرين الذين عاشوا لمدة 10 سنوات متتالية في البلاد الحصول على وضع الإقامة الدائمة.¹³¹ ينص قانون الجنسية في جنوب إفريقيا على أنه يمكن للمهاجرين الذين تم قبولهم بشكل قانوني ولديهم إقامة دائمة في البلاد التقدم بطلب للحصول على جنسية جنوب إفريقيا إذا كانوا يقيمون في جنوب إفريقيا لفترة لا تقل عن خمس سنوات تسبق مباشرة تاريخ طلبهم.¹³²

7.3 التحديات الحقوقية الرئيسية

لدى البلدان في الجنوب الأفريقي قوانين جيدة بشأن حماية المهاجرين وحقوقهم. كما هو مذكور أعلاه، فإن معظم دول المنطقة موقعة أيضاً على الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة. ومع ذلك، هناك العديد من القضايا المتعلقة بحقوق المهاجرين في المنطقة. يستكشف هذا القسم بعض الانتهاكات الشائعة التي يواجهها المهاجرون في الجنوب الأفريقي.

7.3.1 تهريب البشر والاتجار بهم

هناك تقارير عن تهريب البشر والاتجار بهم في بلدان الجنوب الأفريقي. لدى معظم بلدان المنطقة، إن لم يكن جميعها، تشريعات بشأن الاتجار بالأشخاص.¹³³ غالباً ما تكون جنوب إفريقيا بلد المقصود لشبكات التهريب والاتجار التي تنقل المهاجرين من وإلى المنطقة. غالباً ما يواجه ضحايا تهريب البشر والاتجار بهم اعذاءً جسدياً وجنسياً في طريقهم إلى

¹²⁶ دستور زامبيا (1991) (بصيغته المعدلة) المادة 37. بالنسبة للأشخاص الذين ولدوا في زامبيا وأقاموا في زامبيا لمدة خمس سنوات، يمكنهم التقدم بطلب للحصول على الجنسية.

¹²⁷ مشروع قانون الهجرة والترحيل (رقم 18 من 2010) ([/g>](#))¹²⁸ مذكرات إدارة الهجرة - إسواتيني 2021

¹²⁹ دستور إسواتيني (2005)، المادة .45

¹³⁰ قانون الجنسية (الفصل 15:01) (14 يونيو 1966) المادة 13 (أ) (أ) (موطنو الكونفدرالية - 5 سنوات) والمادة 21 (أ) (أ) (الأجانب - 7 سنوات)

¹³¹ النظام القانوني للمواطنين الأجانب في جمهورية أنغولا (2019).

¹³² ينص قانون الجنسية في جنوب إفريقيا (1995) بصيغته المعدلة بموجب قانون الجنسية في جنوب إفريقيا 17 لعام 2010 في القسم (ج).¹³³ مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، الاتجار بالأشخاص في منطقة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي: تقرير إحصائي (2014-2016) 8-7

وجهاتهم. سجلت زامبيا - وهي بلد عبور للمهاجرين وإحدى نقاط الدخول الأولى إلى جنوب إفريقيا - مثل هذه الحالات. في فبراير 2021، على سبيل المثال، عثرت السلطات الزامبية على 114 مواطنًا إثيوبيًا في أحد أحياء لوساكا محتجزين في مكان مزدحم. وذكرت صحيفة محلية أن بعض المهاجرين "يبدو أنهم تعرضوا للاعتداء الجنسي والتوجيه والحرمان من حرية التเคลل".¹³⁴ وجدت السلطات الزامبية في تحقيقاتها الأولية أن الضحايا احتجزوا في تلك الظروف لمدة ستة أشهر.¹³⁵

كما أن رعايا بلدان المنطقة هم أيضاً ضحايا. يستغل المهررون والمتجرون الظروف الاجتماعية والاقتصادية في بلدان الجنوب الأفريقي ووضعهم كبلدان عبور إلى جنوب إفريقيا. في إسواتيني، يستهدف المتجرون المجتمعات الفقيرة. كما يستخدمون البلد لنقل المهاجرين من موزمبيق وأماكن أخرى إلى جنوب إفريقيا.¹³⁶ الوضع في بوتسوانا مثير للقلق بالمثل. يشرح تقرير صادر عن وزارة الخارجية الأمريكية مدى الاتجار والعوامل الاجتماعية والاقتصادية الكامنة التي تدفعه على النحو التالي:

"يستغل المهررون الضحايا المحليين والأجانب في بوتسوانا، ويستغل المهررون الضحايا من بوتسوانا في الخارج. العديد من ... الضحايا في بوتسوانا هم مهاجرون اقتصاديون من إفريقيا الوسطى تم اعتراضهم ... يعبرون بوتسوانا إلى جنوب إفريقيا. ينقل المتجرون بعض ضحايا الاتجار الجنسي بالأطفال عبر بوتسوانا لاستغلالهم في جنوب إفريقيا. في بوتسوانا، يستهدف المتجرون النساء العاطلات عن العمل وفقراء الريف والعمال المزارعين والأطفال. يجبر بعض الأقارب أفراد أسرهم على العمل المنزلي ورعاية الماشية والتجارة الجنسية. [...] يقوم المتجرون بنقل أفراد من بوتسوانا إلى زيمبابوي للعمل القسري. تُخضع حلقات الاتجار المنظمة بعض نساء بوتسوانا للاتجار داخلياً أو تنقل النساء من المناطق المجاورة، بما في ذلك جنوب إفريقيا وزيمبابوي ونيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وشرق إفريقيا، وتُخضعهن للاتجار بالجنس في بوتسوانا".¹³⁷

7.3.2 تسجيل المواليد وانعدام الجنسية

يساهم عدم الوصول إلى عمليات التسجيل المدني لأطفال المهاجرين في انعدام الجنسية في الجنوب الأفريقي. أشارت أنيت باير فورسينجال، خبيرة التسجيل المدني، إلى أن برامج التسجيل المدني التي تستبعد الفئات المهمشة عن طريق التصميم أو التنفيذ هي الأسباب الجذرية لانعدام الجنسية بين الأطفال في الجنوب الأفريقي.¹³⁸ تمثل الممارسة الشائعة في مطالبة الوالدين بتقديم وثائق هوية صادرة عن الدولة والتي تمنع أطفال الوالدين غير المسجلين من التسجيل أو الحصول على الجنسية. على

¹³⁴ وزارة الهجرة، الهجرة في لوساكا يحطم مضرب تهريب البشر (-press-releases/immigration-in-lusaka-smashes-human-smuggling-racket) تم الوصول إليه في 18 مايو 2022). انظر أيضًا <https://www.lusakatimes.com/2021/02/08/immigration-in-lusaka-smashes-human-smuggling-racket-involving-114-ethiopians-victims/>. المرجع نفسه.

¹³⁵ وزارة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، تقرير الاتجار بالأشخاص 231 (يونيو 2021).¹³⁶

¹³⁷ وزارة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، تقرير الاتجار بالأشخاص 136-135 (يونيو 2021).

¹³⁸ انظر بشكل عام أنيت باير فورسينجال، تعزيز التسجيل المدني الوقاية من انعدام الجنسية، 2022/04/11، متاح على <https://africanlii.org/article/20221104/strengthening-civil-registration-legislation-prevention-statelessness> (تم الوصول إليه آخر مرة في 27/01/2023).

سبيل المثال¹³⁹ تتطلب بوتسوانا ونامibia جواز سفر وتصريح ساري المفعول من الآباء الأجانب لتسجيل ولادة أطفالهم والحصول على بطاقات الهوية الوطنية للمواطنين. بالإضافة إلى ذلك، فإن رسوم تسجيل المواليد وكذلك تكاليف السفر اللازمة للوصول إلى خدمات تسجيل المواليد تنشط الآباء الفقراء.¹⁴⁰
تمنح أربعة بلدان، وهي جنوب إفريقيا وملاوي وموزambique وليسوتو، الجنسية للأطفال المهاجرين المولودين في أراضيها.¹⁴¹ ومع ذلك، فإن غالبية دول الجنوب الأفريقي لا تمنح الجنسية للأطفال المولودين في أراضيها والذين كانوا سيصبحون لولا ذلك عديمي الجنسية.

7.3.3 مشاركة المهاجرين في السياسة

لا تمنح أي من دول المنطقة المهاجرين حقوقاً سياسية، وخاصة الحق في التصويت في الانتخابات المحلية أو الوطنية. تحظر بعض البلدان صراحة على المهاجرين الانخراط في النشاط السياسي - بما في ذلك ما يتعلق بشؤون بلدانهم الأصلية. في عام 2019، عدلت جنوب إفريقيا قانون اللاجئين لعام 1998 (لوائح اللاجئين) لمنع المهاجرين من الانخراط في أي نشاط سياسي أثناء إقامتهم في جنوب إفريقيا.¹⁴² تنص المادة 4 من التشريع على أن اللاجئين مننوعون من المشاركة "[...]" في أي حملة أو نشاط سياسي يتعلق ببلدهم الأصلي أو جنسيتهم أثناء وجودهم في الجمهورية دون إذن من الوزير ".¹⁴³ كما يحظر الحكم صراحة أي نشاط سياسي في جنوب إفريقيا. وينص على أنه "لا يجوز لأي لاجئ أو طالب لجوء المشاركة في أي نشاط أو حملة سياسية لتعزيز أي حزب سياسي أو مصالح سياسية في الجمهورية".¹⁴⁴ يحد هذا الحكم من أي نشاط سياسي للاجئين أو طالبي اللجوء في جنوب إفريقيا، مما يجعله أحد التشريعات التقييدية في المنطقة.¹⁴⁵

وتفرض أنغولا قيوداً مماثلة. لا يحدد قانون الانتخابي لعام 2004 - ما إذا كان للمهاجرين الحق في التصويت، ولم يشارك المهاجرون في الانتخابات المحلية أو الوطنية في البلاد. في عام 2019، اعتمدت أنغولا تشريعات جديدة تقيد حق المهاجرين في المشاركة في النشاط السياسي. يحظر التشريع - قانون النظام القضائي للمواطنين الأجانب في جمهورية أنغولا - على المهاجرين الانخراط في أي نشاط سياسي أو المشاركة بشكل مباشر أو غير مباشر في الشؤون السياسية الداخلية في البلاد.¹⁴⁶ يسمح التشريع للمهاجرين بالانضمام إلى النقابات العمالية والجمعيات المهنية الأنجلوالية. ومع ذلك، فإنه يحظر على المهاجرين القيام بدور قيادي في تلك المنظمات.¹⁴⁷

<https://www.gov.bw/civil-registration/birth-registration>¹³⁹

<https://www.lac.org.na/projects/grap/Pdf/birthregpampeng.pdf>¹⁴⁰

<https://www.dailymaverick.co.za/article/2021-03-22-human-rights-in-jeopardy-some-sa-born-frees-are-still-denied-their-right-to-birth-registration/>¹⁴¹

¹⁴² انظر القسم 18 (1) (أ)-(د) من قانون الجنسية في ملاوي رقم 28 لعام 1966، والقسم 2(2) (أ)-(ب) من قانون الجنسية في جنوب إفريقيا رقم 88 لعام 1995 بصيغته المعدلة بالقانون رقم 17 لعام 2010؛ والمهد المعني بالعدام الجنسي والإيماء وشبكة قوميات الجنوب الأفريقي والمحامين من أجل حقوق الإنسان والمقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في الدورة الخامسة والثلاثين للاستعراض الدوري الشامل في ليبسotto [الفقرة 16](https://files.institutesi.org/UPR35_Lesotho.pdf)؛ وتقرير باتريشيا جيرونيمو عن قانون الجنسية: المرصد العام للجنسية في موزambique 2 مایو.

¹⁴³ قانون اللاجئين رقم 1998 ؛ لوائح اللاجئين لعام 2019، GN R. 1707 من 27 GG 42932 ديسمبر 2019)، القسم 4(1)(ز).¹⁴³ انظر أيضاً جيمس ماكغوفرن، القيد المفروضة على الحقوق السياسية للاجئين وطالبي اللجوء في جنوب إفريقيا: وجهات نظر من القانون الدولي، [] مجلة هارفارد لحقوق الإنسان - عبر الإنترنت (2021) 4).

¹⁴⁴ المرجع نفسه. القسم 4(1)(1)

¹⁴⁵ المرجع نفسه.

¹⁴⁶ المادة 4(2). انظر أيضًا جنوب إفريقيا لتجريد وضع اللاجئين من أي قانون سياسي، صوت أمريكا (14 يناير 2020) <https://www.voanews.com/a/africa-south-africa-strip-refugees-status-any-political-act/6182577.html>)

¹⁴⁷ قانون النظام القضائي للمواطنين الأجانب في جمهورية أنغولا، المادة 11.

¹⁴⁸ المرجع نفسه. المادة رقم 9:

7.3.4 الوصول إلى الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

كما ذكر أعلاه، توفر معظم بلدان المنطقة للمهاجرين إمكانية الوصول إلى الخدمات الاجتماعية. ومع ذلك، تتشاءم العديد من القضايا في الممارسة العملية. أولاً، على الرغم من أن معظم البلدان تضمن الوصول إلى الخدمات الاجتماعية، إلا أن هيكل الرعاية الاجتماعية في بعض البلدان قد يحد من الوصول، وقد يتطلب في بعض الحالات شروطاً للخدمات الاجتماعية. في البلدان التي لديها نظام رسمي للرعاية الاجتماعية، قد يعتمد الوصول إلى الرعاية الاجتماعية على وضع الهجرة، مثل وضع الإقامة الدائمة أو التوظيف وما إذا كانوا يساهمون في نظام الرعاية الاجتماعية الوطني.

في أنغولا، يمكن للمهاجرين الحصول على الحماية الاجتماعية في نظام الحماية الاجتماعية ثلاثي المستويات في البلاد اعتماداً على وضعهم كمهاجرين ومساهمتهم المالية.¹⁴⁹ المهاجرون مؤهلون للحصول على نظام المستوى الأول - نظام الحماية الاجتماعية الأساسية - المتاح لجميع السكان الأنغوليين. ومع ذلك، يعتمد الوصول إلى المستويين الثاني والثالث - النظم الإلزامية والتكميلية - على حالة التوظيف ووضع الهجرة.¹⁵⁰ في زامبيا، يمكن للمهاجرين العاملين في القطاعات الرسمية للاقتصاد الوصول إلى البرامج الاجتماعية القائمة على الاشتراكات، مثل النظام الوطني للمعاشات التقاعدية وصندوق تعويض العمال.¹⁵¹ علاوة على ذلك، يقتصر برنامج التحويلات النقدية الاجتماعية في زامبيا، الذي بدأ في عام 2003، على المواطنين الزامبيين.¹⁵²

وفي حالات أخرى، قد توفر التشريعات المحلية للمهاجرين المؤهلين إمكانية الوصول إلى الخدمات الاجتماعية. على سبيل المثال، يحد دستور ليسوتو من حق الشخص المتجنس في الحصول على المزايا الاجتماعية مثل التعليم والمنح الاجتماعية ومعاش الشيخوخة. تنص المادة 41 من الدستور على أن "الشخص الذي يكون من مواطني أي بلد ويكتسب جنسية ليسوتو عن طريق التجنس أو التسجيل لا يحق له الحصول على استحقاقات اجتماعية إلا بعد عشر سنوات من التجنس أو التسجيل كمواطن من ليسوتو".¹⁵³

7.3.5 كراهية الأجانب والتمييز العنصري

كان المهاجرون الأفريقيون من أماكن أخرى في القارة أهدافاً لكراهية الأجانب في جنوب إفريقيا. غالباً ما يتعرضون للإذاء اللفظي والجسدي في حياتهم اليومية.¹⁵⁴ استهدفت عدة فورات من كراهية الأجانب في السنوات الأخيرة المهاجرين وأعمالهم، مما أدى إلى الإصابة الجسدية والموت وتدمير الممتلكات والشركات المملوكة للمهاجرين.¹⁵⁵ دعا مثيرو الشغب المهاجرين الأفريقيين إلى مغادرة البلاد وهتفوا "makwerekwere" (صيغة المعدلة)، وهو مصطلح مهين للأفريقيين من خارج جنوب إفريقيا. لاحظت

149 القانون الأساسي للحماية الاجتماعية (2004).¹⁴⁹ مؤشرات إدارة الهجرة (مؤشرات إدارة الهجرة) أنغولا 12 (2021)

150 القانون الأساسي بشأن الحماية الاجتماعية،

151 مؤشرات إدارة الهجرة - زامبيا 2019 (2019)، 13

152 مؤشرات إدارة الهجرة - زامبيا (2019)، 13، page 13

153 دستور ليسوتو (1993) (صيغة المعدلة)، المادة 41 (2). وفقاً للدستور، تشمل الاستحقاقات الاجتماعية الكفالة التعليمية أو المنح الاجتماعية أو معاش الشيخوخة أو أي استحقاقات أخرى.

154 هيومن رايتس ووتش، أحداث جنوب إفريقيا لعام 2020 (متاح على <https://www.hrw.org/world-report/2021/country-chapters/south-africa>) (تم الوصول إليه في 16 مايو 2022)

155 هيومن رايتس ووتش، جنوب إفريقيا: معاقبة العنف القائم على كراهية الأجانب، 13 سبتمبر 2019 (<https://www.hrw.org/news/2019/09/13/south-africa-punish-xenophobic-violence>)

هيومن رايتس ووتش أن سلطات جنوب إفريقيا لم تتخذ تدابير كافية للتصدي لكراهية الأجانب. في عام 2019، اعتمدت جنوب إفريقيا سياسة — خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب — لمكافحة كراهية الأجانب والعنصرية تجاه الأجانب. ومع ذلك، لا تزال كراهية الأجانب غير مقدمة.¹⁵⁶

7.3.6 الإعادة القسرية و/أو حالات الاحتفاء

إن إعادة المهاجرين ليست منتشرة على نطاق واسع في المنطقة، ولكن كانت هناك العديد من الحالات البارزة للإعادة القسرية و/أو اخفاء المهاجرين¹⁵⁷ في بعض البلدان.

في عام 2018، رحلت أنغولا حوالي 400000 مهاجر كونغولي من مقاطعة لوندا نورتي شمال شرق أنغولا.¹⁵⁸ وبالمثل، ذكرت وزارة الخارجية الأمريكية أن السلطات الأنغولية في لوندا نورتي ضغطت على اللاجئين الكونغوليين للعودة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام 2019.¹⁵⁹ في عام 2020، رحلت بوتسوانا حوالي 800 لاجئ ناميبي.¹⁶⁰ كان اللاجئون، الذين هاجروا إلى بوتسوانا في التسعينيات في أعقاب انتفاضة انفصالية في شرق ناميبيا، أعضاء في الحزب الديمقراطي المتحد، وهو حزب سياسي دعا إلى انفصال قطاع كابريفي في شرق ناميبيا.¹⁶¹ جاءت إعادة اللاجئين إلى وطنهم بعد قرار محكمة الاستئناف في بوتسوانا، والذي ألغى حكم المحكمة العليا في بوتسوانا لعام 2015 بقبول طلب المتقدمين بأن تحفظ الحكومة بوضعهم كلاجئين.¹⁶²

والجدير بالذكر أن اللجنة الأفريقية أتيحت لها الفرصة للبت في طرد المهاجرين في قضية تتعلق بأنغولا.¹⁶³ وفي قضية رفعها معهد حقوق الإنسان والتنمية في إفريقيا، الذي يمثل المهاجرين الغامبيين الذين شاركوا في صناعة تعدين الماس في أنغولا، أشارت اللجنة إلى أنه يجب على أنغولا الامتثال للضمانات الإجرائية عند ترحيل المهاجرين. كما أشار إلى أنه يجب على أنغولا التأكد من "عدم إعادة/ترحيل/طرد المهاجرين إلى بلدان أو أماكن من المحتمل أن يتعرضوا فيها للتعذيب أو المعاملة الإنسانية أو المهينة أو الموت".¹⁶⁴

156 المرجع نفسه. انظر أيضًا هيومن رايتس ووتش، "لقد سلبيوني حياتي" (17 سبتمبر 2020).
157 يستخدم مصطلح الاحتفاء للإشارة إلى الحالات التي يختفي فيها المهاجرون أثناء رحلة الهجرة، وهي ليست مسألة اخفاء قسري بل موت أو غرق أو فقدان أثر الأشخاص.

158 أنغولا وقف عمليات الطرد التعسفى للمهاجرين: الانتهاكات الجسيمة المزعومة فى حملة تعدين الماس (أوكسفام)، مئات الآلاف من الكونغوليين الذين أجبروا على الفرار من أنغولا في حاجة إلى المساعدة (31 أكتوبر 2018) <https://www.oxfam.org/es/node/10807>.

159 وزارة الخارجية الأمريكية، 2018 التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان:</g>¹⁵⁹ أنغولا قضية مختلفة ولكنها أثارت قضايا مماثلة ضد بوتسوانا، انظر جون ل. موديز ضد بوتسوانا. الاتصالات رقم 93/97، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (6 نوفمبر/تشرين الثاني 2000). وجدت اللجنة أنه لا يمكن إجبار الفرد على العودة إلى بلده الأصلي حيث يمكن أن يواجه التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية واللامرأوية والمهينة.

160 صوت أمريكا (<https://www.voanews.com/a/africa-first-group-namibia-refugees-deported-botswana/6175968.html>) (تم الوصول إليه في 4 ديسمبر 2022).

161 المدعى العام وأخرون ضد تايسون موجيلا وآخرين، محكمة الاستئناف، الاستئناف المدني رقم 154-18-000141-18-CACGB (القضية المدنية للمحكمة العليا UAHGB).

162 مهد حقوق الإنسان والتنمية في إفريقيا (نيابة عن إسماعيل كوناته و 13 آخرين) (أنغولا 292/04، 22 مايو 2008).
163 المرجع نفسه. وتشمل الحالات المماثلة الأخرى الاتحاد الأفريقي لحقوق الإنسان ضد أنغولا (1997). انظر أيضاً اللقاء الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان ضد زامبيا ((RADDHO) 1997).

كانت هناك أيضًا حالة بارزة من الإعادة القسرية لطالب لجوء من زامبيا. في عام 2018، رفضت حكومة زامبيا طلب اللجوء السياسي زيمبابوي، تيندابي بيتي، الذي طلب اللجوء في زامبيا. عارض بيتي نتيجة الانتخابات الرئاسية في زيمبابوي لعام 2018 ودخل زامبيا خوفاً من الملاحقة السياسية.¹⁶⁵ رفضت حكومة زامبيا طلبه للحصول على وضع اللاجيء. طعن بيتي في قرار الحكومة أمام محكمة لوساكا العليا، التي أمرت الحكومة بعد ذلك بعدم ترحيله بينما كانت قضيته معروضة عليها. ومع ذلك، تحدت الحكومة الزامبية أمر المحكمة وسلمت بيتي إلى السلطات الزيمبابوية.¹⁶⁶

في يونيو 2021، أبلغت الصحافة الموزمبيقية ومنظمة هيومن رايتس ووتش عن اعتقال واحتجاز طالب لجوء رواني، كاسيان ناتاموهانغا، في موزمبيق.¹⁶⁷ فر ناتاموهانغا من رواندا في عام 2017 وطلب اللجوء في موزمبيق. هناك أصبح ناشطاً سياسياً في معارضة حكومة رواندا، وأدانته محكمة رواندية غيابياً بالخيانة في عام 2021.¹⁶⁸ اعتقلت سلطات موزمبيق ناتاموهانغا في 23 مايو 2021، بينما كان طلب اللجوء الخاص به معلقاً.¹⁶⁹ مكان ناتاموهانغا غير معروف، ونفت السلطات الموزمبيقية أنه محتجز لديها، وفقاً لهيومن رايتس ووتش.¹⁷⁰

7.4 الخلاصة:

معظم البلدان في الجنوب الأفريقي موقعة على المعاهدات الدولية والإقليمية بشأن حقوق وحماية المهاجرين واللاجئين. ومع ذلك، هناك فجوة بين القانون والممارسة. كما نوشأ أعلاه، فإن حالات التهريب والاتجار و/أو الإعادة القسرية و/أو الاحتجاز وكره الأجانب هي بعض الاتجاهات المقلقة. تهربت عصابات التهريب والاتجار من وكالات إنفاذ القانون، وغالباً ما يتعاون موظفو الإنفاذ مع شبكات الاتجار في بعض البلدان. من الصعب الادعاء بأن الإعادة القسرية و/أو الاحتجاز هي قضية نظامية في المنطقة بناءً على الحالات التي تمت مناقشتها في هذا الفصل. وهذا يتطلب المزيد من البحث، كما أن البحث مطلوب لتحديد التدابير - القانونية أو غير ذلك - اللازمة لمعالجتها.

الحقوق السياسية للمهاجرين هي مجال آخر مثير للقلق للجنوب الأفريقي. كما لوحظ، تمنع جميع دول المنطقة المهاجرين من المشاركة في الشؤون السياسية للدول المضيفة. وعلى الرغم من أن المنطقة ليست استثناءً في هذا الصدد، إلا أن الإصلاحات التشريعية الأخيرة التي تحظر على المهاجرين ممارسة النشاط السياسي فيما يتعلق بشؤون بلدانهم الأصلية تثير القلق. إذا حذت بلدان أخرى حذوها، فلن يتمتع المهاجرون في المنطقة بالسلطة والوكالة السياسية كمهاجرين ومواطنين.

¹⁶⁵ تيندابي بيتي: زامبيا ترفض منح اللجوء السياسي في زيمبابوي، بي بي سي نيوز متاحة على <https://www.bbc.com/news/world-africa-45112953>

¹⁶⁶ كريستيانو دورسي، "ترحيل" زامبيا لزعيم المعارضة الزيمبابوية تيندابي بيتي: هل يقع اللوم على أحد؟
¹⁶⁷ هيومن رايتس ووتش، موزمبيق: مخاوف خطيرة لطالب اللجوء الرواندي (15 يونيو 2021) متاح على [\(تم الوصول إليه في 16 مايو 2022\). انظر أيضاً ريجينالدو تشامبولي، الصحفي الذي يتوجول في 18 عاماً يسافر إلى مابوتوك ويحاول أن ينضم إلى بلده،](https://www.hrw.org/news/2021/06/15/mozambique-grave-concerns-rwandan-asylum-seeker) <https://evidencias.co.mz/2021/06/02/jornalista-ruandes-esteve-detido-na-18a-esquadra-em-maputo-e-ja-foi-entregue-a-embaixada-do-seu-pais/>

¹⁶⁸ أوديدو ستيفن، أين الصحفي الرواندي السابق المنفي كاسيان ناتاموهانجا؟ 2 يوليو 2022 <https://www.theelephant.info/long-reads/2022/07/02/where-is-exiled-former-rwandan-journalist-cassien-ntamuhanga/>

¹⁶⁹ هيومن رايتس ووتش، موزمبيق: مخاوف خطيرة لطالب اللجوء الرواندي (15 يونيو 2021) متاح على [\(تم الوصول إليه في 16 مايو 2022\). انظر أيضاً](https://www.hrw.org/news/2021/06/15/mozambique-grave-concerns-rwandan-asylum-seeker) <https://evidencias.co.mz/2021/06/02/jornalista-ruandes-esteve-detido-na-18a-esquadra-em-maputo-e-ja-foi-entregue-a-embaixada-do-seu-pais/> المرجع نفسه.

أخيراً، كان الجنوب الأفريقي عرضة لظواهر الطقس القاسية. مع الظواهر العالمية لتغير المناخ، من المحتمل أن تزيد الهجرة والنزوح الداخلي الناجحين عن المناخ من الدول الأعضاء التي تتطلب تعينه الموارد لمعالجة الهجرة والنزوح عبر الحدود المرتبطين بالمناخ. قد تساعد آليات ومؤسسات الاستجابة الحالية، لكن حجم وشدة ظروف الهجرة والنزوح المتعلقة بالطقس قد تتطلب استجابة طموحة وخلاقة قد تكون المؤسسات الحالية غير كافية لاستيعابها.

8.1 اتجاهات الهجرة

الغالبية العظمى من تدفقات الهجرة داخل وسط أفريقيا داخلية في المنطقة. تتميز¹⁷¹ وسط أفريقيا بديناميات هجرة قوية داخل المنطقة بين الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. يحق لمعظم المهاجرين من أفريقيا الوسطى التنقل عبر الحدود، ويتم إضفاء الشرعية على هجرتهم من خلال الإطار المعياري للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا الذي أنشئ في عام 1983.

8.1.1 الهجرة إلى دول أفريقيا أخرى

عندما يهاجر سكان أفريقيا الوسطى إلى أماكن أبعد، فإنهم يميلون إلى البقاء داخل القارة. يهاجر غالبية المهاجرين من جمهورية الكونغو الديمقراطية وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى إلى بلدان أفريقيا أخرى. كما نمت الهجرة إلى جنوب أفريقيا في العقود الأخيرة، لا سيما من أنغولا وجمهورية الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية.¹⁷² بشكل عام، يمثل اللاجئون من وسط أفريقيا نسبة كبيرة تقريباً من جميع اللاجئين في القارة ويأتون في المقام الأول من جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى.¹⁷³

إن أنماط التنقل في وسط أفريقيا مدفوعة في المقام الأول بالعملة والفرص الاقتصادية في المناطق والصناعات كثافة العمالة. تختلف الوجهات المفضلة لهجرة العمالة حسب الموسم. تتغير مسارات الهجرة الأقلية التي يسلكها المهاجرون بانتظام وفقاً للتغيرات في تشريعات وسياسات وضوابط الهجرة. ومع ذلك، فإن المسارات نفسها لم تتطور كثيراً.¹⁷⁴ يحدث التنقل بشكل أساسي على طول محورين رئيسيين من الشرق إلى الغرب ثم يتم توزيعه على الطرق الفرعية.¹⁷⁵

8.1.2 الهجرة خارج القارة

بشكل عام، يذهب غالبية المهاجرين من أنغولا والكاميرون وجمهورية الكونغو والغابون وساو تومي وبرينسيبي إلى القوى الاستعمارية السابقة مثل فرنسا والمملكة المتحدة.¹⁷⁶ بين عامي 2017 و 2021، وصل ما يقدر بنحو 187,335 مهاجراً من غرب ووسط إفريقيا بشكل غير قانوني إلى إيطاليا وإسبانيا واليونان وماليطا وقبرص عن طريق البحر والبر.¹⁷⁷ تختلف

¹⁷¹ مركز البيانات الإقليمي للمنظمة الدولية للهجرة، غرب ووسط إفريقيا — رسم خرائط التنقل الإقليمي، ص 6. (يونيو 2022) متاح على: <https://displacement.iom.int/reports/west-and-central-africa-regional-mobility-mapping-june-2022?close=true>.

¹⁷² بوابة بيانات الهجرة، بيانات الهجرة في وسط إفريقيا (آخر تحديث في 05.26.2021). متاح على: <https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/middle-africa>

¹⁷³ نديون، بلياكار. (2014). وسك إفريقيا في مواجهة المهاجرين. 4740.3207/2.1 / 10.13140 من 6

¹⁷⁴ مركز البيانات الإقليمي للمنظمة الدولية للهجرة، غرب وسط إفريقيا — رسم خرائط التنقل الإقليمي، ص 11. (يونيو 2022) متاح على: <https://displacement.iom.int/reports/west-and-central-africa-regional-mobility-mapping-june-2022?close=true>

¹⁷⁵ مركز البيانات الإقليمي للمنظمة الدولية للهجرة، غرب وسط إفريقيا — رسم خرائط التنقل الإقليمي، ص 7. (يونيو 2022)

¹⁷⁶ بوابة بيانات الهجرة، بيانات الهجرة في وسط إفريقيا (آخر تحديث في 05.26.2021). متاح على: <https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/middle-africa>

¹⁷⁷ المنظمة الدولية للهجرة، مصفوفة تتبع النزوح، غرب وسط إفريقيا: مسارات الهجرة غير النظامية إلى أوروبا (يناير — ديسمبر 2021)، ص 1. مارس 2022 متاح على: <https://dtm.iom.int/reports/west-and-central-africa-%E2%80%94-irregular-migration-routes-europe-january-%E2%80%94-december-2021>.

الوجهات الرئيسية من سنة إلى أخرى. بين يناير وديسمبر 2021، وصل 27,648 مواطنًا من دول غرب ووسط إفريقيا بشكل غير قانوني إلى أوروبا. ومن بين هؤلاء الوافدين، كانت أكثر الجنسيات شيوغاً هي غينيا وكوت ديفوار ونيجيريا ومالي.¹⁷⁸

يسافر المهاجرون المتجهون إلى شمال إفريقيا ومنها إلى أوروبا عبر مسارات الهجرة الرئيسية الثلاثة التالية: طريق غرب إفريقيا، الذي يربط السنغال وموريتانيا والمغرب بجزر الكاريibbean عبر المحيط الأطلسي؛ وطريق غرب البحر الأبيض المتوسط، الذي يمر عبر مالي والجزائر وتونس أو المغرب إلى إسبانيا؛ وطريق وسط البحر الأبيض المتوسط، الذي يمر من النiger ولبيبا إلى إيطاليا.¹⁷⁹ داخل غرب ووسط إفريقيا، تتدخل الطرق المؤدية إلى وسط البحر الأبيض المتوسط بشكل كبير مع مسارات الهجرة داخل المنطقة والطرق المؤدية إلى شمال إفريقيا. النiger هي بلد العبور الرئيسي الذي يستخدمه المهاجرون من غرب ووسط إفريقيا الذين يتجهون شمالاً. في وسط إفريقيا، منذ عام 1990، كانت تشداد ولا تزال بلد عبور مهم للمهاجرين الذين يحاولون الوصول إلى ليبيا وأوروبا. غالباً ما يستخدم المهاجرون التشاديون والسودانيون والكاميرونيون الطريق التشادي إلى شمال ليبيا.¹⁸⁰ وصل معظم المواطنين الكونغوليين والكاميرونيين إلى أوروبا عبر اليونان.¹⁸¹

تشير العديد من الروايات التي تم جمعها من المهاجرين إلى حالات اختفاء أو وفاة على طول مسارات الهجرة بين غرب ووسط إفريقيا وشمال إفريقيا أو أثناء محاولة عبور البحر الأبيض المتوسط أو الصحراء الكبرى أو المحيط الأطلسي.¹⁸²

8.1.3 ديناميات الهجرة المرتبطة بالظروف المناخية

يخلق استغلال البيئة وتدورها في وسط إفريقيا شبكة من المشاكل لديناميات الهجرة الإقليمية.¹⁸³ من المرجح أن تزداد هذه المشاكل فقط عبر المنطقة الجغرافية والوقت في سياق الأزمات البيئية غير المنظمة. ازداد حدوث الجفاف والتصرّف وإزالة الغابات والفيضانات وشدتتها على مدى العقود القليلة الماضية، وتشرد هذه الكوارث الطبيعية ملايين الأشخاص في جميع أنحاء المنطقة.¹⁸⁴ يتزايد التدهور البيئي في وسط إفريقيا مع تكثيف استغلال الموارد الطبيعية مع القليل من الاهتمام بحماية البيئة. في تشداد، يؤدي تغير المناخ حتماً إلى تفاقم التوترات في المنطقة ويفاقم الاستيكات الطائفية. يتفاقم النزوح بسبب العديد من التحديات، بدءاً من أزمات المياه إلى الأمراض وقضايا الأمن الغذائي. في عام 2020، سجلت منطقة البحيرة

178 المنظمة الدولية للهجرة، مصفوفة تتبع النزوح، غرب ووسط إفريقيا: مسارات الهجرة غير النظامية إلى أوروبا (يناير — ديسمبر 2021)، ص. 1. مارس 2022 متاح على: <https://dtm.iom.int/reports/west-and-central-africa-80%25E%2594-december-2021%25E%2594-january-94-irregular-migration-routes-europe-%25E%2594>

179 مركز البيانات الإقليمي للمنظمة الدولية للهجرة، غرب ووسط إفريقيا — رسم خرائط التنقل الإقليمي، ص. 11. (يونيو 2022)

180 كلية ماستر بخت للدراسات العليا في الحكومة، دراسة حول مسارات الهجرة في غرب ووسط إفريقيا، ص. 8. 2017.

181 المنظمة الدولية للهجرة، مسارات الهجرة غير النظامية إلى أوروبا: غرب وسط إفريقيا يناير - ديسمبر 2020. متاح على: <file:///C:/Users/rraac/Downloads/ENG%20-%20IOM%20-%20Mediterranean%20Developments%20from%20WCA%20-%20December%2020-%20VF.pdf>

182 المنظمة الدولية للهجرة، مسارات الهجرة غير النظامية إلى أوروبا: غرب ووسط إفريقيا يناير - ديسمبر 2020.

183 انظر، توقعات تقرير التحولات الأفريقية: "على المستوى القاري، ستشهد المناطق المحاطة بالحدود الوطنية إلى حد كبير تدفقاً للناس استجابة لاضطراب المناخ. ومع ذلك، من المتوقع أن تستقطب بعض المناطق الحدودية عدداً كبيراً من الوافدين. تظهر جموعات كثيفة من التنقل الناجم عن الظروف المناخية بحلول عام 2050، بما في ذلك على طول الحدود بين جمهورية الكونغو الديمقراطية حيث من المرجح أن تؤدي التأثيرات المناخية إلى دفع تحركات كبيرة بعيداً عن المناطق المنخفضة والمعرضة للفيضانات في الغرب، مع تحرك الناس نحو الحدود مع رواندا وأوغندا في المرتفعات الشرقية (الواadi المتتصدع، ولوبيومباشي في الجنوب)"، أماكن، كمال؛ روزنغلانتن، سارة؛ سيمبسون، نيكلاس بـ؛ دي شيربيين، أليكس؛ لانيكار، جين؛ هورود، كريست، جونز؛ بريان؛ كوتبي، فابيان؛ آدامو، سوزانا؛ ميلز، براين؛ بستان، جريج؛ تشاي أون، تريشيا؛ سكويرز، جون؛ شيوبي، يعقوب؛ فروز، برام؛ فورين، روبرتو. (2022). التحولات الإفريقية: تقرير التنقل الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا، معالجة الهجرة والنزوح القسري الناجم عن الظروف المناخية؛ مبادرة التنقل الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا والمركز العالمي للتنقل الناجم عن الظروف المناخية، نيويورك. © المركز العالمي للتنقل الناجم عن الظروف المناخية <https://africa.climatemobility.org/report>

المنظمة الدولية للهجرة، غرب وسط إفريقيا زاي - السياق الإقليمي متاح على: <https://www.iom.int/west-and-central-africa>

أعلى هطول للأمطار منذ ما يقرب من 30 عاماً، مما تسبب في فيضانات مفاجئة للقرى والحقول مما أدى إلى تدمير المنازل والمحاصيل.¹⁸⁵

8.2 الإطار القانوني والممارسات الجيدة

يقدم هذا القسم لمحة عامة عن التشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة ومعاملة المهاجرين، بما في ذلك الممارسات الجيدة، بموجب قانون الدول في المنطقة.

8.2.1 التصديقات على المعاهدات

صدقت الدول في منطقة وسط أفريقيا على أهم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمهاجرين، بما فيها اللاجئون.

8.2.2 القانون الإقليمي

ينشط كل من الاتحاد الأفريقي، والمجموعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، وتجمع دول الساحل والصحراء (سين- ساد)، ومجموعة دول الساحل الخمس، والمجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (إيكاس) في تعزيز تكامل المجموعات الاقتصادية الإقليمية، بما في ذلك حرية تنقل الناس والإمكانات الإنمائية للهجرة في وسط أفريقيا. علاوة على ذلك، توجد إطار إقليمية متعددة لمعالجة الهجرة في وسط أفريقيا بين الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، بما في ذلك ما يتعلق بالهجرة والتنمية، ومكافحة الانجذاب بالبشر.

يحق لمعظم المهاجرين من أفريقيا الوسطى بالفعل الانتقال عبر الحدود إلى بلدان أخرى في المنطقة في إطار الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. في عام 1983، اعتمدت المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا البروتوكول المتعلق بحرية التنقل وحقوق مواطني الدول الأعضاء، والذي يتضمن أحكاماً بشأن حرية التنقل والإقامة والتأسيس لجميع المواطنين في المنطقة. ومع ذلك، فإن وسط أفريقيا هي الأقل ارتباطاً بين جميع المناطق دون الإقليمية في أفريقيا، واستخدام التأشيرات التقليدية هو الأعلى.¹⁸⁶ من الناحية العملية، لا تكون حرية تنقل الأشخاص فعالة إلا في أربعة بلدان: الكاميرون وتشاد وجمهورية الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية. تتطلب بقية الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا الحصول على تأشيرات للزملاء من مواطني الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، ولا يعذر توفر التأشيرة عند الوصول أمراً شائعاً.¹⁸⁷

تطبق حرية الحركة أيضاً على الحركة من المنطقة المغاربية، نظراً لوجود اتفاقيات ثنائية بين الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ودول المغرب العربي.

¹⁸⁵ المهاجرون واللاجئون، ملف الهجرة؛ تنشاد، 2021، ص 3-4.

¹⁸⁶ مجموعة بنك التنمية الأفريقي، قيود التأشيرات والعواقب الاقتصادية في أفريقيا، 13 يونيو 2013. متاح على: <https://blogs.afdb.org/afdb-championing-inclusive-growth-across-africa/post/visa-restrictions-and-economic-consequences-in-africa-11987>

¹⁸⁷ لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا - حرية تنقل الأشخاص. متاح على: <https://archive.uneca.org/pages/eccas-free-movement-persons>

8.2.3 القانون الوطني

ليس لدى رواندا سياسة الهجرة الأكثر ليبرالية في المنطقة. اعتباراً من يناير 2018، يمكن لمواطني الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي الحصول على تأشيرة عند الوصول والإعفاء من رسوم التأشيرة لزيارة مدتها 30 يوماً. يتم إصدار تأشيرات دخول مجانية لمواطني الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا عند الوصول مع تصريح بالإقامة لمدة ستة أشهر.¹⁸⁸

8.3 التحديات الحقوقية الرئيسية

يتعرض المهاجرون للعديد من انتهاكات حقوق الإنسان طوال رحلاتهم. يقدم هذا القسم العديد من التحديات التي يواجهها المهاجرون من المنطقة وداخلها.

8.3.1 تهريب البشر والاتجار بهم

يعد تهريب البشر والاتجار بهم من المشاكل الكبيرة في وسط أفريقيا. ونادراً ما تكون هناك حاجة إلى خدمات التهريب للمهاجرين للتنقل بين بلدان أفريقيا الوسطى، حيث يحق لمعظم مواطني أفريقيا الوسطى التنقل بحرية في إطار الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. ومع ذلك، فإن التهريب شائع على طول الطرق إلى أوروبا. وفي وسط أفريقيا، تعمل غينيا كبلد مثناً وعبر للطرق المؤدية إلى أوروبا. كما ينشط المهاربون القبليون الصحراويون في الجزء الشمالي من تشاد (وخاصة شعب التبو)، وينسقون أنشطة التهريب بين تشاد والنيجر وليبيا.¹⁸⁹ وأبرز مراكز تهريب البشر في تشاد هي أبيشي وزوار وفانيا لارجو.¹⁹⁰

من المهم أيضاً معالجة التحديات والتهديدات التي تؤثر على الأطفال المهاجرين. مشكلة رئيسية تتعلق بالاتجار بالبشر في منطقة وسط أفريقيا هي قضية الجنود الأطفال. تبني الميليشيات والجماعات المسلحة ممارسات التجنيد الإجباري للأطفال.¹⁹¹ يستغل الاتجار بالبشر الضحايا المحليين والأجانب في الكاميرون وتشاد ونيجيريا وجمهورية الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وجنوب السودان. يشمل المتجارون بالبشر التجار العابرين والرعاة والجماعات المسلحة غير الحكومية. يستخدمون الأطفال في العبودية المنزلية والاتجار بالجنس والعمل القسري في الزراعة والذهب الحرفي ومناجم الماس والمحلات التجارية ومؤسسات الشرب والبيع في الشوارع والزواج القسري والتجنيد القسري لجنود أطفال إضافيين.¹⁹²

¹⁸⁸ المديرية العامة للهجرة والهجرة في رواندا، تأشيرة عند الوصول. متاح على: <https://www.migration.gov.rw/visa-on-rival>

¹⁸⁹ كلية ماستريخت للدراسات العليا في الحكومة، دراسة حول مسارات الهجرة في غرب ووسط أفريقيا، ص 12. 2017
مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (2017). طريق وسط البحر الأبيض المتوسط العمل على بدائل للرحلات الخطيرة. متاح على: <https://data2.unhcr.org/en/documents/download/58624>

كلية ماستريخت للدراسات العليا في الحكومة، دراسة حول مسارات الهجرة في غرب ووسط أفريقيا، ص 16. 2017.¹⁹¹

¹⁹² المهاجرون واللاجئون، ملف الهجرة: جمهورية أفريقيا الوسطى ص 3 متاح على: <https://migrants-refugees.va/it/wp-content/uploads/sites/3/2022/01/2021-CP-Central-African-Republic.pdf>

ينتشر الاتجار بالبشر على نطاق واسع في جمهورية أفريقيا الوسطى، حيث تحتل البلاد المرتبة الثانية في تقرير الولايات المتحدة عن الاتجار بالأشخاص لعام 2022، مما يعني أن جمهورية أفريقيا الوسطى لا تقلي بالمعايير الدنيا للقضاء على الاتجار بالبشر.¹⁹³ يقسم التقرير الدول إلى مستويات بناءً على امتحانها للمعايير الموضحة في قانون حماية ضحايا الاتجار لعام 2000، والذي يوفر مقياساً مفيدةً لنقحيم القانون الوطني. على الرغم من أن جمهورية أفريقيا الوسطى قد صدقت على بروتوكولات مكافحة تهريب البشر والاتجار بهم (بروتوكول الأمم المتحدة لعام 2000 لمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، وبروتوكول الأمم المتحدة لعام 2000 لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، ومنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتجريم جميع حالات الاتجار (المادة 151 من قانون العقوبات)، فإن هذه الأطر التشريعية نادراً ما تتفذ. ولكن هناك بعض الجهود للقيام بذلك.¹⁹⁴ وفقاً لتقرير الولايات المتحدة، أبلغت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى عن بدء ثمانية تحقيقات في الاتجار وواصلت 30 تحقيقاً من الفترة المشمولة بالتقرير السابق. علاوة على ذلك، أدانت الحكومة مهرباً للعمل القسري للأطفال بموجب المادة 151 من القانون الجنائي.¹⁹⁵

تحتل تشاد المرتبة الثانية في تقرير الولايات المتحدة أيضاً، حيث تم بذل الحد الأدنى من الجهد لمكافحة الاتجار بالبشر. تعتبر تشاد بلد مصدر وعبر ومقصد لضحايا الاتجار بالبشر، والمشكلة في تشاد داخلية في الغالب، وتؤثر في الغالب على النساء والأطفال.¹⁹⁶ في يونيو 2018، قامت تشاد بتصحيح الأمر رقم PR/18/006، وتثيف جهودها لمنع ومكافحة ومعاقبة مرتكبي الاتجار بالبشر والتهريب. وكجزء من ذلك، قدم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التدريب إلى 33 من القضاة وأفراد الدرك والشرطة، وزودهم بهم أفضل لصكوك القانونية المتعلقة بالاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.¹⁹⁷

8.3.2 اللجوء وعدم الإعادة القسرية

تتميز الاتجاهات العامة في المسائل المتعلقة باللجوء وعدم الإعادة القسرية في المنطقة بانتهاكات للقانون الدولي. يوضح مثال حديث من رواندا أنه يمكن استخدام الاتفاقيات الثنائية للتحايل على الالتزامات بموجب اتفاقيات متعددة الأطراف أوسع. في أبريل 2022، أبرمت رواندا مذكرة تفاهم جديدة مع المملكة المتحدة "لتوفير ترتيب شراكة اللجوء لتعزيز الالتزامات الدولية المشتركة بشأن حماية اللاجئين والمهاجرين".¹⁹⁸ وعملاً بهذه الاتفاقية، أعلنت حكومة المملكة المتحدة أنها تعتمد إرسال طالبي اللجوء الذين يصلون إلى المملكة المتحدة إلى رواندا. اعتبرت وكالة الأمم المتحدة للإغاثة أن الاتفاقية، "غير

¹⁹³ وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير الاتجار بالأشخاص لعام 2022: جمهورية أفريقيا الوسطى. متاح على: <https://www.state.gov/reports/2022-trafficking-in-persons-report/central-african-republic/>

¹⁹⁴ المهاجرون واللاجئون، ملف المиграة: جمهورية أفريقيا الوسطى، 2021 ص 4

¹⁹⁵ وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير الاتجار بالأشخاص: وسط أفريقي، 2022

¹⁹⁶ المهاجرون واللاجئون، ملف المigration: تشاد، ص 4 متاح على: <https://migrants-refugees.va/it/wp-content/uploads/sites/3/2022/01/2021-CP-Chad.pdf>

¹⁹⁷ المهاجرون واللاجئون، ملف المigration: تشاد، 2021، ص 5.

¹⁹⁸ حكومة المملكة المتحدة، مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة المتحدة وإيرلندا الشمالية وحكومة جمهورية رواندا لتوفير شراكة اللجوء،

¹⁹⁹ 14 أبريل 2022. متاح على: <https://www.gov.uk/government/publications/memorandum-of-understanding-mou-between-the-uk-and-rwanda/memorandum-of-understanding-between-the-government-of-the-united-kingdom-of-great-britain-and-n/Sub.2-ireland-and-the-government-of-the-republic-of-r>

متواقة مع روح اتفاقية 1951.¹⁹⁹ تعتبر مفوضية اللاجئين أن "الترتيب الذي أبرمته المملكة المتحدة ورواندا لا يفي بالمتطلبات الالزامية لاعتباره ترتيباً قانونياً و/أو مناسباً للتحويل الثاني".²⁰⁰

وقد أعربت المفوضية بالفعل عن مخاوفها بشأن أوجه القصور في قدرة نظام اللجوء الرواندي في تقاريرها المقدمة في يونيو 2020 إلى الاستعراض الدوري الشامل. تشمل مخاوف المفوضية حقيقة أن بعض طالبي اللجوء يُحرمون بشكل تعسفي من الوصول إلى إجراءات اللجوء ولا تم إحالتهم إلى لجنة تحديد وضع اللاجيء للنظر في طلباتهم للحصول على الحماية الدولية. وهذا يجعل طالبي اللجوء غير موثقين ويعرضهم لخطر الاحتجاز والترحيل. كما أدت إلى حوادث حديثة للإعادة القسرية المتسلسلة، أو الإعادة القسرية غير المباشرة عبر بلد وسيط.²⁰¹ علاوة على ذلك، وفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يُحرم بعض الأشخاص من الوصول إلى إجراءات اللجوء بسبب انتمائهم إلى فئة اجتماعية معينة.²⁰²

8.3.3 وثائق الهوية

في عام 2019، قدمت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تشاد 41,200 شهادة ميلاد للاجئين وأطفال المجتمع المضييف. كان هناك قرار رئاسي بإصدار شهادات ميلاد مجانية لما يقدر بنحو 120 ألف طفل لاجئ، تم إصدار 60 % منهم بحلول عام 2021.²⁰³

8.3.4 حالات الاختفاء

تم الإبلاغ بانتظام عن حالات الاختفاء أو الوفاة على طول مسارات الهجرة بين وسط أفريقيا وشمال أفريقيا. كما يتم الإبلاغ عنها بشكل شائع بين المهاجرين الذين يحاولون عبور البحر الأبيض المتوسط أو الصحراء أو المحيط الأطلسي. ازدادت هذه التقارير فقط مع ارتفاع عدد المهاجرين الذين يستخدمون هذه الطرق غير النظامية الخطيرة، حيث أن المسارات الآمنة والقانونية للوصول إلى أوروبا غير متاحة عملياً للعديد من المهاجرين. سجلت المنظمة الدولية للهجرة ما لا يقل عن 3136 حالة وفاة أو اختفاء على طول مسارات الهجرة بين يناير وديسمبر 2021.²⁰⁴ ومع ذلك، هناك نقص في البيانات حول المهاجرين الذين ماتوا أو فقدوا بسبب مخاطر رحلاتهم غير النظامية وبعدها.

8.3.5 الاحتجاز والوصول إلى العدالة

¹⁹⁹ مرصد الهجرة، بيتر ويليام والش، سؤال وجواب: سياسة المملكة المتحدة لإرسال طالبي اللجوء إلى رواندا، 10 يونيو 2022. متاح:

<https://migrationobservatory.ox.ac.uk/resources/commentaries/qa-the-uks-policy-to-send-asylum-seekers-to-rwanda/>

²⁰⁰ تقديم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للتقرير التجمعي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان الاستعراض الدوري الشامل: الدورة الثالثة، يونيو 2020

²⁰¹ وقد اعترف الاجتهاد القضائي للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بأن الإعادة القسرية المتسلسلة، في القرار تي اي ضد المملكة المتحدة، ينتهك الحقوق الأساسية. انظر المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان - ت. ضد المملكة المتحدة، 7 مارس 2000، التطبيق. رقم 98/43844 (ينص على أن "الإبعاد غير المباشر في هذه الحالة إلى بلد وسيط، وهو أيضاً دولة متعاقدة، لا يؤثر على مسؤولية المملكة المتحدة لضمان عدم تعرض مقدم الطلب، نتيجة لقراره بالطرد، لمعاملة مخالفة المادة 3 من الاتفاقية").

²⁰² مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تحليل مشروعية وملامحة نقل طالبي اللجوء بموجب الترتيب بين المملكة المتحدة ورواندا، 08 يونيو 2022. متاح على:

<https://www.unhcr.org/62a317d34>

²⁰³ المهاجرون واللاجئون، ملف الهجرة: تشاد، 2021، ص. 3.

²⁰⁴ المنظمة الدولية للهجرة، مصفوفة تتبع النزوح، غرب ووسط أفريقيا: مسارات الهجرة غير النظامية إلى أوروبا (يناير — ديسمبر 2021)، ص. 2. مارس 2022

يشكل الوصول إلى العدالة تحدياً للمهاجرين بسبب نقص المعرفة والمعلومات حول كيفية الوصول إلى المحاكم والهيئات القضائية. في منطقة وسط أفريقيا، غالباً ما تتعرض القدرة على الوصول إلى العدالة لمزيد من الخطأ بسبب عدم وجود مكان أو بيئة آمنة يمكن من خلالها التماس الحماية القانونية.²⁰⁵ وفي رواندا، يستخدم احتجاز المهاجرين كملاذ آخر. يركز القانون على ترحيل المهاجرين الذين ينتهيون قانون الهجرة، بدلاً من احتجازهم. من الصعب على المهاجرين دخول رواندا بشكل غير قانوني لأن التأشيرات تمنع على الحدود. ومع ذلك، إذا بقي الشخص في البلاد بعد انتهاء صلاحية تأشيرته، فسيتم اعتباره مهاجراً غير قانوني ويمكن أن يخضع للاحتجاز.²⁰⁶ في يوليو 2021، أثار سفير المملكة المتحدة لحقوق الإنسان مخاوف بشأن سجل رواندا في مجال حقوق الإنسان، وتحديداً رفضها لوصية المملكة المتحدة "بإجراء تحقيقات شفافة وذات مصداقية ومستقلة في مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان بما في ذلك الوفيات أثناء الاحتجاز والتعذيب".²⁰⁷

8.4 الخلاصة:

على الرغم من وجود بعض التدابير التي تسهل حرية تنقل مواطني الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، إلا أن حرية التنقل والتأسيس لم تكن من أولويات الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. ليس لدى الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا إطار قانوني دون إقليمي ينص على حرية التنقل والإقامة لجميع المواطنين وكذلك الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. بالإضافة إلى ذلك، على عكس المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ليس لديها إطار قانوني متقدم نسبياً لحماية حقوق العمال المهاجرين وحماية حقوق الإنسان بشكل عام. في حين صدقت بلدان وسط أفريقيا على العديد من الاتفاقيات الأفريقية والدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق المهاجرين، هناك فجوة كبيرة بين تلك الالتزامات والممارسة. لم تؤد النزاعات المسلحة في المنطقة إلا إلى زيادة هشاشة المهاجرين.

²⁰⁵ تقرير المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان للمهاجرين، 25 سبتمبر 2018، A/73/178/Rev.1، ص. 14، <https://documents-dds-un.org/doc/UNDOC/GEN/N18/298/96/PDF/N1829896.pdf>

²⁰⁶ حكومة المملكة المتحدة، السياسة القطرية ومذكرة المعلومات: رواندا، نظام اللجوء، مايو 2022. متاح على: <https://www.gov.uk/government/publications/rwanda-country-policy-and-information-notes/country-policy-and-information-note-rwanda-asylum-system-may-2022-accessible#immigration-detention-and-returns>

²⁰⁷ مرصد الهجرة، بيتر ويليام والش، سوال وجواب: سياسة المملكة المتحدة لإرسال طالبي اللجوء إلى رواندا، 10 يونيو 2022.

9.1 اتجاهات الهجرة

تتميز اتجاهات الهجرة في غرب إفريقيا في المقام الأول بهجرة العمالة داخل المنطقة. الهجرة إلى أوروبا أقل أهمية إلى حد كبير، على الرغم من أنها كانت تنمو في السنوات الأخيرة. يشكل تغير المناخ تحدياً حقيقياً للهجرة وحرية التنقل في المنطقة، بما في ذلك بالنسبة للرعاة.

9.1.1 المهاجرة إلى دول إفريقية أخرى

معظم تدفقات المهاجرة في غرب إفريقيا هي داخل المنطقة. وتسهل بروتوكولات حرية التنقل التابعة للجامعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا ذلك وقد مكنت مواطني غرب إفريقيا من دخول الدول الأعضاء الأخرى في المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا. الأنماط داخل المنطقة لمهاجرة العمالة الدائمة أو الموسمية شائعة، ويقيم ما يقرب من 86٪ من المهاجرين الدوليين من غرب إفريقيا في بلد آخر في غرب إفريقيا.²⁰⁸

تشمل هجرة العمالة داخل المنطقة في غرب إفريقيا الهجرة الدائمة والمهاجرة المؤقتة/الموسمية والحركات عبر الحدود وهجرة العودة والمهاجرة العابرة. إحدى مجموعات المهاجرين الدائمين هي الطلاب، الذين تتزايد أعدادهم بين المهاجرين والمهاجرين داخل المنطقة.²⁰⁹ تشمل الأنماط داخل المنطقة للعمالة الدائمة أو الموسمية المهاجرة من مناطق السافانا الشمالية إلى القطاعات الاقتصادية الجنوبية أو الساحلية وكذلك قطاع التعدين وصناعة الأخشاب والقطاعات الاقتصادية الحضرية. تم تسهيل هذه الأنماط في الأصل من قبل الإدارات الاستعمارية.²¹⁰

هناك سمتان مهمتان للهجرة داخل منطقة غرب إفريقيا هما أنها لا تزال تتم إلى حد كبير داخل مجموعات البلدان الناطقة باللغة الإنجليزية والفرنكوفونية، وإلى حد كبير بين البلدان المجاورة مباشرة. في عام 2010، كان ممر المهاجرة بين بوركينا فاسو وكوت ديفوار هو الأكبر داخل المنطقة، حيث انتقل 1.3 مليون شخص من بوركينا فاسو إلى كوت ديفوار وانتقل 840,000 شخص إلى الاتجاه الآخر. ممرات الهجرة الرئيسية الأخرى هي الممرات بين مالي وكوت ديفوار، وبين نيجيريا، وغانا ونيجيريا، وغينيا وليبيريا، والسنغال وغامبيا.²¹¹

²⁰⁸ إيفا ديك، بنiamin شرافن، (2018)، إدارة الهجرة الإقليمية في إفريقيا وخارجها: إطار للتحليل، ورقة مناقشة، ص 15. رقم 9/2018، رقم 978-3-8-065-96021

²⁰⁹ مرياما أومبيلا وباو بينه وجوزيف كوفي تيبي وجورج عتيم، عبر الحدود الاصطناعية: تقييم هجرة العمالة في منطقة المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا.

جنيف: المنظمة الدولية للمigration/مرصد مجموعة دول إفريقيا والبحر الكاريبي والحيط الهادئ المعني بالهجرة، ص 19 (2014). متاح على:

http://publications.iom.int/system/files/pdf/ecowas_region.pdf

²¹⁰ آنارفي، ج. / كوانكي، س. / أوفوسو-مينساه إبابيو، إي. / تيموكو، ر. (2003). الهجرة من وإلى غانا: ورقة أساسية. ورقة العمل C4، ديسمبر 2003. مركز بحوث التنمية المعني بالهجرة والعلوم والفنون، جامعة ساسكس: برلين.

²¹¹ إيفا ديك، بنiamin شرافن، (2018): حوكمة الهجرة الإقليمية في إفريقيا وخارجها: إطار للتحليل، ورقة مناقشة، ص 16. رقم 9/2018، رقم 978-3-8-065-96021

تجدر الإشارة إلى أنه في أوقات الأزمات، انخفضت تدفقات الهجرة داخل المنطقة، على سبيل المثال، مع تفشي الإيبولا في عام 2014 وكوفيد-19 في عام 2020. ومن ناحية أخرى، زادت الهجرة من نيجيريا وكوت ديفوار في أوقات الأزمات المرتبطة بالصراع والركود الاقتصادي.²¹²

9.1.2 الهجرة خارج القارة

تسعى نسبة صغيرة فقط من المهاجرين من غرب إفريقيا إلى مغادرة المنطقة، حيث تعد أوروبا الوجهة الرئيسية. ارتفعت نسبة المهاجرين من غرب إفريقيا الذين ذهبوا إلى أوروبا من 12 % في منتصف عام 1990 إلى 19 % في منتصف عام 2020، وارتفعت نسبة الذين ذهبوا إلى أمريكا الشمالية من 3 % إلى 10 % خلال نفس الفترة، مع وجهات مدفوعة جزئياً بالروابط الاستعمارية المتبقية واللغات المشتركة.²¹³ هناك اعتماد متزايد على الطرق البرية والخارجية غير النظامية، بالنظر إلى الزيادة في سياسات وضوابط الهجرة التقيدية في أوروبا.

ينتقل المهاجرون من غرب إفريقيا الذين يذهبون إلى شمال إفريقيا ويسعون للوصول إلى أوروبا عموماً شمالاً عبر مالي وأو النيجر. غاو في مالي هي مركز العبور الرئيسي للمهاجرين هناك، الذين إما يعبرون إلى أغاديز، المركز الرئيسي للنيجر، أو ينتقلون مباشرةً إلى تمنراست في جنوب الجزائر. أغاديز هي مفترق طرق تاريخي لطرق التجارة التي تمتد في عمق غرب ووسط إفريقيا. من هناك، تتشعب مسارات الهجرة إلى واحة سبها في ليبيا وإلى تمنراست في الجزائر. من جنوب ليبيا، ينتقل المهاجرون إلى طرابلس والمدن الساحلية الأخرى أو إلى تونس.²¹⁴ غالبية سكان غرب إفريقيا الذين يدخلون المغرب بشكل غير قانوني يفعلون ذلك عن طريق البر عبر الحدود الجزائرية، والطريق عبر موريتانيا إلى المغرب يستخدمه المهاجرون السنغاليون فقط تقريباً.²¹⁵

الهجرة غير النظامية إلى غرب إفريقيا من شمال إفريقيا تتم بشكل رئيسي عبر طرق وسط البحر الأبيض المتوسط أو غرب البحر الأبيض المتوسط. يسافر المهاجرون بالقوارب إلى مالطا أو الجزر الإيطالية لامبيدوزا وبانتاليريا وصقلية.²¹⁶ للوصول إلى إسبانيا من المغرب، غالباً ما ينظم غرب إفريقيا المعابر البحرية بشكل مستقل، إما عبر مضيق جبل طارق أو بحر الboran في غرب البحر الأبيض المتوسط، على طول الشواطئ المغربية إلى سبتة ومليلية، أو على طول طريق شمال غرب إفريقيا إلى جزر الكناري في إسبانيا.²¹⁷

المراجع نفسه.

213 إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة، مخزون المهاجرين الدوليين 2020. متاح على: <https://www.un.org/development/desa/content/international-migrant-stock>

214 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2018). دراسة عالمية عن تهريب المهاجرين 2018. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الصفحة 83 (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة).

[analysis/glosom/GLOSOM_2018_web_small.pdf](https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/glosom/GLOSOM_2018_web_small.pdf)

215 مرصد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعني بتهريب المهاجرين وتهميش المهاجرين إلى المغرب وغرب البحر الأبيض المتوسط، ص 7. الطبعة الأولى، 8 ديسمبر 2022 متاح على:

https://www.unodc.org/res/som/docs/Observatory_StoryMap_2_Final_2021.12.07.pdf

216 هاين دي هاس، الهجرة غير النظامية من غرب إفريقيا إلى المغرب العربي والاتحاد الأوروبي: نظرة عامة على الاتجاهات الحديثة، ص 17. المنظمة الدولية للهجرة، جنيف، 2008

217 مرصد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعني بتهميش المهاجرين وتهميش المهاجرين إلى المغرب وغرب البحر الأبيض المتوسط، ص 9. الطبعة الأولى، ديسمبر 2021

انخفضت الهجرة إلى أوروبا عبر طرق وسط البحر الأبيض المتوسط وغرب البحر الأبيض المتوسط بين عامي 2017 و2019، وانتقل الوافدون المتبقون من غرب إفريقيا من إيطاليا إلى إسبانيا بدءاً من عام 2018. استمر عدد الوافدين إلى أوروبا في الانخفاض على الطريق الغربي خلال النصف الأول من عام 2020، لكنه زاد في إيطاليا ومالطا.²¹⁸ في السنوات الأخيرة، يستخدم المزيد من المهاجرين غير الشرعيين من غرب إفريقيا طرق غرب إفريقيا عبر المحيط الأطلسي. في عام 2021، عُثر على 84 حطام سفينة على طول طريق الهجرة، مع ما يقدر بنحو 1173 مهاجراً لقوا حتفهم.²¹⁹ ارتفع عدد المهاجرين الذين يعبرون من غرب إفريقيا إلى جزر الكاريibbean بشكل حاد في عام 2020، حيث وصل 16,760 مهاجراً حديثاً بين يناير ونوفمبر 2020، بزيادة تزيد عن 1000 % مقارنة بالفترة نفسها من عام 2019.²²⁰

9.1.3 ديناميات الهجرة المرتبطة بالظروف المناخية

تواجه أفريقيا جنوب الصحراء بشكل عام معدلاً متزايداً من الكوارث الطبيعية مقارنة ببقية العالم، نظراً لزيادة العدد من العوامل الطبيعية لعدم الاستقرار مثل الجفاف والفيضانات والأعاصير والأوبئة. ويتفق خبراء الأرصاد الجوية على أن توادر وشدة الفيضانات والجفاف سيدادان، بما في ذلك في غرب إفريقيا. وسيضر ذلك بالإنتاج الزراعي والأمن الغذائي.²²¹ الهجرة الناجمة عن الظروف البيئية والتزوج بسبب الكوارث وإعادة التوطين المخطط لها هي حقيقة واقعة في غرب إفريقيا. سيعرض تغير المناخ الوظائف في الزراعة مثل التعدين وصيد الأسماك للخطر، وقد يشهد بعض العمال المهاجرين الموسميين اختفاء وظائفهم. وسيزيد ذلك من احتمالات الهجرة الدائمة بحثاً عن فرص عمل جديدة. وفقاً لتقرير التحولات الأفريقية الصادر عن دول مجلس التعاون الخليجي، يمكن أن يصل التأثير الناتج عن الظروف المناخية الداخلية داخل البلدان إلى 113 مليون شخص بحلول عام 2050.²²²

يؤثر تغير المناخ بالفعل على الممارسات القديمة للحركة عبر الحدود في غرب إفريقيا، وخاصة في منطقة الساحل، حيث أثر التقلب المناخي والضغط الديموغرافي وزيادة التناقض على الموارد الشحيحة والقلبات السياسية وانعدام الأمن تأثيراً عميقاً على مسارات الهجرة وتدفقاتها²²³. في حين أن هطول الأمطار المفرط في السنغال يساهم في الهجرة الدولية، فإن موجات

²¹⁸ ماريا فيدوروفا، تاشيا شوبرت، الاتجاهات وأنماط الوصول المنظورة من خلال طرق وسط وغرب البحر الأبيض المتوسط. الهجرة في غرب وشمال أفريقيا وعبر البحر الأبيض المتوسط الاتجاهات والمخاطر والتنمية والحكومة. المنظمة الدولية للهجرة - سويسرا 2020. متاح على: <https://publications.iom.int/books/migration-west-and-north-africa-and-across-mediterranean-chapter-4>

²¹⁹ المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، توقعات الهجرة: غرب إفريقيا 2022، ص 2، مارس 2022. متاح على:

https://www.icmpd.org/file/download/57218/file/ICMPD_Migration_Outlook_WestAfrica_2022.pdf

²²⁰ بوابة بيانات الهجرة، نظرة عامة على البيانات الإقليمية، بيانات الهجرة في غرب إفريقيا، آخر تحديث في 26.5.2021. يمكن الحصول عليه من خلال:

[https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/western-africa#:~:text=The%20percentage%20of%20Western%20African,\(UN%20DESA%2C2020\)](https://www.migrationdataportal.org/regional-data-overview/western-africa#:~:text=The%20percentage%20of%20Western%20African,(UN%20DESA%2C2020))

²²¹ المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، تقرير عن الزراعة والأغذية في غرب إفريقيا: الاتجاهات والأداء والسياسات الزراعية، ص 30. المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، أبوجا. 2015. متاح على <http://cncafrica.org/wp-content/uploads/2017/04/Agricultureand-Food-Ecowap2014.pdf>.

²²² أمakan، كمال؛ روزنгарتر، سارا؛ سيمبسون، نيكولاس بي؛ دي شيربيين، ليكس؛ لينكار، جين؛ هوروود، كريستيان؛ جونز، بريان؛ كوتبي، فابيان؛ آدامو، سوزانا؛ ميلز، بران؛ يتيان، جريج؛ تشي، أون، تريبيشا؛ سكويرز، جون؛ شيوبي، يعقوب؛ فروز، برام؛ فورين، روبرتو. (2022). التحولات الأفريقية: تغير التسلق الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا، معالجة الهجرة والتزوج القسري الناجم عن الظروف المناخية؛مبادرة التسلق الناجم عن الظروف المناخية في إفريقيا والمركز العالمي للتنقل الناجم عن الظروف المناخية، نيويورك. المركز العالمي للتنقل الناجم عن الظروف المناخية

<https://africa.climatemobility.org/report>

²²³ انظر، توقعات تقرير التحولات الأفريقية: "على المستوى القاري، وعبر السيناريوهات المختلفة للابتعاثات العالمية، من المتوقع أن تشهد المناطق الرعوية في إفريقيا حركة صافية إلى الخارج من حوالي 4 ملايين شخص بحلول عام 2050. ومع ذلك، فإن عدم اليقين حول هذه التوقعات مرتفع إلى حد ما. يمكن أن تتراوح التتقادات الخارجية إلى 8.7 مليون شخص أو حتى تتعكس إلى زيادة سكانية صافية محتومة في المناطق الرعوية تبلغ 0.7 مليون شخص في ظل سيناريو تغير المناخ المتمثل في ارتفاع الابتعاثات والتنمية غير العادلة. بالنسبة لغرب إفريقيا، يمكن أن يضيف التسلق الناجم عن الظروف المناخية ما بين 250,000 إلى ما يقرب من مليوني شخص إلى السكان الذين يعيشون في المراعي. يمكن أن تشهد السنغال ما بين 211,000 و380,000 شخص يهاجرون بعيداً عن المناطق الرعوية بحلول عام 2050 في ظل سيناريو تغير المناخ المتمثل في ارتفاع الابتعاثات والتنمية غير العادلة. وفي الوقت نفسه، من المتوقع أن تشهد المراعي في كوت ديفوار وغانا زيادة في عدد السكان تبلغ 163,000 و64,000 شخص على التوالي في ظل سيناريو تغير المناخ المتمثل في ارتفاع الابتعاثات والتنمية غير العادلة." المرجع السابق.

الحر في بوركينا فاسو تقلل في الواقع من احتمال الهجرة الدولية لأنها تقودي إلى "حصار" الناس بشكل فعلي وعدم قدرتهم على الانتقال إلى بر الأمان.²²⁴ من المرجح أن تؤثر التغيرات البيئية أيضًا على أنماط التنقل الأخرى في غرب إفريقيا، مثل الرعي، حيث تتأثر ممرات التنقل عبر الحدود بالکوارث والآثار الضارة للتغير المناخي والتدهور البيئي.²²⁵

9.2 الإطار القانوني والممارسات الجيدة

يقيم هذا القسم تأثير ممارسات الدول والإطار القانوني على حماية حقوق الإنسان في المنطقة، مع تسليط الضوء على الممارسات الجيدة.

9.2.1 التصديقات على المعاهدة

تلزم الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا بمعاهدة المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا ومعاهدة المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا المنقحة. كما أنها تلزم بما يلي: اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها الإضافي لعام 1967؛ اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969؛ الحوار السياسي بين الاتحاد الأوروبي وبلدان إفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ على النحو المنصوص عليه في المادتين 8 و 13 من اتفاق كوتونو في يونيو 2000؛ الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم التي دخلت حيز التنفيذ في يوليو 2003؛ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 277/60 بشأن الهجرة الدولية والتنمية المؤرخ 7 أبريل 2006؛ عملية الرباط، والمعروفة أيضًا باسم إعلان وخطبة عمل مراكش السياسية في يونيو 2006؛ الاتفاقية العامة للجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا بشأن الضمان الاجتماعي؛ حوار الأمم المتحدة الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية الذي بدأ في سبتمبر 2006؛ خطة عمل واغادوغو لمكافحة الاتجار بالبشر، وخاصة النساء والأطفال المعتمدة في نوفمبر 2006؛ والإعلان المشترك بين إفريقيا والاتحاد الأوروبي بشأن الهجرة والتنمية، أو عملية طرابلس، في نوفمبر 2006.²²⁶

9.2.2 القانون الإقليمي

بعد إنشائها كمجموعة اقتصادية إقليمية في أعقاب معااهدة لاغوس في عام 1975، اعتمدت المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا في عام 1979 البروتوكول المتعلق بحرية تنقل الأشخاص والإقامة والتأسيس، وهو الإطار التشريعي للمنطقة بشأن التنقل. وكان الغرض من ذلك هو تيسير الهجرة داخل المنطقة وتحقيق رؤية منطقة غرب إفريقيا دون الإقليمية التي لا حدود لها. ومع ذلك، لم يتم تنفيذ البروتوكول بالكامل من قبل الدول الأعضاء. أثناء الهجرة، لا يزال مواطنو المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا يخضعون في كثير من الأحيان لتدقيق شديد من قبل وكالات أمن الدول الأعضاء، مما يدل

²²⁴ المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، تقرير عن الزراعة والأغذية في غرب إفريقيا: الاتجاهات والأداء والسياسات الزراعية، ص 30. المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، أبوجا. 2015. متاح على <http://cncafrica.org/wp-content/uploads/2017/04/Agricultureand-Food-Ecowap2014.pdf>.

²²⁵ المنظمة الدولية للهجرة 2021 الهجرة الناجمة عن الظروف البيئية والتزوح بسبب الكوارث وإعادة التوطين المخطط له في غرب إفريقيا، ص 5.

²²⁶ إدريس، أي. (2022). الاستجابات للنزاع والهجرة غير النظمانية والاتجار بالبشر والتడفقات غير المشروعية على طول المسارات عبر الوطنية في غرب إفريقيا، تجميع أدلة النزاعات عبر الحدود والسياسة والاتجاهات. برمجيات، المملكة المتحدة مركز موارد الحكم والتنمية الاجتماعية، جامعة برمنغهام. ص 30

على عدم فعالية البروتوكول. تشمل القضايا التي تؤثر على تطبيق البروتوكول عدم الاستقرار السياسي في الدول الأعضاء، والإرهاب، والجرائم العابرة للحدود، والفقر، والخلاف، وانتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة، من بين أمور أخرى.²²⁷

وقد دعم الاتحاد الأوروبي بقوة دول المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا لتطوير إدارة أكثر كفاءة للهجرة وحماية حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين من خلال بناء القدرات والتمويل للسيطرة على الهجرة غير النظامية والاتجار بالبشر.²²⁸ علاوة على ذلك، تعاونت مفوضية اللاجئين مع المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا لوضع إطار إقليمي لحماية اللاجئين وقانون لجوء نموذجي يسمح بوضع إجراءات لتحديد انعدام الجنسية ويسهل الحلول للأشخاص عديمي الجنسية وحمايتهم. جرت مناقشات أولية حول المشروع خلال اجتماع إقليمي لخبراء انعدام الجنسية في لومي، توغو، في نوفمبر 2021. ومن المتوقع أن يتم الانتهاء من القانون النموذجي واعتماده رسمياً على المستوى الوزاري في عام 2022.²²⁹

9.2.3 القانون الوطني

كما لعبت المفوضية دوراً مهماً في تعزيز بيئة حماية مواتية للاجئين في فرادي بلدان غرب إفريقيا. على سبيل المثال، دعمت حكومة غينيا لتنفيذ قانون اللجوء في غينيا لعام 2018، بما في ذلك دعم اعتماد مراسم إضافية تتصل بالإدماج المحلي وإصدار الوثائق وتتجدها. علاوة على ذلك، كجزء من تنفيذ الميثاق العالمي بشأن اللاجئين والالتزامات التي تم التعهد بها في المنتدى العالمي للاجئين، قامت سلطات النيجر بإصلاحات في الإطار التشريعي والتنظيمي للنيجر الذي يحكم اللجوء. كما نصحت المفوضية حكومة كوت ديفوار بوضع قانون لجوء، والذي ينتظر المراجعة على المستوى الوزاري. تتوقع المفوضية تقديم الدعم القانوني والفنى لمبادرات مماثلة في غانا وغينيا بيساو وليبريا والسنغال.²³⁰

لعب مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة دوراً مهماً في تعزيز المبادرات لمساعدة دول غرب إفريقيا على مواجهة الاتجار بالبشر على المستويين الإقليمي والوطني. ومن بين مبادراتها حلقة العمل التدريبية لعام 2017 في فيينا التي تهدف إلى تعزيز التعاون الإقليمي بين دول غرب إفريقيا التي هي أيضاً أعضاء في شبكة غرب إفريقيا للسلطات المركزية والمدعين العامين ضد الجريمة المنظمة. وكان الهدف هو بناء القدرات الوطنية والعمل على مكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال وتهريب المهاجرين داخل دول غرب إفريقيا وعبرها. وساعدت الرابطة في تعزيز الاستجابة القانونية للجامعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا وتركيزها على مكافحة الاتجار بالأشخاص من خلال تعزيز وتنمية التعاون القانوني والقضائي في مختلف الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا.²³¹

²²⁷ إينا فرانك أو غيبس، إيبونغ، إيتورو باسي وواشنطن، بنيامين أوكتو، بروتوكول المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا بشأن حرية تنقل الأشخاص والسلع والمؤسسات: آثاره على الأمن والتكامل الإقليميين: تقييم، المجلة الدولية للتربية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية الرقم التسلسلي القياسي الدولي: 0745-2582: رقم 3، 02: 2020 قسم العلوم السياسية والإدارة العامة، جامعة أوبيو، ولاية أوبيو أكوايو - نيجيريا، ص 84. متاح على:

<https://ijehss.com/link2.php?id=92>

²²⁸ إيفا ديك، بنيامين شرافين، (2018): حوكمة الهجرة الإقليمية في إفريقيا وخارجها: إطار للتحليل، ورقة مناقشة، رقم 9/2018، رقم 9-96021-3-978-0-065-8-065، المعهد الألماني للسياسات الإنمائية، بون، ص 113.

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي، التحديث الإقليمي:²²⁹ غرب ووسط إفريقيا، 15 فبراير 2022 يمكن الحصول عليه من خلال:

<https://www.unhcr.org/6228a6204.pdf>

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي، التحديث الإقليمي:²³⁰ غرب ووسط إفريقيا، ص 3، 23 سبتمبر 2021. متاح على:

<https://www.unhcr.org/614c8aad4.pdf>

²³¹ صموئيل كيهيندي أوكونادي ولوكونغ ستيل شوليك، (2021)، ديناميكيات الاتجار بالأطفال في غرب إفريقيا، AHMR مراجعة التنقل البشري الأفريقي - المجلد 7 رقم 3، جامعة جوهانسبurg، جنوب إفريقيا، ص 128.

تم إجراء تعاون إضافي بين السلطات الوطنية داخل الجريمة المنظمة: مشروع استجابة غرب إفريقيا للاتجار بالأشخاص، الممول من الاتحاد الأوروبي ووزارة الخارجية الاتحادية الألمانية، والذي يهدف إلى تعزيز القدرات والأطر الوطنية والإقليمية.

9.3 التحديات الحقوقية الرئيسية

9.3.1 الاتجار بالبشر

غالباً ما يتغذى الاتجار بالبشر في دول غرب إفريقيا على الصراع ونقص فرص كسب العيش. غالباً ما تقوم بها الجماعات المسلحة غير الحكومية والجماعات الإجرامية المنظمة. في هذه المنطقة، يتميز الاتجار بالبشر باستغلال كل من المهاجرين والسكان²³² المحليين، ويتم تنفيذه لغرض الاستغلال، ولا سيما العمل القسري والاستغلال الجنسي.²³³ أكثر من 50 % من ضحايا الاتجار بالبشر في غرب إفريقيا هم من الأطفال.²³⁴

أحد أشكال العمل القسري هو العبودية الزراعية في كوت ديفوار، حيث يعمل بعض المهاجرين من بوركينا فاسو في مزارع الكاكاو وهم في الواقع عبيد: وقد يتعرضون للعمل القسري وغيره من انتهاكات حقوق العمال بما في ذلك الديون المرتبطة بالتوظيف أو الاستقطاع أو الدفع الناقص للأجر. ²³⁵ يرتبط أحد أشكال الاستغلال الجنسي بالبغاء أو الاستعباد الجنسي. وكثيراً ما تم إغراء العديد من الضحايا بوعود كاذبة بالتعليم أو التوظيف، ثم أجبروا على العمل في الحركات المسلحة كعمال قسرين أو عبيد جنس.

نيجيريا بلد مصدر وعبر ومقصد للاتجار بالبشر. توجد تجارة مزدهرة بشكل خاص في البغایا في نيجيريا، والوجهات الرئيسية هي أوروبا، وخاصة إيطاليا، والشرق الأوسط.²³⁶ أصبحت منظمة بوكو حرام الإرهابية الإسلامية سيئة السمعة بسبب الاختطاف القسري للفتيات والنساء. في مالي، شاركت كل من جماعات الطوارق المتطرفة والجماعات الجهادية في الاتجار بالبشر. في النيجر، أصبح العديد من سكان غرب إفريقيا ضحايا للاتجار بالبشر، حيث أن النيجر بلد منشأ وعبر للهجرة غير النظامية.²³⁷ رفعت امرأتان من نيجيريا دعوى ضد إيطاليا ولبيبا أمام لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، مدعين أنهما تم الاتجار بهما من نيجيريا إلى ليبيا. على الرغم من أن معظم الاستغلال حدث في ليبيا، إلا أن محاميهم ورطوا إيطاليا أيضاً بسبب دعمها للمبادرات التي أعادت النساء في نهاية المطاف إلى حالات تعرضن فيها لخطر الإساءة، سواء في ليبيا أو في نيجيريا. وأعرب المحامون عن أن القضية يمكن أن تؤدي إلى حماية أفضل لضحايا الاتجار، مما يزيد من الضمانات في عمليات العودة الطوعية وإمكانية اللجوء.²³⁸

²³² وزارة الخارجية الأمريكية (2019) متاح على: <https://www.state.gov/reports/2019-trafficking-in-persons-report/>

²³³ المنظمة الدولية للهجرة (IOM). (2017). اتجاهات الاتجار العالمي في بورة التركيز: بيانات ضحايا الاتجار بالبشر في المنظمة الدولية للهجرة، 2006–2016 Geneva: IOM.

²³⁴ صموئيل كيهيندي أوكونادي ولوكونغ سبتلا شوليكا، (2021)، ديناميكيات الاتجار بالأطفال في غرب إفريقيا، مراجعة التنقل البشري الأفريقي - المجلد 7 رقم 3، جامعة جوهانسبرغ، جنوب إفريقيا، ص 119.

²³⁵ فريبيته، (2019)، تقييم مخاطر العمل القسري في قطاع الكاكاو في كوت ديفوار.

²³⁶ إينا فرانك أوغبيس، إيبونغ، إيتورو باسي وواشنطن، بنجامين أووكو، بروتوكل المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا بشأن حرية تنقل الأشخاص والسلع والمؤسسات: آثاره على الأمن والتكميل الإقليميين: تقييم، المجلة الدولية للتربية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية الرقم التسلسلي القياسي الدولي: 0745-2582 رقم. 3، رقم 02؛ 2020، قسم العلوم السياسية والإدارة العامة، جامعة أوبو، ولاية أوبو أكوايو - نيجيريا، ص 96. متاح على:

<https://ijehss.com/link2.php?id=92>

²³⁷ إدريس، آي. (2022). الاستجابات للنزاع والهجرة غير النظامية والاتجار بالبشر والتدفقات غير المشروعة على طول المسارات عبر الوطنية في غرب إفريقيا. تجميع أدلة النزاعات عبر الحدود والسياسة والاتجاهات. برمنجهام ، المملكة المتحدة برمنغهام، المملكة المتحدة: مركز موارد الحكم والتنمية الاجتماعية، جامعة برمنغهام.

²³⁸ مركز الهجرة المختلفة، تحديث الهجرة المختلفة الفصلية: <g>ربع غرب إفريقيا 1 – 2022، ص 8. (2022).

لا يزال تطبيق القوانين ذات الصلة ضد الجريمة المنظمة وتقديم المتجرين بالبشر إلى العدالة يمثل تحدياً يشمل جميع دول غرب إفريقيا.

9.3.2 تهريب الأشخاص والمهاجرين.

ينتشر تهريب البشر على نطاق واسع في غرب إفريقيا، ومثل الاتجار بالبشر، فإنه مدفوع بشكل أساسي بالنزاع ونقص الفرص الاقتصادية. يتم البحث عن خدمات تهريب المهاجرين بسبب الأنظمة التقييدية للتقلّل عبر الحدود بين غرب إفريقيا وشمال إفريقيا من خلال زيادة الحاجز أمام التنقل بشكل عام. معظم سكان غرب إفريقيا الذين يستخدمون المهربيين للوصول إلى وجهاتهم خارج منطقة المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا²³⁹ "يبدؤون رحلاتهم بموجب أحكام حرية التنقل وينتهكون لواحد فقط عند مغادرة منطقة المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا". كما يستخدم المهاجرون خدمات التهريب بسبب البيئة الخطرة على مسارات الهجرة الخاصة بهم، والتي تتطلب من الميسرين المساعدة في التنقل. يتعرض المهاجرون الذين يستخدمون شبكات التهريب لخطر فقدان السيطرة على رحلاتهم ولديهم فرصة أكبر للإساءة إليهم والاتجار بهم.

9.3.3 اللجوء وعدم الإعادة القسرية

إجراءات اللجوء في غرب إفريقيا ليست دائماً عادلة وفعالة. غالباً ما يكون هناك إطار زمني قصير مفروض على المهاجرين الذين يتقدمون بطلب اللجوء عند الدخول. هناك أيضاً بشكل عام نقص في توفير الترجمة الفورية والمساعدة القانونية في عملية تحديد وضع اللاجيء، بالإضافة إلى الافتقار المتكرر إلى آلية الاستئناف أو لجنة استئناف مستقلة. علاوة على ذلك، يمكن أن تستمر إجراءات اللجوء أكثر من 24 شهراً.²⁴⁰ قدمت المفوضية المشورة لحكومة كوت ديفوار في تطوير قانون اللجوء، والذي ينتظر المراجعة على المستوى الوزاري. وستقدم المفوضية الدعم القانوني والفنى لمبادرات مماثلة في غانا وغينيا - بيساو وليبريا والسنغال.²⁴¹

حالات الإعادة القسرية لمواطني الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا في منطقة المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا تكاد تكون معدومة. ومع ذلك، كانت هناك حالات تمييز على الحدود الوطنية من قبل موظفي الجمارك بين طالبي اللجوء من مواطني المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا وكذلك من غير مواطني المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا .²⁴²

²³⁹ المفوضية الأوروبية، المديرية العامة للهجرة والشؤون الداخلية، عبد الله ديالو، أ.، وارد بوث، ج.، نول، أ.، وآخرون.، دراسة تقييم الاحتياجات لتطوير وتنفيذ التشريعات والاستراتيجيات لمكافحة تهريب المهاجرين التي تغطي كوت ديفوار وغامبيا وغينيا والمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا: التقرير النهائي، مكتب المنشورات، 2018، ص 11.

²⁴⁰ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، <<https://www.refworld.org/docid/4a277db82.html>>، 15 فبراير 2022.

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي، تحديث بشأن عمليات المفوضية في غرب ووسط إفريقيا، ص 3.3 الاجتماع الثالث والثمانون للجنة الدائمة، 15 فبراير 2022

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، غرب إفريقيا كمنطقة للهجرة والحماية، 24 نوفمبر 2008.

خطر الإعادة القسرية على الحدود الأوروبية وفي دول شمال إفريقيا وموريتانيا أكثر أهمية. عادة ما لا يمكن أولئك الذين يتم اعترافهم في البحر أو طردهم من دول شمال إفريقيا من تقديم طلب لجوء حتى عندما يرغبون في ذلك. وبمجرد السماح لهم بالعودة إلى آخر بلد عبور لهم، لا تميز السلطات بين أولئك الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية والمهاجرين الآخرين.²⁴³

9.3.4 المهاجرون العالقون في النزاعات

في عام 2021، أُجبر 2770 مواطناً تشاردياً كانوا يعيشون في النيجر لعقود على المغادرة في أعقاب هجمات مسلحة في منطقة إقامتهم في النيجر ووصلوا إلى بولوا في مقاطعة باشا، قراهم الأصلية في تشارد.²⁴⁴ بالإضافة إلى ذلك، يواجه المهاجرون الذين يعبرون ليپاتاكو غورما، وهي المنطقة الحدودية الثلاثية لمالي والنيجر وبوركينا فاسو، مجموعة متنوعة من الصعوبات والمخاطر. بالنظر إلى تصاعد العنف وعودته إلى الظهور بسبب النزاعات التي تعصف بالمنطقة وكذلك تعدد الجهات الفاعلة المتدخلة (الجماعات المسلحة غير الحكومية وقوات الدولة والإرهابيون وما إلى ذلك)، يجد المهاجرون أنفسهم في حالة ضعف شديد. يتعرض المهاجرون للانتهاكات وغالباً ما يكونون ضحايا للاتجار بالبشر.²⁴⁵ إن الصعوبة التي يواجهها العاملون في المجال الإنساني في الوصول إلى هذه المنطقة تزيد من إضعاف وضع المهاجرين. وهذا يؤكد أهمية تعزيز حماية المخيمات التي يجد المهاجرون المحاصرون فيها أنفسهم في نزاع والتذكير بالطابع المدني للمخيمات من أجل ضمان حمايتهم.²⁴⁶

9.3.5 كراهية الأجانب

هناك بعض القضايا المتعلقة بكراهية الأجانب وإدماج المهاجرين في غرب إفريقيا. وتهدد أنشطة بعض الجماعات الدينية الاندماج والأمن في غرب إفريقيا. على سبيل المثال، ينظر البعض إلى بعض المهاجرين بشك على أنهم تهديدات أمنية محتملة في ضوء الأنشطة عبر الوطنية لبوكو حرام والجماعات الإرهابية الأخرى العاملة في المنطقة. في مالي، نظرت الجماعات الإسلامية العنيفة التي تهدف إلى أسلمة نيجيريا ودول الإيكواس الأخرى إلى التكامل على أنه "تكامل من خلال الأسلامة". قادت جماعة بووكو حرام الدينية المتطرفة، التي تقاتل من أجل أسلمة نيجيريا بوسائل عدوانية وعنفية ونشر العمليات إلى النيجر وتشاد والكاميرون المجاورة، حكومات ومواطني من دول غرب إفريقيا الأخرى ينظرون إلى بعض المهاجرين بشك على أنهم تهديدات أمنية محتملة.²⁴⁷

9.3.6 الاحتجاز

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، غرب إفريقيا كمنطقة للهجرة والحماية²⁴³ نوفمبر 2008.

244 المنظمة الدولية للهجرة، رسم خرائط التنقل على الأراضي التشادية، يونيو 2022.

245 إيدا ليموري، التنقل والنزاع في ليپاتاكو-غورما، كلينجينديل، <https://globalinitiative.net/wp-content/uploads/2020/05/Liptako-Gourma-Study-FRENCH-Mars-2020-WEB.pdf>

246 الطابع الأمني والمدني والإنساني لمخيمات ومستوطنات اللاجئين: تغيير "سلم الخيارات"، 27 يونيو 2000، <https://www.unhcr.org/excom/3ae68d18c/security-civilian-humanitarian-character-refugee-camps-query=EC/50/SC/INF.4#settlements-operationalizing.html>

247 إينا فرانك أو غيبس، إيبونغ، إيتورو، باسي وواشنطن، بنينيين أووكو، بروتوكول المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا بشأن حرية تنقل الأشخاص والسلع والمؤسسات: آثاره على الأمن والتكامل الإقليميين: تقييم، المجلة الدولية للتربية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية الرقم التسلسلي القياسي الدولي: 0745-2582 المجلد. 3، رقم 02؛ 2020، قسم العلوم السياسية والإدارة العامة جامعة أويو، ولاية أويو أكوايو - نيجيريا، ص 100. متاح على: <https://ijehss.com/link2.php?id=92>

تم الإبلاغ على نطاق واسع عن الاحتجاز والاعتقالات بين المهاجرين من غرب إفريقيا. توضح البيانات الواردة في التقريرين السنويين للمنظمة الدولية للمigration لعامي 2016 و2017 أن الاعتقالات والاحتجاز تحدث في جميع مراحل رحلة الهجرة. في عام 2016، من بين 1064 و 1059 و 696 مهاجراً أبلغوا عن إساءة المعاملة في الجزائر وليبيا والنiger على التوالي، أفاد 2 % بأنهم محتجزون في الجزائر و 15 % في ليبيا و 10 % في النiger.²⁴⁸ ومع ذلك، هناك نقص في الإحصاءات الرسمية حول حالات الاحتجاز و/أو الاحتجاز لأسباب تتعلق بوضع الهجرة. هناك أيضًا نقص في المعلومات الرسمية حول التدابير لضمان المساعدة القنصلية والوصول إلى هذه المساعدة للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم المعنيين. علاوة على ذلك، لا يزال الوصول إلى العدالة فيما يتعلق بانتهاكات الحقوق أثناء الاحتجاز يمثل مشكلة كبيرة.²⁴⁹ في نوفمبر 2021، عقدت المفوضية معتكفاً فنياً مع محكمة العدل التابعة للجامعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا لمناقشة مجالات جديدة للتعاون الاستراتيجي ووضع خطة عمل مشتركة لتحسين وصول اللاجئين إلى النظم القضائية الوطنية.²⁵⁰

9.4 الخلاصة:

تُظهر الهجرة في غرب إفريقيا بعض الخصائص والتحديات المتغيرة. يتم التشكيك في القدرة على إدارة الهجرة في غرب إفريقيا حيث تنتهي البلدان في كثير من الأحيان الانفاقات الإقليمية بشأن سياسات الهجرة استجابة لمكاسبها الاقتصادية والسياسية. تعد إدارة الهجرة هدفاً رئيسياً للجامعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، ويتم مشاركتها مع منظمات المجتمع المدني في المنطقة لأنها تؤثر على عمليات السياسة التي يتم استبعاد المهاجرين منها.

التقرير السنوي للمنظمة الدولية 2016، 4%20Annual%20Report%20for%202016.pdf
المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان، دراسة تجريبية حول الهجرة واحترام حقوق الإنسان - التركيز على الردود المقدمة من النiger، ص 37-38. اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان 2019
اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي، تحديث بشأن عمليات المفوضية في غرب ووسط إفريقيا، ص 3. اجتماع اللجنة الدائمة الثالث والثمانون، 15 فبراير 2022.²⁵⁰

10 الهجرة والمهاجر الأفريقي

في منتصف السبعينيات، قسمت منظمة الوحدة الأفريقية أفريقيا إلى خمس مناطق: غرب أفريقيا ووسط أفريقيا وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي وشمال أفريقيا.²⁵¹ مع تحول منظمة الوحدة الأفريقية إلى الاتحاد الأفريقي والوحدة الأفريقية الأوسع، أصبح المهاجر الإقليم السادس والوحيد غير الموجود داخل أفريقيا.

في عام 2003، تم تعديل القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي ودعوة المهاجر الأفريقي للمشاركة في بناء الاتحاد الأفريقي.²⁵² في مايو 2012، اعتمدت الدول الأفريقية إعلاناً يهدف إلى التقليل في تنفيذ برنامج المهاجر التابع للاتحاد الأفريقي.²⁵³ كان إعلان القمة العالمية للمهاجر الأفريقي، التي عقدت في ساندتون، جنوب أفريقيا، مقدمة لاعتماد المهاجر كمنطقة سادسة غير إقليمية في أفريقيا. كما دعا الإعلان الدول الأفريقية إلى التفاوض مع البلدان المتقدمة "المعالجة مخاوف المهاجرين الأفارقة في مجتمعات المهاجر".²⁵⁴ على الرغم من المبادرات المؤسسية لدمج وإنشاء مؤسسة قارية Africaine شاملة، فإن الفهم المفاهيمي لـ "المهاجر" لا يخلو من الخلاف.

يركز عمل الاتحاد الأفريقي ومؤسساته بشأن المهاجر على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي الموجودين خارج القارة، مما يترك الأفرقة الموجودين خارج بلددهم الأصلي ولكن داخل القارة الأفريقية خارج معاييره. بالإضافة إلى ذلك، من خلال اعتماد نفس النهج على جميع أفراد المهاجر، يفترض الاتحاد الأفريقي ومؤسساته أن هجرة المهاجر الأفريقي تنتج عن تيار واحد وأنهم مجتمع متجانس. على العكس من ذلك، فإن تجارب المهاجر متعددة وتتطلب معاملة مختلفة. على الرغم من هذه التحديات المفاهيمية في دراسات المهاجر الأفريقي، ولأغراض عملية، سيركز هذا الفصل على المنحدرين من أصل أفريقي الموجودين خارج القارة والذين يسعون للحصول على الخدمات والحماية من الدول الأفريقية.

تبعد البلدان الأفريقية سياسات وتشريعات مختلفة تجاه المهاجر. تعتمد سياساتهم على الظروف السياسية والاجتماعية للبلاد، وطبيعة نظامها السياسي، وحجم المهاجر وتنظيمه السياسي والاجتماعي. فيما يلي، نناقش بعض الموضوعات المشتركة فيما يتعلق بالمهاجر الأفريقي. تشمل هذه القضايا المتعلقة بالعنصرية وكراهية الأفرقة، والمشاركة السياسية في شؤون بلد المنشأ (وخاصة الحق في التصويت)، والحق في حمل جنسية مزدوجة، والمشاكل المرتبطة بالخدمات القنصلية، مثل الحصول على وثائق الهوية الشخصية والتصديق عليها.

10.1 العنصرية وكراهية الأفرقة

251 إدو زي، ريتا كيكى. المنطقة السانسة للمهاجر الأفريقي والعصر العالمي للاتحاد الأفريقي لعموم أفريقيا ". مجلة الدراسات الأمريكية للأفريقية 16، العدد 2 (2012): 99–268. <http://www.jstor.org/stable/43526692>.

252 البروتوكول المتعلق بالتعديلات على القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي الذي اعتمدته الدورة الاستثنائية الأولى لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات في أبيس أبابا، إثيوبيا في كانون الثاني/يناير 2003، ولا سيما المادة 3(ف).

253 ا إعلان القمة العالمية حول المهاجر الأفريقي، (I) Decl /AU// Diaspora/Assembly/Sandton 2012.

هذا القسم ليس خريطة شاملة تثبت أن العنصرية وكراهية الأفريقيين منتشرة ومنهجية ومثيرة للقلق. من الواضح أن هناك حاجة إلى مشاركة واسعة ومتعددة الجوانب مع كراهية الأفريقيين والعنصرية في العديد من مناطق العالم. هدفنا هنا هو تسليط الضوء على سبب الحاجة إلى تدخل من الاتحاد الأفريقي واللجنة الأفريقية والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.

أدانت منظمة الوحدة الأفريقية في مايو 1963 التمييز العنصري والفصل العنصري في أفريقيا وأجزاء أخرى من العالم. علاوة على ذلك، أصدر اجتماع رؤساء الدول الأفريقية في عام 1964 قراراً ينتقد "التعصب العنصري والقمع العنصري" المتغشى في الولايات المتحدة.²⁵⁵ بالإضافة إلى هذه الصكوك القانونية، استخدمت الحكومات الأفريقية الدبلوماسية لتعزيز سياسات مكافحة العنصرية للمنحدرين من أصل أفريقي في كل مكان. ومع ذلك، تتطلب العنصرية وكراهية الأفريقيين موارد هائلة من المؤسسات الأفريقية لإنهاء استعمار الهيئات العنصرية. في عام 2006، أجرى المركز الأوروبي لرصد العنصرية وكراهية الأجانب دراسة تجريبية لتجارب المهاجرين في 12 دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي. وتظهر الدراسة أنه في جميع هذه البلدان تواجه مجتمعات المهاجر العنصرية في التوظيف والمحلات التجارية والمطاعم والمعاملات التجارية والمؤسسات الحكومية.²⁵⁶

وجد فريق عمل الخبراء التابع للأمم المتحدة المعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي (فريق العمل) في بعثته إلى إيطاليا عام 2015 أن أفراد المهاجر الأفريقي تعرضوا لسوء المعاملة العنصرية، بما في ذلك أفراد المهاجر الذين يعملون بشكل كبير في دولة غير Africique. على سبيل المثال، تُظهر الهجمات العنصرية على سيلي كينجي، الوزيرة السابقة للتكامل في إيطاليا المولودة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، الإفلات من العقاب والبيئة المواتية للسلوكيات العنصرية.²⁵⁷ وبالمثل، فإن الاتهافات الكارهة للأفريقيين ضد اللاعبين الرياضيين – على سبيل المثال، لاعب كرة القدم المحترف كيفن برنس بوتينغ – هي رمز للسلوك العنصري الأعمق والكاره للأفريقيين السائد في إيطاليا. وعلاوة على ذلك، وجد فريق العمل التمييز العنصري والتخيّر في نظام العدالة الجنائية ضد المنحدرين من أصل أفريقي.²⁵⁸ كما لاحظ فريق العمل أن المنحدرين من أصل أفريقي لديهم فرص أقل للحصول على الصحة والتعليم والسكن وفرص العمل.

أشار فريق العمل في بعثة إلى سويسرا عام 2022 إلى أنه في سويسرا، "يُنظر إلى الأشخاص المولودين في سويسرا/المتجنسين من أصل أفريقي" مغاييرين.²⁵⁹ وجد فريق العمل الاستخدام المنهجي لـ "الفكاهة" لتبييض سوء السلوك العنصري وإدامة القوالب النمطية العنصرية.²⁶⁰ على غرار تجارب المنحدرين من أصل أفريقي في إيطاليا، لاحظ فريق العمل كيف أن سوء سلوك الشرطة العنصري يقلل من الحق في الحرية والحياة للفتيان والرجال المنحدرين من أصل أفريقي في سويسرا.²⁶¹

قرار منظمة الوحدة الأفريقية الذي اعتمدته الدورة العادية الأولى لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات، المعقدة في القاهرة، الجمهورية العربية المتحدة، 21-22 يوليو 1964، متاح على

https://www.usc.es/export9/sites/webinstitucional/gl/institutos/ceso/descargas/OAU_AHG_Res-16-1-1964_en.pdf

المركز الأوروبي لرصد العنصرية وكراهية الأجانب، تجارب المهاجرين مع العنصرية وكراهية الأجانب في 12 دولة عضو في الاتحاد الأوروبي،

متاح على https://fra.europa.eu/sites/default/files/fra_uploads/224-Migrants-Experiences-web.pdf

A/HRC/33/61. البعثة إلى إيطاليا – تقرير فريق عمل الخبراء المعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي عن بعثته إلى إيطاليا

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/179/55/PDF/G1617955.pdf?OpenElement>

المرجع نفسه. الفقرات 39-51

Ziyara إلى سويسرا – تقرير فريق عمل الخبراء المعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي، 04 أكتوبر 2022، متاح على <https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/ahrc5154add1-visit-switzerland-report-working-group->

الفقرة 35 experts-people

المرجع نفسه، الفقرة 36

المرجع نفسه. في الفقرات 41-43

ويواجه ضحايا العنصرية وكراهية الأفارقة عقبات في الوصول إلى العدالة. وفي بعثته إلى إيطاليا، لخص فريق العمل ببلاغة العوائق التي تحول دون الوصول إلى العدالة. أشارت الشركة أيضاً إلى أنه: "تحلى كراهية الأفارقة والتمييز العنصري في الفقر إلى الحماية الممنوعة للمنحدرين من أصل أفريقي، وهو مجموعة ضعيفة، وفي الصعوبة التي يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي في الوصول إلى العدالة وفي عدم الملاحة القضائية وتوفير الجبر والانتصاف".²⁶²

قام فريق العمل، في بعثة إلى الولايات المتحدة عام 2016، بتوثيق التحيزات والعنصرية الواسعة النطاق للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي في الولايات المتحدة. واستمع فريق العمل إلى شهادات من المنحدرين من أصل أفريقي مفادها أن "الدولة تعاملهم منذ سن مبكرة على أنهم جماعة إجرامية خطيرة ويواجهون افتراض الذنب بدلًا من البراءة".²⁶³ دفع حجم ووحشية عمليات قتل الشرطة للمنحدرين من أصل أفريقي رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، موسى فكي محمد، إلى التكثير بقرار منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1964 بشأن التمييز العنصري في الولايات المتحدة. حيث محمد السلطات الأمريكية على القضاء على الشرطة العنصرية وتجريم قتل السود²⁶⁴ لاحظ فريق العمل التفاوتات في الوصول إلى التعليم والصحة والسكن والعمل. كما أشار إلى أن التمييز العنصري هو نتاج نموذج اقتصادي رأسمالي يفشل في معالجة الأسباب الجذرية للظلم العنصري، مما يؤدي إلى تعليم هيكي على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي.²⁶⁵

كما عانى المهاجرون الأفارقة من التمييز العنصري في الشرق الأوسط. على سبيل المثال، يُنظر إلى المنحدرين من أصل أفريقي على أنهم "أقل شأنًا" ويواجهون التمييز في التوظيف والتعليم.²⁶⁶ كما تنتشر العنصرية ضد المنحدرين من أصل أفريقي في أجزاء أخرى من العالم. على سبيل المثال، في الصين، ذكرت هيونمن رايتس ووتش أن المنحدرين من أصل أفريقي يعانون من سياسات سرية وعنصرية علنية.²⁶⁷

10.2 المشاركة السياسية - الحق في التصويت

وفقاً لقاعدة بيانات المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، تسمح 31 دولة أفريقية لمواطنيها الذين يعيشون في المهجر بالتصويت في الانتخابات الرئاسية، و28 دولة تسمح بالتصويت في انتخابات أعضاء الهيئات التشريعية. خمسة عشر دولة "ليس لديها تصويت خارجي"، في حين أن دولتين "ليس لديهما أحکام لانتخابات المباشرة".²⁶⁸

²⁶² تقرير فريق عمل الخبراء المعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي عن بعثته إلى إيطاليا، متاح على <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/179/55/PDF/G1617955.pdf?OpenElement> الفقرة 50

²⁶³ المرجع نفسه، الفقرة 24

²⁶⁴ بيان رئيس المفوضية بعد مقتل جورج فلويد في الولايات المتحدة الأمريكية، 29 مايو 2020، متاح على <https://au.int/en/pressreleases/20200529/statement-chairperson-following-murder-george-floyd-usa>

²⁶⁵ نظر بشكل عام A/HRC/33/61/Add.2، تقرير فريق عمل الخبراء المعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي عن بعثته إلى الولايات المتحدة الأمريكية، 2016. متاح على <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/183/30/PDF/G1618330.pdf?OpenElement>

²⁶⁶ كندا مجلس الهجرة واللاجئين في كندا، المملكة العربية السعودية: معاملة الأقليات العرقية، وخاصة السعوديون السود المنحدرين من أصل أفريقي، من قبل المجتمع والسلطات (2012-2013)، متاح على <https://www.refworld.org/docid/563c58f34.html>

²⁶⁷ هيونمن رايتس ووتش، الصين: التمييز ضد الأفارقة بسبب كوفيد-19 – الحجر الصحي القسري وعمليات الإخلاء والخدمات المروفة في قوانغتشو، متاح على <https://www.hrw.org/news/2020/05/05/china-covid-19-discrimination-against-africans>

²⁶⁸ المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية – قاعدة بيانات التصويت من الخارج – أفريقي، متاح على <https://www.idea.int/data-tools/continent-view/Africa/52g> (2022/04/12) الوصول إليه في

على سبيل المثال، تسمح جنوب إفريقيا وأنغولا وموزمبيق وناميبيا وزيمبابوي للمهجر بالتصويت في الانتخابات الرئاسية.²⁶⁹ ومن ناحية أخرى، تسمح بوتسوانا وموزمبيق وليسوتو وناميبيا وجنوب إفريقيا للمهجر بالتصويت لانتخاب ممثلي برلمانيين. لا تسمح ملاوي ومدغشقر وزامبيا وإسواتيني للمهجر بالمشاركة في أي انتخابات، سواء كانت رئاسية أو برلمانية.²⁷⁰

وبالمثل، في بلاد شرق إفريقيا، تكون مشاركة المهجر محدودة. تسمح بوروندي وجزر القمر وجيبوتي وكينيا وموريشيوس (برلمانية) ورواندا والسودان بالتصويت في المهجر.²⁷¹ ليس لدى إثيوبيا وسしゃيل وتتنزانيا وجنوب السودان وأوغندا "تصويت خارجي".²⁷² ليس لدى إريتريا والصومال تشريعات بشأن مشاركة المهجر في الانتخابات الوطنية.²⁷³ تمنح كينيا مواطنيها في الخارج الحق في التصويت في الانتخابات الرئاسية في البلاد. في عام 2022، صوت أعضاء المهجر الكيني الذين يعيشون في 12 دولة في الانتخابات الرئاسية لعام 2022.²⁷⁴ في حالة الصومال، يلعب المغتربون (أو الصوماليون الذين كانوا في المهجر) دوراً أساسياً - ويتألفون من قدر كبير من القيادة السياسية والمهنية في الصومال.²⁷⁵

وفي غرب إفريقيا، تتيح بنن (رئاسية) وبوركينا فاسو والرأس الأخضر وكوت ديفوار (رئاسية) وغانا وغينيا ومالى وموريتانيا والنيجر والسنغال وتوجو التصويت في المهجر. ومن ناحية أخرى، فإن غامبيا وليبيريا ونجيريا وسيراليون لا تفعل ذلك. في شمال إفريقيا، يمكن لأعضاء المهجر من الجزائر ومصر ولibia (البرلمانية) والمغرب (البرلمانية) وتونس التصويت في الانتخابات الوطنية. في وسط إفريقيا، توفر الكاميرون وجمهورية إفريقيا الوسطى وتشاد وغينيا الاستوائية والغابون وساو تومي وبرينسيبي التصويت في المهجر. جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية الكونغو لا تفعل ذلك.

تعرضت حقوق تصويت المهجر للتعليق أو التغيير غير المنتظم اعتماداً على سياسة بلدتهم الأصلي. على سبيل المثال، ليبيريا "تخلت" عن تصويت المهجر في عام 2004، وقانون الانتخابات المنقح لعام 2014 "لا يوفر تصويت المهجر".²⁷⁶ في جنوب إفريقيا، صوت المهجر في البلاد في أول انتخابات ما بعد الفصل العنصري في عام 1994. عكست حكومة جنوب إفريقيا هذه السياسة في الدورة الانتخابية القادمة (1998-2009).²⁷⁷

وبالمثل، في جمهورية الكونغو الديمقراطية، على الرغم من القانون الذي يسمح بتصويت المهجر في الممارسة العملية، علقت الحكومة تصويت المهجر في انتخابات عام 2018. لم يعتمد تعديل جمهورية الكونغو الديمقراطية على [رقم 006/06]، وهو تشريع سابق من عام 2006، حكماً يسمح بتصويت المهجر (المادة 7 من القانون رقم 15/001). على الرغم من أن هذا الأخير يوفر التصويت في الانتخابات الرئاسية، إلا أن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لم تسمح للمهجر في

المرجع نفسه.

²⁷⁰ تلتزم المنطقة الاقتصادية الأوروبية بضمان تحقيق تصويت المهجر في عام 2026 <https://www.lusakatimes.com/2020/10/25/ecz-committed-to-ensure-diaspora-voting-is-actualized-in-2026/> المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية – التصويت من قاعدة بيانات الخارج المرجع نفسه.

²⁷¹ كوزماس بوتووني، 12 دولة تم التحقق منها من قبل اللجنة المستقلة لشؤون الانتخابات والحدود لتصويت المهجر <https://www.standardmedia.co.ke/world/article/2001452818/12-countries-verified-by-the-joint-commission-on-electoral-affairs-for-diaspora-voting-and-the-h>

أجندة عامة صومالية، ولاءات منقسمة؟²⁷⁵ مكتب الجنسية المزدوجة والمكتب السياسي رفيع المستوى في الصومال، 13 أغسطس 2019
²⁷⁶ نظر التصويت من الخارج – دليل المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، في 33. انظر أيضاً تيتو جولين وإيتيان سميث، انتشار وممارسة التصويت الخارجي في شمال وغرب إفريقيا، في الهجرة في غرب وشمال إفريقيا وعبر البحر الأبيض المتوسط – الاتجاهات والمخاطر والتنمية والحكومة، Fragues (Eds., et al.). في 394، 395.

²⁷⁷ انظر على سبيل المثال إلى بيث ويلمان، تصويت المهجر في جنوب إفريقيا: التصورات والحزبية وعكس السياسة في إفريقيا المعاصرة، 50-35 (المجلد 4، العدد 256، 2015).

جمهورية الكونغو الديمقراطية بالتصويت في الانتخابات العامة في البلاد لعام 2018.²⁷⁸ وبالمثل، في زامبيا، لا يحظر الدستور والقانون الانتخابي على المغتربين التصويت. ومع ذلك، فإن المهاجر الزامبي لم يشارك بعد في انتخابات البلاد.²⁷⁹

في بعض البلدان - على سبيل المثال، زيمبابوي - على الرغم من أن القانون الانتخابي لا يمنع التصويت، يجب على المهاجر تلبية متطلبات الإقامة للتسجيل في مناطق تصويت معينة. ينص القانون الانتخابي لزيمبابوي لعام 2013 على أنه يجب أن يكون المواطن الزيمبابوي قد أقام في البلاد لمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً حتى يتمكن من التصويت.²⁸⁰ كان ذلك خاصاً للقضائي في قضية بوكايبينيو ضد رئيس اللجنة الانتخابية في زيمبابوي، والمسجل العام للناخبين، وزعير الشؤون الدستورية والقانونية، وزعير العدل والشؤون القانونية و²⁸¹ ORS CC -12-17 في القضية، جادل زيمبابوي كان يعيش في جنوب إفريقيا بأن المادة (3) من القانون الانتخابي انتهكت حقه الدستوري في التصويت (23أ) من خلال اشتراط "أن يكون الناخب مقيماً في دائرة انتخابية من أجل التسجيل للتصويت في تلك الدائرة". علاوة على ذلك، إذا تغيب الناخب عن دائريته الانتخابية المسجلة لمدة 12 شهراً، فسيتم شطب اسمه من سجل الناخبين. علاوة على ذلك، جادل بأن قانون الانتخابات لا ينص على الحق في التصويت "في مكان محدد في البلاد...كان يقيم في ذلك الوقت".²⁸² حكمت المحكمة لصالح المدعي بحجة أن الدستور لا ينص على قيود.²⁸³

10.3 الجنسية – الحق في الجنسية المزدوجة

كانت تشاد والغابون أول دولتين في إفريقيا تسمحان بالجنسية المزدوجة.²⁸⁴ وفقاً لدراسة بتوكيل من مؤسسات المجتمع المفتوح، تسمح الدول التالية بالجنسية المزدوجة: الجزائر وأنغولا وبنن وبوركينا فاسو وبوروندي والرأس الأخضر وتشاد وجزر القمر والكونغو وموزambique ونيجيريا ورواندا وسان تومي وبرينسيبي والسنغال وسيشيل وسيراليون والصومال وجنوب السودان والسودان وتونس.²⁸⁵ تسمح بعض البلدان بالجنسية المزدوجة بإذن من السلطات المحلية ذات الصلة.²⁸⁶

تحظر سبع دول إفريقية الجنسية المزدوجة في قوانينها الوطنية: الكاميرون وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا الاستوائية وإريتريا وإثيوبيا وتanzانيا وليبيريا. على الرغم من الحظر القانوني للجنسية المزدوجة، فإن بعض البلدان — على سبيل المثال، إريتريا — تمنح الجنسية بشكل غير متطرق لأفراد المهاجر. غالباً ما يعتمد ذلك على الآراء السياسية لعضو المهاجر فيما يتعلق بالحكومة الحالية للبلاد. الإريتريون الذين غادروا البلاد كنفاذ أو طلوا اللجوء بعد حقبة 2000 من غير المرجح أن يكون لديهم جنسية مزدوجة. بالإضافة إلى ذلك، لا تعرف إريتريا بأفراد المهاجر كمواطنين إلا إذا كانوا على استعداد لدفع

موقع المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية <https://www.idea.int/data-tools/region-view/24/52> 279 لوساكا تايمز، مطالب المجتمع المدني لعام 2021 تصويت المهاجر، 3 فبراير 2020 (-) (<https://www.lusakatimes.com/2020/02/03/civil-society-demands-for-2021-diaspora-vote/>)

280 الجزء الخامس (S23) بوكايبينيو ضد رئيس اللجنة الانتخابية في زيمبابوي، والمسجل العام للناخبين، وزعير الشؤون الدستورية والقانونية، وزعير العدل والشؤون القانونية و²⁸¹ ORS CC -12-17 المرجع نفسه.

284 برونوين ماتنبي، قانون الجنسية في إفريقيا: دراسة مقارنة، 74 (مؤسسات المجتمع المفتوح) (2016). المرجع نفسه.

. المرجع نفسه. وفقاً لماتنبي، تشمل هذه الدول مصر وإريتريا وليبيا وموريتانيا وجنوب إفريقيا وأوغندا. نفس المرجع. في 74.

ضريبية دخل خاصة للمهجر.²⁸⁷ على العكس من ذلك، يمكن للإريتريين الذين غادروا البلاد عندما كانت تحت الحكم الاستعماري، إلى جانب ذريتهم، الحفاظ على جنسيتهم الإريترية، ولا يتم الطعن في ولائهم للدولة.

تضمن بعض البلدان الجنسية المزدوجة دستورياً. يسمح دستور زامبيا (2016) للزامبيين الذين يعيشون في الخارج بالحصول على الجنسية الزامبية إلى جانب جنسية البلدان المضيفة.²⁸⁸ وبالمثل، يسمح الدستور الكيني لعام 2010 للكينيين بحمل جنسية مزدوجة.

10.4 الخدمات القنصلية للمهجر

تساعد سفارات وقنصليات الدول الأفريقية المهجر في مختلف القضايا: الولادة والزواج ووفاة المواطن في الخارج، على سبيل المثال لا الحصر. على سبيل المثال، يوجد في جنوب إفريقيا 103 سفارة أو مفوضية أو قنصلية. في البلدان التي لا توجد فيها سفارة أو مفوضية أو قنصلية لجنوب إفريقيا، يمكن لمواطنيها في الخارج الحصول على الخدمات القنصلية من سفارة أخرى في المنطقة. على سبيل المثال، يتلقى مواطنو جنوب إفريقيا في أوروغواي المساعدة القنصلية من سفارة جنوب إفريقيا في الأرجنتين.²⁸⁹ لا تخصص بعض البلدان الأفريقية الموارد المالية الكافية لتشغيل سفارتها وقنصلياتها. على سبيل المثال، في نهاية عام 2021، أعلنت وزارة الخارجية الإثيوبية قرار إغلاق 31بعثة قنصلية.²⁹⁰ يؤثر إغلاق السفارات والقنصليات الأفريقية على جهود لم شمل الأسر في مجتمعات المهجر.

كما تلعب البعثات القنصلية دوراً مهماً في توثيق الهوية والتحقق منها في الخارج. غالباً ما تطلب البلدان المضيفة من المهاجرين الأفارقة تقديم إضافي من سجلاتهم. على سبيل المثال، في عام 2020، منحت ألمانيا وضع الحماية لحوالي 35000 إريتي. لا يزال عدد هؤلاء الإريتريين القارئين على لم شملهم مع أفراد أسرهم شذوذًا بيروقراطياً ألمانيا. على سبيل المثال، في عام 2017، تلقت السفارات الألمانية في إثيوبيا وكينيا والسودان 808 طلبات لجمع شمل الأسر من إريتريين يتمتعون بوضع الحماية في ألمانيا. على الرغم من أن القانون الألماني يضمن لم شمل أسر المهاجرين، إلا أنه تمت الموافقة على 48.8 % فقط من طلبات لم شمل أسر المهاجرين الإريتريين.²⁹¹ تحجم الدول المضيفة — في هذه الحالة، الحكومة الألمانية — عن الاعتراف بوثائق الهوية إذا لم تكن مصدقة من السفارات الإريترية في الخارج أو إذا لم تكن صادرة عن مسؤولي الحكومة الإريترية.²⁹² ومن ناحية أخرى، واجه المهاجرون الإريتريون الذين تم تصنيفهم على أنهم مهاجرون قسريون حواجز أمام الوصول إلى الخدمات القنصلية من السفارات الإريترية في الخارج.

²⁸⁷ انظر بشكل عام كبيروم توبلديبير هان ولوام درار، الجنسية والحقوق والذاتية السياسية في إريتريا، في دليل روتيديج لقانون الأفريقي 442 (محرر من ندولو وكوزماس إيمزي، 2022).

²⁸⁸ دستور زامبيا (2016)، المادة 39.

²⁸⁹ العثور على سفارات وقنصليات جنوب إفريقيا على متنها، متاح على <https://apostil.co.za/south-african-embassies-and-consulates-abroad/> خلود حسکوري، إثيوبيا تطلق عدداً من السفارات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في الجزائر العاصمة، متاح على <https://www.moroccoworldnews.com/2021/08/344123/ethiopia-closes-number-of-embassies-worldwide-including-in-algiers>

²⁹⁰ دانيال بيزل، "اللاجئون الإريتريون في ألمانيا يكافحون من أجل لم شمل الأسرة" متاح على <https://www.dw.com/en/eritrean-refugees-in-germany-struggle-to-reunite-with-family/a-53840858> <https://learngerman.dw.com/en/family-reunification-hard-for-eritrean-refugees-in-germany/a-43722130#292>

10.5 ترحيل المهاجرين الأفريقيين إلى أوطانهم

تقوم العديد من الدول بترحيل أفراد المهاجر الأفريقي إلى بلدتهم الأصلي أو إلى بلدان ثالثة دون إلقاء الاعتبار الواجد لحقوقهم بموجب القانون الدولي. في عام 2018، ذكرت منظمة العفو الدولية أن الحكومة الإسرائيلية شاركت في شكلين من أشكال إعادة المهاجرين إلى أوطانهم. كانت المرحلة الأولى، التي تسمى بدلاً من ذلك "العودة الساخنة"، هي الرفض التلقائي وترحيل طالبي اللجوء من أفريقيا جنوب الصحراء إلى مصر أو بلدتهم الأصلي.²⁹³ وأشار التقرير إلى أن سياسة "العودة الساخنة" أثرت على مئات المهاجرين الذين تم تصنيفهم بشكل خاطئ على أنهم "متسللون" بدلاً من "طالبي لجوء" من قبل قوات الدفاع الإسرائيلية. وتقييد منظمة العفو الدولية بانتشار هذه الممارسة في الفترة من 2007 إلى 2012. المرحلة الثانية، التي صنفتها الحكومة الإسرائيلية على أنها مغادرة "طوعية"، لا تتطوّي على الترحيل القسري إلى بلد المنشأ، بل إلى بلدان ثالثة. بدأ ما يسمى بالمغادرة الطوعية حوالي عام 2013، واستخدم التهديد بالاحتجاز إلى أجل غير مسمى لإجبار المهاجرين الأفريقيين على مغادرة إسرائيل. وأشار تقرير منظمة العفو الدولية إلى أن المسؤولين الإسرائيليين استخدمو التهديد بالاحتجاز لأجل غير مسمى لإجبار اللاجئين وطالبي اللجوء على الموافقة على ما يسمى بالمغادرة الطوعية. من عام 2013 إلى أوائل عام 2018، أعادت إسرائيل 16866 مهاجراً من إريتريا والسودان إلى بلدتهم الأصلي أو بلدان ثالثة.

وفي الآونة الأخيرة، أعلنت المملكة المتحدة عن نيتها إرسال طالبي اللجوء إلى رواندا للنظر في طلباتهم.²⁹⁴ تماماً مثل سياسة الحكومة الإسرائيلية، تستهدف حكومة المملكة المتحدة المهاجرين غير الشرعيين وفشلت في النظر في مسؤوليتها بموجب القانون الدولي لحماية طالبي اللجوء.

تقوم الولايات المتحدة بترحيل أفراد المهاجر الأفريقي دون ترتيب خطط الاندماج بالضرورة في بلد المنشأ — وهو انتهك آخر حقوقهم بموجب القانون الدولي. درس الباحثان دانيال جيه فان ليمان وإستيل م. ماكي عودة الباント الصومالي إلى الصومال وجادلا بأن عودتهم تنتهك التزام الولايات المتحدة باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. وأشار ليمان وماكي إلى أن الولايات المتحدة فشلت في الاعتراف بالانتهاكات التاريخية لحقوق الإنسان التي واجهها الباント الصوماليون في بلدتهم الأصلي.²⁹⁵ تحدثت الصحفية حليمة جيكاندي عن التجربة المؤلمة لأحد صوماليي الباント الذي ولد في كينيا ولكن تم ترحيله إلى الصومال في عام 2020 على الرغم من عدم وجوده هناك.²⁹⁶ في حادثة أخرى، طردت حكومة الولايات المتحدة 92 صومالياً من البلاد بناءً على أمر ترحيل، لكن تم إعادة طائرتهم إلى الولايات المتحدة مع جميع المرحلين الذين كانوا على متنها بعد هبوطهم في داكار، السنغال.²⁹⁷ وأشار محامي اثنين من الصوماليين إلى أن عودة الرحلة هي رمز على أن حكومة الولايات المتحدة تقوم بجدولة عمليات الترحيل دون تحطيم مناسب، سواء من حيث تنفيذ وإعادة دمج المهاجرين في بلدانهم الأصلية.

²⁹³ نظر بشكل عام، منظمة العفو الدولية، قسري وغير قانوني – ترحيل إسرائيل لطالبي اللجوء الإريتريين والسودانيين إلى أوغندا، 2018 في الصفحة 18 دانيال كيركا، الجماعات الحقوقية في المملكة المتحدة تحارب خطأ لإرسال طالبي اللجوء إلى رواندا، متاحة على <https://apnews.com/article/boris-johnson-africa-rwanda-london-immigration-c7f48ec8d0a193f5e49bcbe1552e5b78>

²⁹⁴ دانيال جيه فان ليمان وإستيل م. ماكي، عمليات الترحيل إلى الصومال في ضوء اتفاقية مناهضة التعذيب: الأدلة الأخيرة من المرحلين الباント الصوماليين، 33 GEO. الهجرة، ك، ي. 2019/357.

²⁹⁵ حليمة جيكاندي، من الباント الصوماليين المقيمين في الولايات المتحدة يواجهون الترحيل إلى بلد لم يعرفوه من قبل، متاح على <https://theworld.org/stories/2020-09-08/us-based-somali-bantu-face-deportation-country-theyve-never-known>

²⁹⁶ جيسي فورتن، الولايات المتحدة وضعت 92 صومالياً في رحلة ترحيل، ثم أعادتهم، متاح على <https://www.nytimes.com/2017/12/09/us/somalia-deportation-flight.html>

في أوائل عام 2021، وافقت الحكومة الإثيوبية على إعادة 40 ألف إثيوبي متحجزين في مراكز احتجاز مختلفة في المملكة العربية السعودية.²⁹⁹ أفادت هيومن رايتس ووتش أنه عند عودتهم، تعرضوا لانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التمييز العرقي والاحتجاز والتعذيب الجسدي من قبل السلطات الإثيوبية. التجربة هي مثال آخر على ترحيل الدول التي لا تنظر في قضايا إعادة الإدماج ومعاقبة المهاجرين عند عودتهم إلى بلدتهم الأصلي.

10.6 الخلاصة:

أخذ هذا الفصل مشاركة ثنائية مع تجربة المهاجر الأفريقي. نظر الأول في حقوق أعضاء المهاجر الأفريقي في بلدانهم الأصلية. نستنتج هنا أن الديناميات السياسية في بلد المنشأ يمكن أن تحدد سياسة المهاجر. قد توسيع البلدان التي لديها حزب مهيمن حقوق المهاجرين في المشاركة في العملية الانتخابية بسبب الخوف من الخسارة الانتخابية. على النقيض من ذلك، قد تكون سياسة البلد تجاه المهاجر ذات عواقب بالنسبة لأولئك الذين لديهم سياسات انتخابية تنافسية، مثل كينيا وزامبيا وغانا ونيجيريا. على سبيل المثال، قد يغير حزب حكومي لا يحظى بشعبية السياسة الانتخابية للبلاد لأن دائرة المهاجر الناقدة قد تؤثر سلباً على نجاحها الانتخابي. وقد يقرر آخرون تعزيز علاقاتهم مع المهاجر كجزء من التزامهم بالمبادئ الديمقراطية.

يحل النهج الثاني لهذا الفصل تجارب المهاجر الأفريقي في البلدان المضيفة وكيف تترجم هذه السياسات إلى كراهية الأفارقة في جميع أنحاء العالم. يُظهر مستوى العنصرية وكراهية الأفارقة حاجة البلدان الأفريقية إلى زيادة نشاطها القانوني لتأمين حياة المهاجر الأفريقي. على الرغم من الإنجازات التنموية الكبيرة التي حققتها البلدان الغربية، فإن الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي يتعرضون للعنصرية المنهجية. وبالمثل، تحتاج تجربة المغتربين الأفارقة ومعاملتهم في إجراءات الترحيل إلى إعادة النظر لتحليل إعادة الإدماج واحترام الحقوق الأساسية للمبعدين في بلدانهم المضيفة والمنشأ. تتمثل إحدى طرق التغلب على هذه القيود في تطوير بعثات فنصلية قادرة تعمل على خلق مستقبل أفضل للمهاجر الأفريقي.

²⁹⁹ هيومن رايتس ووتش، إثيوبيا: موطنو تيغراي العائدون المحتجزون، المعتمدى عليهم – يجب على المملكة العربية السعودية التوقف عن ترحيل مهاجري تيغراي في إثيوبيا، متاح على <https://www.hrw.org/news/2022/01/05/ethiopia-returned-tigrayans-detained-abused>

11 التجميع - حالة المبادئ التوجيهية

في 4 مايو 2021، أصدرت اللجنة الأفريقية القرار 481 (د-68) 2021 (القرار 481). شدد القرار 481 على الحاجة إلى دراسة حول الاستجابات الأفريقية للهجرة وحماية المهاجرين. كما تضمن اقتراحاً فريداً: النظر في وضع مبادئ قائمة على حقوق الإنسان تتطبق على الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي من أجل تعزيز رفاه جميع المهاجرين.

أظهرت هذه الدراسة بوضوح الحاجة إلى مبادئ توجيهية. كما هو موضح أعلاه، لا توجد صياغة واحدة لحقوق جميع المهاجرين، وبالتالي فإن إعادة صياغة المبادئ التوجيهية ستكون أول وثيقة قارية تحدد المبادئ الرئيسية المتداولة عبر العديد من الوثائق الإقليمية ودون الإقليمية والدولية في صك واحد.

تظهر هذه الدراسة أيضاً أنه بالنظر إلى الحقائق الأفريقية، يجب أن تتضمن المبادئ التوجيهية مبادئ محددة بشأن المهاجرين بسبب المناخ. هذا اقتراح استثنائي، لأنه يهدف إلى التصدي، على مستوى الاتحاد الأفريقي، لتحديات حقوق الإنسان في العلاقة بين الهجرة وتغير المناخ. ومن شأن القيام بذلك أن يجعل المبادئ التوجيهية للجنة أول محاولة من هذا القبيل على المستوى الدولي.

تظهر الدراسة أيضاً الحاجة إلى المبادئ التوجيهية لتوسيع القيم الأفريقية لحقوق المجموعة أو حقوق الشعوب للمهاجرين. وسيعكس هذا النهج، الذي يتتجاوز الحماية الفردية للمهاجرين التي تركز على اليورو، فضائل الميثاق الأفريقي والمناخ الترحيبي الذي توفره المجتمعات الأفريقية للمهاجرين.

كما أظهرت الدراسة أن المبادئ التوجيهية يجب أن تتضمن ضمادات لحفظ على أنماط الحياة الريفية والبدوية. بالنظر إلى الحقائق بالنسبة لأولئك الذين تعبّر ثقافتهم ومجتمعاتهم الحدود بطرق فريدة للقاراء، يجب أن تعالج المبادئ القضائية التي تواجهها المجتمعات عبر الحدود في قارتنا بسبب الحدود التي رسماها المستعمرون الأوروبيون، وكذلك تأثير تغير المناخ. يجب أن تتناول حماية التقليل الريفي أيضاً أراضي المراعي كشرط أساسي لحفظ على نمط الحياة الريفية وكذلك أهمية حماية الثروة الحيوانية.

أظهرت هذه الدراسة أيضاً مخاوف بشأن جمع البيانات الشخصية طوال عملية هجرة المهاجرين. وكما أظهرت مبادرات أفريقية أخرى، فإن جمع البيانات عن عمليات الهجرة أمر أساسى لفهم التجربى والقائم على الأدلة لتدفقات الهجرة في أفريقيا.³⁰⁰ ومع ذلك، فإن احتمال حدوث خرق للبيانات وسرقتها وقدانها يثير مخاوف بشأن ضمادات خصوصية البيانات الفردية التي ينبغي مراعاتها في المبادئ التوجيهية.

بالنظر إلى واقع الهجرة والابتكار الإقليمي والحكومي الموجود في القارة، يجب أن تحمي المبادئ التوجيهية أيضاً جميع المهاجرين دون تمييز بين المهاجرين النظاميين أو غير النظاميين أو القسرين أو الطوعيين أو الاقتصاديين أو المناخيين. في الواقع، كما توضح الدراسة، رحب العديد من الدول الأفريقية والقيم الأفريقية تاريخياً بجميع المهاجرين دون تمييز، بل كبشر يستحقون جميع الحقوق الأساسية.

³⁰⁰ <https://www.migrationdataportal.org/themes/migration-and-data-protection>

11.1 من هو المهاجر؟

يجب أن تتضمن المبادئ التوجيهية تعريفاً أكثر شمولاً للمهاجرين يتماشى مع معايير حقوق الإنسان القارية ودون الإقليمية والدولية المعمول بها.

بالنظر إلى صكوك المعاهدات دون الإقليمية والإقليمية المتعددة المعتمدة حتى الآن، لم يكن هناك تعريف واحد للمهاجرين. وبدلاً من ذلك، تعتمد الصكوك المختلفة التي توفر الحقوق للمهاجرين أو مجموعات المهاجرين تعريف مصممة خصيصاً ذات صلة بهذا الصك المحدد.

على سبيل المثال، تتبني المادة الأولى من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 تعريفاً أوسع للنازحين من اتفاقية اللاجئين لعام 1951. حيث تعرف بالحاجة إلى حماية الأشخاص الذين يهاجرون بسبب العدوان الخارجي والأحداث التي تخل بالنظام العام، مما يخلق تصوراً أوسع وحماية قانونية للنازحين. لذلك، ينبغي أن يسير التعريف الوارد في المبادئ التوجيهية بهذه الروح الشاملة وأن يأخذ في الاعتبار إطار سياسة الهجرة للاتحاد الأفريقي في أفريقيا وخطة العمل (2018-2030)، التي توصي الدول بمنح "الحقوق الأساسية لجميع الأشخاص، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين".³⁰¹

تماشياً مع حقيقة أن تغير المناخ لا يزعج النظام العام بشكل متكرر على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، تظهر هذه الدراسة أنه يجب على المبادئ التوجيهية وضع تعريف للمهاجرين بسبب الظروف المناخية الذين يعترفون بالخصائص الأفريقية. توجد تقلبات الشعوب الأفريقية المرتبطة بالظروف المناخية والحماية الإقليمية ودون الإقليمية في صكوك مختلفة. على سبيل المثال، أدى الجفاف الأفريقي الكبير في 1984-1985 إلى هجرة أكثر من 300000 إثيوبي إلى شرق السودان.³⁰² في عام 1986، أنشأت دول شرق إفريقيا الهيئة الحكومية الدولية للتنمية للاستجابة للجفاف. تعرف المادة 16 (1) من بروتوكول حرية تنقل الأشخاص في الهيئة الحكومية الدولية على المستوى دون الإقليمي بالتنقل الناجم عن الظروف المناخية عبر الحدود الناجم عن الكوارث. على الرغم من أن هذه المبادئ التوجيهية تركز على التنقل الناجم عن الظروف المناخية عبر الحدود الدولية، إلا أن التنقل الناجم عن الظروف المناخية لا يؤثر فقط على المهاجرين الدوليين. حيث يحدث التنقل بدافع من الآثار الضارة للتغيرات المناخية المفاجئة أو البطيئة الظهور داخل الحدود الوطنية وعبرها. وينطوي على مستويات مختلفة من القيود والوكلالة والضعف ويشمل كل من النزوح القسري والهجرة، بما في ذلك إعادة التوطين المخطط لها. يحدث التنقل الناجم عن الظروف المناخية على مسافات مختلفة ويمكن أن يكون مؤقتاً أو متكرراً أو دائماً. مع الأخذ في الاعتبار هذا الفهم الكامل لهذه الفروق الدقيقة، لا يزال بإمكان المبادئ التوجيهية اعتماد تعريف للمهاجرين بسبب المناخ يركز على أولئك الذين يعبرون الحدود الدولية.

301 انظر إطار الاتحاد الأفريقي لسياسة الهجرة في أفريقيا وخطة العمل (2018-2030) التي توصي بالحاجة إلى "احترام وحماية وتلبية حقوق جميع الأشخاص، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين" (الصفحة 30).

302 ويفري، بييري ل. "البحث عن البقاء على قيد الحياة: اللاجئون الإثيوبيون الحضريون في السودان." مجلة المناطق النامية 22، رقم 4 (1988): 457-76
303 انظر أيضاً 92/71: التجمع الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان / زامبيا، الفقرة 22)، حيث أكدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب "يفرض التزاماً على الدولة المتعاقدة بضمان الحقوق المحمية في الميثاق لجميع الأشخاص الخاضعين لولايتها القضائية، مواطنين أو غير مواطنين".

11.2 طبيعة الحقوق الممنوحة للمهاجرين

بعد اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان ورصد العديد من انتهاكات الحقوق التي يعاني منها المهاجرون الدوليون، توضح الدراسة الحاجة إلى مبادئ توجيهية تمنح الحقوق الأساسية بعض النظر عن سبب تنقل الشخص عبر الحدود الدولية.

أولاً، يجب أن تنص المبادئ التوجيهية على مبادئ عامة، مثل مبادئ المساواة، وعدم التمييز، والحياة، والكرامة الإنسانية، والشخصية القانونية، وحرية الأشخاص وأمنهم، وحظر التعذيب وسوء المعاملة، والاختفاء القسري والمهاجرين المفقودين، والمهاجرين في حالات الضعف. ثانياً، يجب أن تضع المبادئ التوجيهية مبادئ تعكس الطريقة التي يوفر بها القانون الحالي حماية إضافية لحقوق المهاجرين، مع مراعاة التطوير التدريجي والابتكار المدرجين في مختلف أقسام هذه الدراسة. يجب أن تشمل هذه الحقوق الإجراءات القانونية الواجبة، وحقوق ضحايا الجريمة، وحرية الفكر والضمير والدين أو المعتقد، وحرية الرأي والتعبير، والخصوصية والبيانات الشخصية، وحرية التجمع السلمي، والحق في حرية التنقل، والتقليل الرعوي، والطرد، واللجوء، وعدم الإعادة القسرية، والجنسية، والحياة المدنية والسياسية، والملكية، والعمل، والصحة، ومستوى المعيشة اللائق، والتعليم، والثقافة، والأسرة، والحق في بيئة مواتية، والانتصاف، والحماية الدبلوماسية، والمساعدة القنصلية. أخيراً، نظراً للحقائق التي تم مسحها أعلاه، يجب أن تتضمن المبادئ التوجيهية مبادئ تحمي المهاجرين المحاصرين في حالات النزاعسلح وحالات الطوارئ الأخرى. من شأن مجموعة من المبادئ التوجيهية الشاملة أن تتوافق بشكل أفضل مع الحقائق والاتجاهات القارية واحتياجات المهاجرين الذين تنتهي حقوقهم بعد عبورهم الحدود كما هو موضح في هذه الدراسة.

11.3 الحاجة إلى شرط وقائي

يجب أن تكون المبادئ التوجيهية أداة للقانون غير الملزم، تستند إلى قواعد قانونية ملزمة وتعكس ممارسات الدول. كما هو موضح أعلاه، أنتجت المؤسسات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية العديد من المعايير التي تتعامل مع الهجرة والعديد من الممارسات الوعادة. لذلك، يجب أن تعتمد المبادئ التوجيهية بشكل كبير على قواعد المعاهدات الحالية والقانون الدولي العرفي. يجب تطوير هذه المبادئ التوجيهية للتوكيل على القيم والأنظمة الأفريقية ووضع معايير مشتركة للسوق الأفريقي. لذلك، يجب أن تتضمن هذه المبادئ التوجيهية أيضاً "شرطًا وقائياً" لفتح المجال أمام رياضة الأعمال القارية الأكثر إيجابية - كاعتراف رسمي بالطريقة التي تعاملت بها المنطقة ودولها تاريخياً مع القضايا المتعلقة بالهجرة. يجب أن تكون المبادئ التوجيهية هي مجموعة الحقوق الأساسية والمهمة لجميع المهاجرين. عندما تبني دولة عضو في الاتحاد الأفريقي معايير أكثر تقدمية وتستمر في إنشاء معايير جديدة غير مشمولة بالفعل في أي مبادئ توجيهية، يجب أن يكون هناك مجال للدولة العضو لتطبيق معاييرها الجديدة أو الأكثر تقدماً.

11.4 التعاون بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي

أخيراً، يجب أن تستند المبادئ التوجيهية إلى المعايير القانونية الملزمة الحالية. وبهذه الطريقة، ينبغي أن تكون المبادئ بمثابة دعوة للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وكذلك الاتحاد الأفريقي وأجهزته لإجراء مسح ومراجعة أكثر شمولًا لقوانينها

وصكوكها وسياساتها الوطنية من أجل معالجة التغرات المحلية في مجال حقوق الإنسان وضمان الامتثال. يجب أيضًا تنفيذ المبادئ التوجيهية ومعالجة التغرات المحلية في مجال حقوق الإنسان للمهاجرين على مستوى المجموعات الاقتصادية الإقليمية. وبهذه الطريقة، سيعمل تنفيذ المبادئ التوجيهية على ضمان الامتثال لتعهدات الحقوق الأفريقية القائمة ولا يمكن أن يصبح فعالاً إلا من خلال التعاون المستمر بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.

11.5 الخلاصة:

اتخذت هذه الدراسة نهجاً قائماً على حقوق الإنسان وركزت على ديناميات الهجرة داخل القارة وفيما بينها، مع فضول تستكشف الاتجاهات - في الشمال والشرق والجنوب والوسط والغرب وكذلك خارج القارة إلى المهاجر الأفريقي. أظهرت الدراسة أهمية ودعا طويلاً الأمد في القانون والممارسة لحرية التنقل في أفريقيا. كما أظهرت الدراسة أن هناك توافقاً واسعاً في الآراء ومجموعة كبيرة من الممارسات الجيدة التي تتصل على حماية حقوق المهاجرين في أفريقيا. وأخيراً، أثبتت الدراسة الحاجة إلى جعل الاعتراف بهذه الحقوق وحمايتها أكثر انتشاراً في القارة. لذلك، أثبتت الدراسة الحاجة إلى إعادة صياغة قانون غير ملزم ومن لحقوق جميع المهاجرين الأفارقة مما سيسمح للجنة الأفريقية بالتحدث بشكل رسمي عن دور الحقوق في حرية التنقل الناشئة في القارة.

12 الملحق – جدول المعاهدات ذات الصلة وحالة التصديقات

الدول	الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، 1951	اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لجوانب اللاجئين في 1969	بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال	اتفاقية الأمم المتحدة لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم 1990	اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحالات عديمي الجنسية، 1954	اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الهجرة من أجل العمل (المنقحة) لعام 1949	اتفاقية منظمة العمل الدولية تكميلية، 1975 (رقم. 143)	اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام) الدولية، 1975	اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا
الجزائر	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم (استبعدت أحكام الملحق الثاني)	نعم (ليس لعام 1961)	لا:	لا
أنغولا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	نعم	نعم	نعم
بنين	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	نعم	نعم	نعم
بوتسوانا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم (ليس حتى عام 1961)	لا	نعم	نعم	نعم
بوركينا فاسو	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم
بوروندي	نعم (توقيع فقط)	نعم	نعم	نعم	نعم	لا:	نعم	نعم	نعم
الكاميرون	نعم	نعم	نعم	نعم (توقيع فقط)	نعم:	نعم (استبعدت أحكام الملحق من الأول إلى الثالث)	نعم	نعم	نعم
الرأس الأخضر	لا	نعم	نعم	نعم	لا	لا	نعم	لا	نعم

نعم	لا	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	جمهورية أفريقيا الوسطى
نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	تشاد
نعم (توقيع فقط)	نعم	نعم (ساري المفعول في 15 يوليو 2022)	لا	لا	نعم:	نعم	نعم	لا	جزر القمر
نعم	لا	لا	نعم	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	كوت ديفوار
نعم	: لا	: لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	جمهورية الكونغو الديمقراطية
نعم	لا	لا	لا	لا	نعم	(يوجد توقيع)	نعم	نعم	جيبوتي
لا	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	مصر
نعم	لا	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	غينيا الاستوائية
نعم (توقيع فقط)	لا	لا	لا	لا	: لا	(يوجد توقيع)	: لا	: لا	إريتريا
نعم	لا	لا	نعم	لا		نعم	نعم	نعم	إسواتيني
نعم	لا	لا	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	أثيوبيا
نعم	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	الجابون
نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	غامبيا
نعم (توقيع فقط)	: لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	غانا
نعم (توقيع فقط)	نعم	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	غينيا
نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	غينيا بيساو
لا	نعم	نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	كينيا
نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	ليسوتو
نعم	: لا	: لا	نعم	نعم	نعم (توقيع فقط)	نعم	نعم	نعم	ليبيريا

لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	لا	ليبيا
نعم	نعم	نعم	نعم (ليس لعام 1961)	نعم	نعم	نعم	لا	نعم	مدغشقر
نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	مالي
نعم	: لا	نعم	نعم (ليس حتى عام 1961)	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	ملاوي
نعم	نعم	لا	: لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	موريتانيا
: لا	: لا	نعم	: لا	لا	نعم	نعم	(يوجد توقيع)	: لا	موريشيوس
لا	لا	نعم (استبعدت أحكام الملحق من الأول إلى الثالث)	لا	نعم	نعم	نعم	لا	نعم	المغرب
نعم	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	النiger
نعم	لا	نعم (استبعدت أحكام الملحق من الأول إلى الثالث)	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نيجيريا
نعم	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	لا	نعم	ناميبيا
نعم	لا	لا	لا	لا	لا	لا	نعم (توقيع فقط)	لا	الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية
نعم (توقيع فقط)	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم (توقيع فقط)	نعم	نعم	سان تومي وبرينسيبي
نعم (توقيع فقط)	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	السنغال

نعم	نعم	نعم	نعم	نعم (توقيع فقط)	نعم	نعم	نعم	نعم	سييرا ليون
لا	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	سيشيل
نعم	نعم	نعم	لا	لا	لا	(يوجد توقيع)	نعم	نعم	الصومال
لا	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	جنوب إفريقيا
نعم	لا	لا	لا	لا	لا	نعم	نعم	نعم	جنوب السودان
لا	لا	لا	لا	: لا	: لا	نعم	نعم	لا	السودان
نعم	لا	لا	لا	لا	نعم (توقيع فقط)	نعم (توقيع فقط)	نعم	نعم	بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
نعم	لا	: لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	رواندا
نعم (توقيع فقط.)	: لا	نعم	لا	: لا	نعم	نعم	نعم	نعم	تنزانيا
نعم	نعم	: لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	توجو
نعم (توقيع فقط)	لا	: لا	نعم	: لا	نعم	نعم	نعم	نعم	تونس
نعم	نعم	: لا	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	أوغندا
نعم	: لا	نعم	نعم (ليس حتى عام 1961)	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	زامبيا
نعم	لا	لا	نعم (ليس حتى عام 1961)	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	زيمبابوي

دراسة حول الاستجابات الأفريقية للهجرة وحماية حقوق المهاجرين



31 Bijilo Annex Layout, Kombo North District, Western Region,
P. O. Box 673, Banjul, The Gambia
Tel: (220) 4410505 / 4410506, Fax: (220) 4410504
E-mail: au-banjul@africa-union.org,
Web: www.achpr.org



Funded by:

